جامعة الدكتور الطاهر مولاي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

التنمية السياسية بين النظرية والتطبيق

دراسة حالة الجزائر 1988-2014

مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

تخصص سياسات عامة وتنمية

إعداد الطالب:

حساني بوعكاز

تحت إشراف الأستاذ:

بروسي رضوان

لجنة المناقشة والتحكيم:

أ عاشور طارق...رئيساً.

أ بروسي رضوان...مشرفاً مقرراً.

أ شاربي محمد...عضواً مناقشاً.

1436هـ - 2015م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

"يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير"

صدق الله العظيم

سورة المجادلة الآية 11

شكر وتقدير

الحمد لله الذي وفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع، ولك الحمد ربي حتى ترضى ولك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرضى.

على الأصل نمشي والأصل يدفعنا أن نرد الفضل لأصحابه، وأن نسدي الشكر لمستحقيه ممن أفادونا ولو بكلمة طيبة.

انطلاقا من قول الرسول محمد صلى الله عليه وسلم "من لم يشكر الناس لم يشكر الله".

أولا وقبل كل شيء نزف بقلم الاحترام والتقدير خالص التشكرات إلى أستاذنا المحترم "بروسي رضوان": "" حفظه الله ورعاه لتفضيله بالإشراف على هذه المذكرة وما قدمه لنا من نصح وإرشاد وعون حتى خرجنا بهذا العمل المتواضع فجزاه الله عنا خير الجزاء، ورفع من قدره بين العلماء، وأمن من الفزع يوم اللقاء.

كما تتوجه بالشكر والتقدير إلى كافة أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية ونخص بالذكر كل من الأساتذة المحترمون: "طارق عاشور" "شاربي محمد" "زيدان جمال" "بنور علاء" "بن زايد محمد" "خداوي محمد" .

وإلى كل من كان له الفضل بوصولنا إلى مرحلة التخرج فشكراً ثم شكراً على ما قدمتموه لنا من نصائح وإرشادات طيلة السنوات من هذا المشوار الدراسي.

كما نتوجه بالشكر والتقدير لأساتذتنا الفضلاء أعضاء لجنة المناقشة.

إهداء

الحمد لله في الأولى والحمد لله في الآخرة والحمد لله على كل حال وبعد:

أهدي ثمرة هذا الجهد إلى أعز مخلوقين في الوجود إلى من لست أنساهم ولا يمل لساني عن ذكرهم.

- ✓ إلى الذين كانوا يتعبون لنستريح، ويجوعون لنشبع، ويعرون لكسائنا، إلى أمي وأبي أطال الله في عمرهم وأمدهما بالصحة والعافية.
- ✓ إلى إخواني جميعا، إلى كل الأهل، الأقارب، إلى كل أبنائي عبد الحميد، عبد الله، فاطمة الزهراء، مروة، إيمان وفقهم الله.
- ✓ إلى رفقاء الدرب، إلى كل من عرفت.
- ✓ إلى كل طلبة العلوم السياسية والعلاقات الدولية، وزملاء المهنة جميعا.

حساني بوعكاز

خطة البحث

خطة البحث

الفصل الأول: الإطار النظري للتنمية السياسية.

- ✓ المبحث الأول: مفهوم التنمية السياسية.

المطلب الأول: التطور التاريخي للتنمية السياسية.

المطلب الثاني: تعريف التنمية السياسية وأهم مقوماتها.

المطلب الثالث: آليات التنمية السياسية.

- ✓ المبحث الثاني: نظريات التنمية السياسية.

المطلب الأول: منظور نظرية التحديث.

المطلب الثاني: النظرية الماركسية.

المطلب الثالث: نظرية التبعية.

المطلب الرابع: المنظور الحضاري الإسلامي.

- ✓ المبحث الثالث: أزمات التنمية السياسية في العالم الثالث ومتغيراتها في ظل النظام العالمي الجديد.

المطلب الأول: أزمات التنمية السياسية في العالم الثالث.

المطلب الثاني: متغيرات التنمية السياسية في ظل النظام العالمي الجديد.

الفصل الثاني: مداخل وآليات التنمية السياسية في الجزائر (1988-2014)

تمهيد

- ✓ المبحث الأول: التحول الديمقراطي وإعادة بناء الدولة في مرحلة التعددية السياسية (1988-1992).

المطلب الأول: أسباب الانتقال من الأحادية إلى التعددية.

المطلب الثاني: الإصلاحات الدستورية والسياسية.

المطلب الثالث: التيارات السياسية المنبثقة عن التعددية السياسية.

المطلب الرابع: امتحان التعددية: الانتخابات المحلية والتشريعية (1990-1992).

- ✓ المبحث الثاني: توقيف المسار الانتخابي سنة 1992 ومقاربات تجاوز أزمة شرعية النظام السياسي.

المطلب الأول: قرار توقيف المسار الانتخابي 1992.

المطلب الثاني: نتائج قرار توقيف المسار الانتخابي وخيارات حل الأزمة.

المطلب الثالث: المصالحة الوطنية كمدخل لتجاوز الأزمة السياسية في الجزائر.

- ✓ المبحث الثالث: تقييم مسار التنمية السياسية في الجزائر: الجوانب المؤسسية والوظيفية.

المطلب الأول: مؤسسات صنع القرار السياسي.

المطلب الثاني: طبيعة النظام السياسي الجزائري وتحديات التنمية السياسية.

المطلب الثالث: الحكم الراشد كمقاربة لإصلاح النظام السياسي الجزائري.

مقدمة

مقدمة:

اهتمت الدراسات السياسية بعد الحرب العالمية الثانية، بدراسة التنمية السياسية ومسألة بناء الدولة حديثة الاستقلال في العالم الثالث، وقد رافق ذلك ظهور العديد من الجدالات النظرية والمواضيع البحثية التي تصب في موضوع مركزي يرتبط أساسا بإشكالية الدولة من جوانب مختلفة، مؤسسية كانت أو وظيفية (وظائف النظام السياسي–دراسة البيروقراطية–الأحزاب السياسية...)، وهذا كله ضمن حقل السياسية المقارنة التي اهتمت على وجه الخصوص بدراسة المناطق.

في هذا الإطار ظهرت العديد من النظريات التي تعنى بدراسة التنمية السياسية والتحديث، في سياق يتسم بالحرب الباردة بين معسكر الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد السوفييتي سابقا، وهذا ما انعكس على الجوانب البحثية بحيث ظهرت تيارات ترى في النموذج الغربي النموذج الأمثل في التحديث في العالم الثالث، وهذا ما تمثل في مدرسة التحديث والتنمية السياسية في الولايات المتحدة الأمريكية، بالمقابل هناك تيارات معارضة لهذا التوجه تستمد مرجعيتها أساسا من الأطروحات الماركسية، التي ترى في النموذج الغربي نموذجا لتكريس الهيمنة والتبعية، وما هو إلا استمرار للفترة الاستعمارية .

وهناك تيارات بديلة أخرى خصوصا تلك التي تستمد أفكارها من المنظور الحضاري الإسلامي، تنطلق من مرجعيات دينية وتوظيفها حسب واقع العالم الإسلامي، والغايات التي يريد تحقيقها الدين الإسلامي، وفي هذا السياق ظهرت في العقدين الأخيرين العديد من المصطلحات التي تصب في موضوع التنمية السياسية وفق توظيفات مختلفة، لكنها تحمل نفس الغاية مثل موضوع التحول الديمقراطي–الترسيخ الديمقراطي–الحكم الراشد، وهذا ما اهتمت به العديد من الأبحاث خصوصا سنوات التسعينيات وبداية القرن الواحد والعشرين.

وفي هذا السياق تعتبر الجزائر من بين الدول التي شهدت العديد من الأزمات السياسية منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، والتي تندرج في قلب موضوع التنمية السياسية، وهنا تكشف التحولات السياسية التي عرفتها الجزائر أواخر الثمينات عن عمق هذه الأزمات، التي تتطلب البحث عن مخارج لها انطلاقا من توفير العديد من الآليات والإجراءات تعكس طبيعة السوسيولوجيا السياسية وخصوصية المجتمع

الجزائري، على هذا الأساس تهتم هذه الدراسة ببحث موضوع التنمية السياسية كإطار نظري وبحث التحولات السياسية ومسارات بناء الدولة في الجزائر كدراسة حالة.

إشكالية الدراسة:

لقد ربط الكثير من الباحثين مسألة التنمية السياسية ببناء الدولة وبناء الديمقراطية، وهذا ما طبع العديد من الأبحاث في هذا المجال، خصوصا الأبحاث المهتمة بمسألة التحول الديمقراطي والحكم الراشد في السنوات الأخيرة، وتعتبر الجزائر من بين الحالات التي شهدت تحولات في مسار بناء الدولة من الأحادية إلى التعددية التي عرفت إجراء العديد من الإصلاحات السياسية في الفترة الممتدة من 1988 إلى 2014، وعلى هذا الأساس يمكن طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى أدت الإصلاحات السياسية المعتمدة في الجزائر في الفترة الممتدة من 1988 إلى 2014 إلى التنمية السياسية من حيث مأسست النظام السياسي وترسيخ الديمقراطية؟.

ضمن هذه الإشكالية تندرج التساؤلات التالية:

ما هي المنظورات المختلفة التي عالجت موضوع التنمية السياسية؟.

ما هي أسباب التحول من الأحادية إلى التعددية؟.

ما هي أزمات التنمية السياسية؟.

ما هي المقاربات المتخذة لتحقيق التنمية السياسية؟.

فرضيات الدراسة:

إن عملية التنمية السياسية تتحكم فيها مجموعة من المتغيرات البيئية الداخلية والخارجية للنظام السياسي والخصائص السلوكية والإيديولوجية للقادة السياسيين ومرتبطة ارتباطا وثيقا بالمصالح، تتحدد طبيعة عملية التنمية السياسية بالأساس بالصراع بين مجموعة من الفواعل الرسمية والغير رسمية.

وهذه بعض الإجابات المؤقتة عن الأسئلة التي تم طرحها من خلال الفرضيات التالية:

- تتحكم العديد من الاعتبارات في تحديد المقصود بالتنمية السياسية على رأسها الاعتبار الإيديولوجي.
- كلما كانت الآليات والمقاربات المعتمدة في بناء التنمية السياسية نابعة من طبيعة المجتمع، كلما أدت إلى مأسسة النظام وتحقيق الديمقراطية.

المناهج والمقاربات المعتمدة في الدراسة:

منهج دراسة الحالة:

إن دراسة الحالة هي طريقة إجرائية تحليلية لدراسة الظاهرة الاجتماعية، من خلال التحليل المعمق بحالة معينة ودراستها دراسة شاملة، فدراسة التنمية السياسية في الجزائر تعتمد على طبيعة النظام السياسي والإيديولوجية التي يؤمن بها ومدى تأثير البيئة الداخلية والخارجية على مجال التنمية السياسية.

الاقتراب الوظيفي:

الذي يعتمد في إطاره التحليلي على مجموعة من الفروض التي تعتمد على مجموعة من المفاهيم الجديدة، التي ادخلها ايستون في حقل الدراسات السياسية، ومنها النظام وهو وحدة التحليل الأساسية، باعتباره مجموعة من العناصر المتفاعلة والمترابطة وظيفيا، والتغيير في احد العناصر المكونة له يؤثر على بقية العناصر الأخرى، أما الموند يركز على وظائف النظام السياسي، فان استقرار واستمرارية النظام السياسي مرهون بمدى قدرته على الاستجابة للمطالب، في البيئة الداخلية والخارجية.

ولذلك فالنظام السياسي الجزائري حافظ على استمرار يته، رغم كل الأزمات التي تعرض لها منذ1988 إلى 2014 ، مما يدل على قدرته على الاستجابة للمطالب.

الاقتراب المؤسسي:

يهتم هذا الاقتراب بدراسة الأبنية والمؤسسات من جانب قانوني (دستوري) وقد تم استخدام هذا الاقتراب من خلال التطرق إلى العلاقة بين المؤسسات المهتمة بالتنمية السياسية. إضافة إلى الإصلاحات الدستورية المنبثقة عن التعددية السياسية ومناقشتها–الفراغ الدستوري – المصالحة الوطنية – الإصلاحات على مستوى الإعلام والأحزاب.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في أنها تتناول موضوعا أساسيا في الدراسات السياسية بشكل عام، ودراسة الأنظمة السياسية المقارنة والتنمية السياسية بشكل خاص، فدراسة التنمية السياسية تمكننا من فهم طبيعة الأنظمة السياسية، وتحديد خصائص النخبة الحاكمة، ويبرز ذلك من خلال علاقة التأثير بين النظام السياسي وبيئته، وعلى هذا الأساس فإن دراسة التنمية السياسية بالجزائر تمكننا من كشف المتغيرات المهمة المتحكمة فيها، ومن ثم فهم طبيعة النظام السياسي الجزائري.

أهداف الدراسة:

تتجلى أهداف هذه الدراسة في معرفة مستويات التنمية السياسية، والعوامل المؤثرة فيها

- تحديد مقومات التنمية السياسية، والمشكلات التي يمكن أن تواجهها.
- كشف الفواعل المؤثرة والبيئة بوصفهما متغيرات أساسية في تحليل التنمية السياسية، إضافة إلى الآثار والنتائج المترتبة من عملية التنمية السياسية، وتأثيرها على النظام السياسي، ووعائه الاجتماعي.
- إثراء المكتبة بأبحاث تتعلق بعملية التنمية السياسية.
- تحديد وظائف النظام السياسي الجزائري.
- الكشف عن المقاربات المتخذة لعملية التنمية السياسية.

أسباب اختيار الموضوع:

تقف وراء اختيار الموضوع جملة من الأسباب الموضوعية وأخرى ذاتية.

الأسباب الموضوعية:

تزايد اهتمام الدراسات السياسية، خصوصا ضمن الدراسات المقارنة، والسياسات العامة، بتحليل أداء الأنظمة السياسية، من خلال متغير التنمية السياسية، لما لها من ارتباط وثيق بوظائف النظام السياسي، وتجاوز الدراسات الوصفية، وذات الطابع القانوني باعتماد شبكة تحليلية تربط دراسة التنمية السياسية بعلاقة التفاعل بين النظام السياسي وبيئته، أي التعامل مع عملية التنمية السياسية، كونها عملية سياسية، إضافة إلى البحث في الجوانب السلوكية لمتخذ القرار، وهو يقوم بعملية التنمية السياسية.

تزايد اهتمام الأبحاث في الجامعات ومراكز البحث بدراسة النظام السياسي الجزائري، إضافة إلى النقاشات التي مازالت دائرة على المستوى البحثي أو السياسي (فاعلين – أحزاب – إعلام) حول عملية

التنمية السياسية وأثرها على المجتمع، خاصة في ظل الاستقطاب الحاد بين مختلف التيارات الإيديولوجية حول مفهوم المصالحة الوطنية، وتجاوز الأزمة السياسية بمختلف أبعادها.

الأسباب الذاتية:

رغبة الباحثين في دراسة عملية التنمية السياسية بصفة عامة، وفي الجزائر بصفة خاصة، حيث نرى فيه متغيرا مهما في معرفة حقائق سياسية ميزت فيه فترة من أكثر فترات التطور السياسي في الجزائر، وتجلت رغبتي في اختيار هذا الموضوع في معرفة الحقائق التي غيرت مجرى الأمور، وقلبت موازين القوى من خلال ما شكله توقيف المسار الانتخابي من أحداث كادت أن تقود البلاد إلى كارثة، ثم عملية المصالحة الوطنية الأهداف والنتائج، ومن جهة أخرى سد الفراغ التي تعاني منه المكتبة، وفيما يتعلق بدراسة التنمية السياسية سواء النظري أو الدراسة المتعلقة بحالات معينة إفادة الطلبة والباحثين ولفت الانتباه إلى أهمية هذا الموضوع.

تحديد مفاهيم الدراسة:

التنمية السياسية:

عملية السلطة السياسية من أجل زيادة الوعي السياسي، وتجاوز حالة عدم الاستقرار والتوتر في المجتمع.

عملية التنمية السياسية: هي عملية سياسية بالأساس تتم من طرف مجموعة من الفواعل الرسمية وغير الرسمية، وتتطلب إرادة سياسية حقيقية، كما أن الظروف المرتبطة بالتنمية السياسية داخلية وخارجية، وكذلك الخصائص السلوكية والإيديولوجية للنخبة الحاكمة ودرجة النفوذ لها دور في تحديد طبيعة هذه العملية.

الانتقال من الأحادية إلى التعددية:

هو الانتقال من نظام الحزب الواحد إلى اعتماد إصلاحات دستورية وسياسية تقضي بفتح المجال السياسي أمام التعددية الحزبية والإعلامية وحرية التعبير والرأي.

الفراغ الدستوري:

هو افتقار الدستور لنص يقضي بالبث في قضية تواجه نظام الحكم والمؤسسات السياسية مثل: حالة الشغور السياسي الذي عرفته الجزائر بعد اقتران استقالة رئيس الجمهورية بحل المجلس الشعبي الوطني.

توقيف المسار الانتخابي في الجزائر:

هو قرار سياسي اتخذه صانع القرار في الجزائر سنة 1992، يقضي بإلغاء نتائج الدور الأول من الانتخابات التشريعية التي أجريت سنة 1991، والتي فازت بها الجبهة الإسلامية للإنقاذ بعدما تم تنظيم انتخابات محلية سنة 1990.

الدراسات السابقة:

وقفت دراستنا على أدبيات الدراسات التالية:

- ✓ كتاب بعنوان :" **نظرية التنمية السياسية** " لمؤلفه هجوت ريتشارد، ترجمة حمدي عبد الرحمان- محمد عبد الحميد يتناول هذا الكتاب التنمية السياسية من خلال عدة محاور، فيطرح في الفصل الأول نموذجا تحليليا باعتبار التخلف والتنمية بينهما نقطة التقاء للعلوم الاجتماعية، كذلك النظر إلى مدارس التنمية السياسية باعتبارها برامج بحثية لدراسة الاقتصاد السياسي. أما الفصل الثاني يطرح بشكل نقدي الأدبيات الحديثة في حقل التنمية السياسية التي أظهرها التراث السياسي الخاص بالعالم الثالث. أما الفصل الثالث تطرق للجوانب السسيولوجية لعلم اجتماع التخلف. وفي الفصل الرابع اهتم بالبحث عن أرضية مشتركة تجمع بين اتجاه السياسة العامة في التنمية والدولة في العالم الثالث.
- ✓ كتاب بعنوان: "**إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية**" من خلاله يشير مؤلفه خميس حزام الوالي إلى دراسة تنصب حول إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية عموما، والجزائر بوجه خاص، من خلال ما تطرق إليه في الفصل الثالث حول الجزائر وإشكالية الصراع والشرعية، أي صراع بين سلطة فاقدة للشرعية تحاول الأخذ بزمام الأمور من خلال تقديم شرعية جديدة تعينها على الاستمرار والحفاظ على وجودها من جهة، وبين شرعيات بديلة كالشرعية الإسلامية التي استغلت إخفاقات السلطة وفشلها للوصول إلى تحقيق مساعيها في إقامة الدولة الإسلامية من جهة أخرى.

✓ كتاب بعنوان: "**النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية**" لمؤلفه ناجي عبد النور الذي تناول فيه إشكالية انتقال النظام السياسي من الأحادية الحزبية إلى التعددية السياسية، من خلاله تطرق إلى طبيعة النظام السياسي قبل التحول "الحزب، الجيش، الرئاسة" من خلال تطرقه إلى الأزمات السياسية "أزمة الشرعية والمشاركة السياسية"، وكذا مظاهر التحول من إصلاحات دستورية وسياسية (التعددية الحزبية، الانتخابات التعددية، المجتمع المدني)، وهذا ما تناولناه تقريبا في دراستنا من خلال المبحث الثاني الذي ألم بهذه العناصر (الظروف التي سبقت قرار توقيف المسار الانتخابي).

✓ كتاب بعنوان: "**سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر**" لمؤلفه عنصر العياشي، والذي تناول فيه ثمانية فصول، تطرق إلى جانب تضمن موضوع دراسته في الفصل الأول في حديثه عن التجربة الديمقراطية (اللعبة والرهانات)، من خلال تناول لمسار الانتخابات التعددية (أول تجربة ديمقراطية تعددية) التي أسفرت عن الفوز الساحق لجبهة الإنقاذ، كما تناول فصله الرابع المحنة الراهنة التي تعيشها الجزائر من خلال عدد من المحاور، في تطرقه إلى العنف الإسلامي المسلح جراء نتائج قرار توقيف المسار الانتخابي، وما خلفه هذا العنف من خسائر بشرية ومادية والذي كان أيضا من ضمن المحاور التي تطرقنا لها في دراستنا (تداعيات عن قرار توقيف المسار الانتخابي).

✓ رسالة الماجستير التي قدمتها الباحثة "**لطاد ليندة**" تحت عنوان "**المعارضة السياسية في ظل التعددية الحزبية (1989-1997)**" معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر، حيث تناولت الباحثة ثلاث فصول اضطلعت فيها للمعارضة كفاعل غير رسمي في العملية السياسية ودورها داخل النظام، لاسيما فيما يتعلق بالجوانب الانتخابية، وأن هدف كل معارضة سياسية هو في سعيها للوصول إلى السلطة والأخذ بزمام القيادة السياسية في الدولة.

صعوبة الدراسة:

تنطوي كل دراسة على صعوبات، حيث يتفاوت حجم هذه الصعوبات ومدى تأثيرها على مسار البحث وقيمته، والصعوبة التي واجهتني في هذا الدراسة تتعلق أساساً بتعقد وتداخل موضوع الدراسة مع عدد من المواضيع الأخرى، إضافة إلى نقص المراجع المتخصصة في عملية التنمية السياسية.

تبرير خطة الدراسة:

تتكون الدراسة من فصلين يهتم الفصل الأول بالإطار النظري للتنمية السياسية، من خلال ثلاث مباحث حيث تناول المبحث الأول مفهوم التنمية السياسية من خلال التطرق إلى تعريفاتها والتطور التاريخي لها، والمبحث الثاني اهتم بنظريات التنمية السياسية ومدى إسهاماتها في عملية التنمية السياسية، ثم المبحث الثالث تضمن أزمات التنمية السياسية في العالم الثالث، والتي كانت عائقا في إحداث تنمية سياسية حقيقية.

أما في ما يخص الفصل الثاني يتضمن ثلاث مباحث، عالج المبحث الأول التحول الديمقراطي وإعادة بناء الدولة في مرحلة التعددية السياسية والإصلاحات المتخذة السياسية والدستورية، ثم الطبيعة الوظيفية للنظام السياسي الجزائري، ومؤسسات صنع القرار السياسي، ثم القوى السياسية الرئيسية التي أفرزها التحول الديمقراطي، أما المبحث الثاني تناول توقيف المسار الانتخابي تداعياته ونتائجه (1992-1999)، والانتخابات المحلية والتشريعية، الأولى في عهد التعددية وما أفرزته، ثم قرار توقيف المسار الانتخابي أسبابه وردود الأفعال حياله، ومن جهة أخرى النتائج المترتبة عن قرار توقيف المسار الانتخابي سنة 1992،أما المبحث الثالث تطرق إلى الخيارات المتخذة لحل الأزمة، وأخيرا الحكم الراشد وبناء المؤسسات السياسية في الجزائر.

الفصل الأول

الإطار النظري للتنمية السياسية.

المبحث الأول: مفهوم التنمية السياسية:

تم التطرق في هذا المبحث إلى التطور التاريخي للتنمية السياسية، وعلاقتها بالقانون، ثم بداية الاهتمام بالتنمية السياسية وخاصة في دول العالم الثالث من طرف المنظرين الغربيين، ثم تعريف التنمية السياسية والمصطلحات المشابهة لها، كما تم تناول مقومات التنمية السياسية التي يستطيع النظام السياسي عن طريقها تحقيق تنمية سياسية حقيقية، وأخيرا تطرق المبحث إلى آليات التنمية السياسية التي لها دور في عملية التثقيف والتوعية والتكوين في جميع المجالات.

المطلب الأول: التطور التاريخي للتنمية السياسية:

هناك علاقة وثيقة وقديمة بين السياسة والقانون تمتد من العصر الروماني إلى الآن، فمثلما خضع علم السياسة لفقهاء القانون، كانت أيضا التنمية السياسية عند نشأتها من اهتمامات فقهاء القانون وتحليلاتهم، ولم تتخلص من أسرهم إلا في مرحلة متأخرة على أيدي الباحثين في السياسة المقارنة نتيجة تأثير الثورة السلوكية في العلوم السياسية التي انعكست آثارها على مجموعة المعارف المتعلقة بهذا المجال، فضلا عن منهجيات وأدوات البحث التي يستند إليها[1].

إن المدخل القانوني في دراسات التنمية السياسية يعتبر من المداخل الكلاسيكية التي لم تعد تشغل بال الباحثين في هذا المجال، وقل الاعتماد عليه في الدراسات المعاصرة المتعلقة بالتنمية السياسية.

يشمل جوهر التنمية السياسية في رأي فقهاء القانون أساسا قيام الدولة القانونية التي تخضع الهيئات الحاكمة فيها والسياسة للقانون، حيث يخضع الحاكم والمحكومين لقواعد قانونية معروفة مسبقا وبالتالي تتحدد مراكزهم القانونية بشكل واضح، وقيام دولة على أساس الدستور الذي يكفل الحقوق والواجبات للأفراد والجماعات وتحقيق العدالة والمساواة وينزل العقاب على المخالفين وتحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي داخل المجتمع عموما، كما أنه يحدد السلطات في الدولة واختصاص كل منها، فهناك جهاز خاص بالتشريع وآخر للتنفيذ والثالث بالقضاء.

إن المدخل القانوني يقر بأن التنمية السياسية تتحقق بقيام دولة القانون، أي ضرورة الالتزام بالقانون حرفيا ورفض كل محاولة لتغييرها، ومعنى هذا أن المدخل القانوني فيه دعوة صريحة للجمود وهذا تكريس للتخلف واستبعاد كل محاولة من شأنها تغيير الواقع الاجتماعي أو تطوير النظام السياسي، وهذا أدى في

[1] حسن جلال العربي، **تطور الفكر السياسي**، دار المعارف القاهرة، بدون تاريخ نشر، ص25.

كثير من الأحيان إلى قصور تحقيق التنمية السياسية وبهذا لا يمكن الاعتماد عليه كمدخل وحيد لدراسة التنمية السياسية.

إن الاهتمام بقضية التنمية السياسية يرجع إلى ستينيات القرن العشرين رغم أن البوادر الحقيقية ظهرت بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية. أي مع ظهور المدرسة السلوكية والتي منحت الكثير من اهتمامها لمفهوم الظواهر السياسية باستعمال مناهج علمية والمزاوجة بين ما هو نظري وما هو تطبيقي ميداني.

ولم يقتصر البحث النظري والتطبيقي على المفكرين والباحثين فقط، بل حتى عن طريق رجال الدولة وصناع القرار حيث كان لهم دور ملموس في هذا المجال.

لكن التنظير للتنمية السياسية ارتبط أساسا بالسوسيولوجية الأنجلوسكسونية، حيث تم إنشاء مراكز الأبحاث في العلوم الاجتماعية بالولايات المتحدة الأمريكية سنة 1923 التي قامت بعملية البحث وجمع المعلومات وإقامة الدراسات الخاصة بالأوضاع السياسية ونظم الحكم والإدارة في الدول غير الغربية المختلفة من أمريكا اللاتينية وآسيا وإفريقيا، أي المناطق التي اصطلح عليها لاحقا بالعالم الثالث.

وبعدما كانت التنمية السياسية مفهوم علمي ومبحث دراسي في علم الاجتماع والسياسة تحولت إلى حقل معرفي مستقل عنهما في ستينيات القرن العشرين من خلال إصدار لجنة السياسة المقارنة خمس مؤلفات في التنمية السياسية أهمها.

كتاب "ليونارد بندر" عن إيران التنمية السياسية في مجتمع متغير.

كتاب "الموند" و"جيمس كولمان" صدر سنة 1960 عن السياسة في المناطق النامية تطرق إلى التخلف السياسي في دول العالم الثالث.

كتاب "لوسيان باي" عن بورما السياسة والشخصية وبناء الأمة، ومن أهم الباحثين في مجال التنمية السياسية هو "دانيال بال"، الذي قام بتطوير مفهوم سوسيولوجي جديد هو مجتمع ما بعد الصناعة والذي يهتم بدراسة المشاكل والأزمات السياسية المصاحبة لعملية التحول، سواء في المجتمعات الغربية من مجتمع صناعي إلى ما بعد الصناعة أو في دول العالم الثالث من مجتمع زراعي إلى صناعي.

وبالتالي تم الاهتمام بالتنمية السياسية من الدول الغربية إلى دول عالم الثالث، باعتبارها ميدان خصب لفهم التجارب والخبرات السياسية، ولأن كل مظاهر التخلف السياسي متوفرة في هذه الدول منها:

ضعف البناء القومي وغياب مفهوم المواطنة، وهذا الضعف هو ضعف الوعي والثقافة السياسية.

ضعف التكوين المؤسساتي للبنى السياسية[1].

انتشار ظاهرة الفساد السياسي، عدم تحقيق العدالة في توزيع الموارد.

أخيرا نقول أن التنمية السياسية من المواضيع الحديثة التي اهتم بها العلم السياسي بعد الحرب العالمية الثانية، حيث تم توظيف مفهوم التنمية السياسية من قبل الجامعات الأوروبية والأمريكية تحت شعار التطوير والتحديث السياسي، وتم إجراء العديد من الدراسات تحت شعار المشاريع التنموية والتحديثية من أجل تحقيق مصالحهم الاقتصادية والإستراتيجية، ودفع الأنظمة السياسية للاقتراب الشكلي من النموذج الغربي، لأنه على حد زعمهم يشكل النموذج الأمثل والقائم أصلا على الديمقراطية والليبرالية السياسية القائمة على التعددية السياسية وحرية الفكر وانتقال السلطة عبر صناديق الاقتراع ونظام البرلمان[2].

المطلب الثاني: تعريف التنمية السياسية وأهم مقوماتها:

قبل الحديث عن تعريف التنمية السياسية، ينبغي بداية تعريف التنمية والمصطلحات المشابهة لها كعنصر أول، ثم يتم التطرق إلى تعريف التنمية السياسية في العنصر الثاني، وفي الأخير نتناول مقومات التنمية السياسية.

1. التنمية وبعض المصطلحات المشابهة لها:

التنمية هي ظاهرة قديمة ظهرت مع ظهور البشر والتجمعات السكانية، لكن التنمية كمفهوم فهي حديثة النشأة، بدأ الاهتمام بها من قبل الباحثين والمفكرين وصناع القرار بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، وتنقسم إلى تنمية اقتصادية وتنمية اجتماعية وثقافية وسياسية[3].

---

[1] رياض حمدوش، **تطور مفهوم التنمية السياسية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية**، معهد الميثاق، بدون مكان النشر، 2009، ص7.

[2] عز الدين ديان، **التنمية السياسية في الوطن العربي**، الضرورات والصعوبات، مجلة الفكر السياسي، القاهرة، العدد 22-23، 2005، ص16.

[3] رياض حمدوش، مرجع سابق، ص 7.

التنمية لغة من النمو أي ارتفاع الشيء من موضعه إلى موضع آخر، مثلا: نقول نما المال أي ازداد وكثر. أما اصطلاحا فهناك من يُعرفها على أنها عملية الانتقال بالمجتمعات من حالة ومستوى أدنى إلى حالة ومستوى أفضل، ومن نمط تقليدي إلى نمط متقدم كما ونوعا، وتعتبر حلا لابد منه لمواجهة المتطلبات الوطنية في ميدان الإنتاج والخدمات.[1] كما أن هناك من يُميز بين مفهومي التنمية والنمو، حيث يشير هذا الأخير إلى الزيادة الثابتة والمستمرة التي تحدث في جانب معين من جوانب الحياة، أما التنمية فهي عبارة عن تحقيق زيادة سريعة تراكمية ودائمة خلال فترة من الزمن، والنمو يحدث في الغالب عن طريق التطور البطيء والتحول التدريجي.

في هذا الإطار يوجد العديد من المفاهيم المشابهة لمفهوم التنمية رغم وجود فروقات بينها لا سيما مفهوم التغيير، والتحديث، والتطور، والتقدم.

الفرق بين التنمية والتغير: إن التغير لا يؤدي بالضرورة إلى التطور والتقدم والازدهار فقد يتغير الشيء إلى السلب بينما هدف التنمية هو التغير نحو الأفضل بوتيرة متصاعدة.

الفرق بين التنمية والتحديث: أحيانا يكون خلط بين مفهوم التنمية والتحديث فالتحديث هو جلب رموز الحضارة الحديثة وأدوات الحياة العصرية مثل التكنولوجية[2] والمعدات الآلية والسلع الاستهلاكية، أما التنمية فتعني الزيادة في القدرة الإنتاجية بشكل يرفع المستوى المعيشي ماديا وثقافيا وروحيا، والقدرة على حل المشاكل المتزايدة.

الفرق بين التنمية والتطور: التطور يعتمد بالأساس على التصور الذي يفترض أن كل المجتمعات تمر خلال مراحل محددة ثابتة في مسلك يندرج من أبسط الأشكال إلى أعقدها.

الفرق بين التنمية والتقدم: إن التقدم يأتي كمرحلة أخيرة ونهائية بعد حدوث التنمية الشاملة.

2. تعريف التنمية السياسية:

تشير التنمية السياسية إلى مجموعة من المتغيرات تستهدف الثقافة السياسية التي تؤدي إلى نقل المجتمع من نظام تقليدي أو غير حديث إلى نظام حديث وإحداث تحول في قدرة وقابلية الإنسان السياسية على الأخذ بزمام المبادرة من أجل تأسيس بنى جديدة وتطوير قيم عصرية قادرة على استيعاب ما يعرض

[1] نصر محمد عارف، **في مفاهيم التنمية ومصطلحاتها**، مجلة ديوان العرب، القاهرة، عدد جوان 2008، ص8.

[2] نفس المرجع، ص12.

من مشكلات، والسعي لحلها والتكيف مع المطالب والتغيرات المستمرة من أجل تحقيق أهداف اجتماعية جديدة.

من أوائل التعريفات التي أعطيت للتنمية السياسية تلك التي حددها بوصفها مجرد البحث عن التغيير، وهذا ما اشتملت عليه عدد من الدراسات التي ترى في التنمية السياسية عملية تسعى الدول والمجتمعات من خلالها لاكتساب قدرة عامة على الانجاز وتحسينه[1]، ويقدم "غابرييل ألموند" gabriel almond" من خلال مقارنته البنائية والوظيفية تعريفا للتنمية السياسية بأنها قدرة النظام السياسي على تحقيق التمايز البنيوي والتخصص الوظيفي اللذان يشيران إلى العمليات التي تتغير بها الأدوار وتصبح أكثر تخصصا[2]، ويعرفها أيضا بأنها استجابة النظام السياسي للتغيرات سواء أكان في داخل المجتمع أم داخل البيئة الدولية[3]، كما أنه يرى على أنها التمايز والتخصص المتزايد للهياكل السياسية والعلمنة المتزايدة للثقافة السياسية، والتمايز والتخصص مرتبط بالوظائف التي تقوم بها الأبنية السياسية والعمليات والتفاعلات داخل الأنظمة الفرعية للنظام السياسي، ويرى "الموند" أن التمايز بين النظم التقليدية والحديثة قائم على أساس أسلوب أداء الوظائف السياسية المختلفة، حيث يتميز الأسلوب الحديث بالتحديد والعمومية مقابل الانتشار والخصوصية للتقليدي، وهذه الخصائص هي التي تميز تطور الأنظمة السياسية الغربية التي تعد نموذجا للتطور والتنمية لبقية الدول.

أما "صامويل هنتجتون samuel huntington" فيرى أن التنمية السياسية تتحقق عند توفر ثلاثة عوامل هي – ترشيد السلطة أي التداول على أساس القانون والدستور – التمايز والتخصص أي تنوع الوظائف وإيجاد أبنية متخصصة – المشاركة السياسية أي زيادة نسبة المشاركة السياسية من قبل المواطنين[4].

---

[1] علي رعد عبد الجليل، **التنمية السياسية مدخل للتغيير**، طرابلس، دار الكتب الوطنية، 2002، ص 24.

[2] صادق شريفي نداء، **تجليات العولمة على التنمية السياسية**، عمان: دار جهينة للنشر والتوزيع، 2007،ص111

[3] زكرياء بختي، **دور التنمية السياسية في الأداء الوظيفي للمجالس المنتخبة المحلية**: دراسة حالة المجلس الشعبي الولائي لولاية المسيلة. (مذكرة ماجستير علوم سياسية وعلاقات دولية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة يوسف بن خدة الجزائر، 2009)، ص21.

[4] خالد سليمان فايز محمود، **أثر حركة المقاومة الإسلامية حماس على التنمية السياسية في فلسطين الضفة الغربية وقطاع غزة 1987-2004**، رسالة ماجستير غير منشورة كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، 2004، ص28.

وقد ربط التنمية السياسية بمحاولة المجتمع السياسي الرامية إلى تحقيق شكل من أشكال الوحدة السياسية[1]، كما ربطها أيضا بالتحديث السياسي كونه – حسب نظره– مرادفا للتنمية السياسية، كما يعرفها بأنها العملية التي بمقتضاها يزداد ترشيد السلطة والتباين في الهياكل والأبنية والمؤسسات السياسية وزيادة المشاركة السياسية[2]. ونلاحظ أن "هنتنغتون" قد ركز في مفهومه للتنمية السياسية على عقلنة السلطة من خلال تحقيق مبدأ التداول عليها والحد من الفساد داخلها وتحقيق مبدأ التخصص الوظيفي وعدم التداخل بين الأبنية والمؤسسات السياسية. وهذا ما يتفق مع طرح "دفيد باكنهام davia baknham" الذي يرى أن التنمية السياسية ترادف الديمقراطية والتحديث السياسي[3].

بهذا الصدد يشير "لوسيان باي L–bye إلى أن " التنمية السياسية هي عملية تغير اجتماعي متعدد الجوانب غايته الوصول إلى مستوى الدول الصناعية، ويقدم "باي" في مؤلفه (مظاهر التنمية السياسية) عناصر لنمط جديد لمفهوم التنمية السياسية، فنقطة الانطلاق في تحليله تندرج في الاتجاه الكامل للمناهج التنموية الأكثر كلاسيكية، ونلاحظ أن "باي" ربط التنمية السياسية باستحضار نموذج التنمية السياسية في الدول الصناعية من خلال تحقيق مبدأ المساواة وتحسن مستوى الكفاءات السياسية والتمايز الهيكلي والوظيفي. كما ربط "باي" التنمية السياسية من خلال قدرة النظام السياسي على تجاوز مجموعة من الأزمات والمتمثلة في أزمة الشرعية وأزمة المشاركة وأزمة التوزيع وأزمة الهوية وأزمة الاندماج وأزمة التغلغل. وصنف التعريفات المقدمة لمفهوم التنمية السياسية إلى عشرة تعريفات نذكر منها:

- التنمية السياسية شرط ضروري لتحقيق التنمية الاقتصادية.
- التنمية السياسية هي تحقيق التغير الحكومي.
- التنمية السياسية هي بناء الدولة القومية.
- التنمية السياسية هي تحقيق المشاريع.
- التنمية السياسية هي بناء الديمقراطية.

---

[1] علي رعد عبد الجليل، مرجع سابق، ص25.

[2] عبد القادر عبد العالي، "**الأحزاب السياسية والتنمية السياسية في الجزائر**". الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، قسم العلوم السياسية، جامعة الشلف، يومي 17–18 ديسمبر 2008،ص02.

[3] رياض حمدوش، مرجع سابق، 2009، ص11.

وينظر "دافيد ابتر" إلى التنمية السياسية باعتبارها عملية كونية وعامة، حيث يركز هو الآخر على التحديث عند دراسته للنظم السياسية الذي يعتبره أحد العوامل المساهمة في الانتقال من الحالة التقليدية إلى الحالة الحديثة.

ويعرف "أحمد وهبان" التنمية السياسية بأنها "عملية سياسية متعددة الغايات تستهدف ترسيخ فكرة المواطنة وتحقيق التكامل والاستقرار داخل ربوع المجتمع وزيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية .

ويذهب "عبد الحليم الزيات" إلى أن التنمية السياسية هي عملية سوسيو تاريخية متعددة الأبعاد والزوايا بغية تطوير أو استخدام نظام سياسي عصري يستمد أصوله الفكرية ومرجعيته العقدية من نسق ايديولوجي تقدمي ملائم، تتسق مقولاته مع مقتضيات البنية الاجتماعية والمحددات الثقافية للمجتمع، وتشكل في الوقت نفسه منطلقا رئيسيا لفعاليات التعبئة الاجتماعية، ومشاركة الجماهير في الحياة السياسية، ورفع كفاءة الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم والموارد الاقتصادية المتاحة فضلا عن إضفاء الشرعية على السلطة. ونلاحظ أن هذا التعريف ركز على متطلبات التنمية السياسية والمتمثلة في تحقيق المواطنة والتكامل والاستقرار وإشراك الشعب في الحياة السياسية والعدالة وتوزيع القيم والموارد وتمتع النظام السياسي بالشرعية.

ومن خلال ما سبق ورغم الاختلافات الحاصلة بين مختلف الباحثين والمفكرين يمكن تعريف التنمية السياسية بأنها تلك العملية أو ذلك التغيير الذي يستهدف هياكل النظام السياسي وعلاقته مع البيئة الخارجية الممثلة في الشعب من خلال تحقيق مبدأ المشاركة والشرعية الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق وحدة سياسية ومن ثم وحدة وطنية.

ومن هنا نستنتج أن تعدد التعاريف وعدم إيجاد مفهوم محدد للتنمية السياسية راجع للصعوبات التي اصدم بها الباحثون ومن جملتها نذكر.

أغلب الاجتهادات صادرة من مفكرين غربيين وبالتالي يغلب عليها الانحياز الإيديولوجي لتجربة الغرب.

هناك تعريفات صادرة من رجال الدولة وصانعي القرار لا عن طريق باحثين ومفكرين وبالتالي هي بعيدة عن التعريف العلمي.

يرى بعض الباحثين أن التنمية السياسية هي عملية غائبة تسعى إلى تحقيق أهداف النظام السياسي النهائية كالديمقراطية – المساواة المشاركة – الشرعية. ويرى آخرون أن التنمية السياسية تحقيقها مرهون باكتساب الخصائص السياسية للمجتمع الصناعي الحديث، وبالتالي تكون التجارب ليست ذاتية محلية بل نابعة من الخارج.

كذلك تداخل مفهوم التنمية السياسية مع مفاهيم أخرى كالتحديث السياسي والتغيير السياسي.

رغم هذه الصعوبات إلا أن الباحثين حاولوا وضع تعاريف التي تؤدي إلى تقريب الرؤى حول هذا المفهوم حيث تدارك باحثي العالم الثالث الخلل وعكفوا على التنظير في هذا المجال من أجل ظهور مجتمعات جديدة في العالم الثالث معتمدة على طاقتها الخاصة وخصائصها المنفردة دون الرجوع إلى النظريات الغربية السياسية الخاصة بالديمقراطية[1].

إن التنمية السياسية من المفاهيم الحديثة وأحد أبعاد التنمية الشاملة، ويعرفها الباحثون بأنها تنمية قدرات الجماهير على إدراك مشكلاتهم بوضوح وتعبئة كل الإمكانات المتوفرة لحل المشكلات بشكل علمي وواقعي، أو تنظيم الحياة السياسية وتطوير النظم السياسية لتصبح أكثر ديمقراطية، واحترام كرامة الإنسان وتحقيق المساواة السياسية بين أبناء المجتمع[2].

إن التنمية السياسية هي عملية تتضمن بناء المؤسسات وتوسيع قاعدة المشاركة السياسية وترشيد تولي المسؤولية لتحقيق الاستقرار السياسي.[3] إذا فالتنمية السياسية تهدف أساسا إلى بناء النظام السياسي وتحديثه فيصبح نظاما عصريا متطورا[4].

3. مقومات التنمية السياسية:

هناك العديد من المقومات من أهمها ما يلي:

---

[1] رياض حمدوش، مرجع سابق، ص9-10.

[2] عبد السلام إبراهيم بغدادي، **الوحدة الوطنية ومشكلة الأقليات في أفريقيا**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1993، ص288.

[3] علي الدين هلال، **نحو إطار نظري لتحليل عملية التنمية السياسية**، الإسكندرية، الهيئة العامة للكتاب، 1978، ص149.

[4] عبد المتجلي يحي، **التنمية السياسية في العالم الثالث**، مجلة الباحث العربي، العدد 9، تشرين الأول كانون الأول، 1986، ص77.

✓ التمايز: التمايز في الأبنية والأدوار، أي تعدد الأبنية ووضوح الأدوار، بحيث يكون لكل بنيان أدواره ووظائفه السياسية المحددة، وكذلك القيام بأنواع جديدة من هذه الأبنية والأدوار، كقيام الأحزاب السياسية وجماعات المصالح ووسائل الاتصال الجماهيري...الخ.

إن الدول التي قطعت أشواط في مجال التنمية السياسية، لا يغيب فيها الصراع، ولكن تميزها يظهر في وجود آليات ومؤسسات لتنظيم الصراع من حيث أشكاله ومشاكله وطريقة المعالجة والحلول، فالمؤسسات تلعب دورا كبيرا في الدول المتقدمة، والنظام السياسي فيها يتسم بالتخصص الوظيفي والتمايز وتوزيع الأدوار [1] بين مختلف الأجهزة السياسية والنقابات وغيرها. ويسود المجتمع أحكام وقواعد قانونية تتصف بالعمومية وتنطبق على جميع أفراد المجتمع دون استثناء بغض النظر عن انتماءاتهم العرقية والمذهبية والإقليمية[2]، وتولي المناصب يكون على أساس الكفاءة والجدارة والتأهيل، وليس العلاقات الشخصية والقرابة والجاه والمحاباة وغيرها.

✓ القدرة: بمعنى تنمية قدرات النظام السياسي على حل المشاكل ومعالجتها مثل الانقسامات والثورات التي تحدث في المجتمع وتنمية قدراته التنظيمية والعدالة التوزيعية والإبداع والتكيف في مجابهة التغيرات المستمرة التي يمر بها المجتمع، أي قدرة نظام السياسي على تنظيم سلوك الأفراد والجماعات داخل المجتمع طبقا للقانون وتوزيع القيم، وفقا لمبدأ المساواة والعدالة، ولذلك فالتعددية السياسية من المسائل الضرورية لكل بلد حر ونظام سياسي يستوعب كل القوى الوطنية والقومية وإقامة مصالح جديدة قائمة على التوزيع العادل للثروات الوطنية عن طريق مشاركة جميع القوى الوطنية السياسية والاجتماعية الفاعلة والمشاركة في عملية صنع القرار السياسي، والمحافظة على عملية التداول على السلطة سلميا، ولذا فالتعددية السياسية عنصرا مهما من عناصر وجود الديمقراطية وبناء وطن موحد.

إن ما يخلق الظروف والشروط الملائمة للتطور الديمقراطي هي التنمية السياسية، التي تهدف في النهاية إلى بناء النظام السياسي وإجراء عملية التحديث ليصبح نظاما عصريا ومتطورا ديمقراطيا، فالتنمية السياسية تفرض التخلص من بقايا الأنظمة التقليدية التي لا تناسب البناء الجديد، ومن هنا لابد من القيام بعملية نفسية وإجرائية لأفراد يؤمنون بأن الحكومة هي آلية من آليات تحقيق أهدافهم ومصالحهم، وهنا من

[1] صادق الأسود، **محاضرات التنمية السياسية**، تاريخ المحاضرة 1988/02/29.

[2] عبد السلام إبراهيم بغدادي، مرجع سابق، ص284.

المفروض أن يتسع المجال للتغيير المؤسسي واستمرارية تغيير النظام السياسي، بحيث يكون لدى الأفراد القابلية للموافقة على الأشكال الجديدة للسلطة والتداول عليها.

✓ المشاركة السياسية:[1] وهو حق المواطن في تأدية دورا معينا في عملية صنع القرارات السياسية في أوسع معانيها، وفي أضيق معانيها تعني حق المواطن في أن يراقب تلك القرارات بالتقويم والضبط عقب صدورها من الحاكم.

وتعني عند " صمويل هنتغتون" و "جون نيلسون" ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون العاديون قصد التأثير في عملية صنع القرار، سواء أكان العمل فاعلا أو غير فعال شرعي أو غير شرعي.[2] وهذا ما ذهب إليه الدكتور "عبد المنعم المشاط" حيث عرفها بأنها شكل من الممارسة السياسية سواء كانت تأييدا أو معارضة، ولكنها تستهدف تغيير مخرجات النظام السياسي بما يتلاءم ومطالب الأفراد والجماعات، والمعنى الأكثر تداولا لمفهوم المشاركة السياسية هو قدرة المواطن على التعبير العلني والتأثير في اتخاذ القرارات، إما بشكل مباشر أو بواسطة ممثلين[3]، وهناك من يرى أن المشاركة السياسية تعني أن إصدار قرارات العليا تعبر عن رغبة المجتمع وبهذا إشراك الجميع بغض النظر عن انتماءهم[4] الاثنية أو العرقية في الحياة السياسية العامة، أي التمثيل الحقيقي داخل السلطة، وتعتبر المشاركة السياسية بعدا أساسيا من أبعاد التنمية البشرية، حيث عرفها إعلان الحق في التنمية الذي أقرته الأمم المتحدة عام 1986، عملية التنمية بأنها عملية متكاملة ذات أبعاد اقتصادية اجتماعية وثقافية وسياسية تهدف إلى تحقيق التحسن المتواصل لرفاهية كل الناس وكل الأفراد واحترام حقوقهم[5].

---

[1] جلال عبد معوض، **أزمة المشاركة السياسية في العالم الثالث**، في علي الدين هلال وآخرون، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي بيروت، مركز الوحدة العربية،1983،ص23.

[2] عبد المنعم المشاط، **التنمية السياسية في العالم الثالث**، نظريات وقضايا الإمارات العربية، مؤسسة العين للنشر والتوزيع، 1988، ص36.

[3] ثامر كامل محمد، **إشكالية الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي**، مجلة المستقبل العربي العدد 251، 2000، ص117-118.

[4] سعد الدين إبراهيم، **المجتمع والدولة في الوطن العربي**، مشروع استشراق مستقبل الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1985، ص86.

[5] محمد قائق، **حقوق الإنسان والتنمية**، مجلة المستقبل العربي، السنة 22، العدد 251، يناير 2000، ص102-103.

✓ التعددية السياسية: التعددية السياسية ظاهرة قديمة والدليل في الآية الكريمة في قول الله تعالى: كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ ذُو الْأَوْتَادِ (12) وَثَمُودُ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَابُ الْأَيْكَةِ أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ (13) (الآية 12-13) من سورة ص.

والتعددية الحزبية وجدت قبل البعثة النبوية وخلالها. قال الله تعالى: وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا [1]، والأحزاب المعنية في الآية هم الكتائب التي كونت جيش مكة المشرك الذي اجتمع وتوحد لحرب المسلمين في غزوة الخندق، وقد أشار الرسول إلى وجود تعددية حزبية عند اليهود والنصارى، حيث أكد أن اليهود تفرقوا إلى إحدى وسبعين فرقة والنصارى إلى اثنين وسبعين فرقة[2].

إن تعريف التعددية السياسية الذي يهم هنا هو ذلك الموجود في أدبيات الدولة الحديثة، حيث يعرفها "د: سعد الدين إبراهيم" على أنها مشروعية تعدد القوى والآراء السياسية، وحقها في التعايش والتعبير عن نفسها والتأثير في القرار السياسي في مجتمعها [3]. أما "محمد عابد الجابري" فيرى أنها مظهر من مظاهر الحداثة السياسية، بمعنى وجود مجال اجتماعي وفكري يمارس الناس فيه الحرب عن طريق السياسة أو بواسطة الحوار والنقد والاعتراض والأخذ والعطاء والتعايش في إطار الحلول الوسطية[4]، ونستنتج أن هناك نماذج عدة للتعددية، هناك تعددية حقيقية وتعددية شكلية، فالحقيقية تعبر عن أحزاب لها برامج وإيديولوجيات تتنافس فيما بينها عن طريق الانتخابات الحرة التي تجرى بصورة دورية، أما الشكلية تحمل ظاهريا مظاهر التعددية السياسية ، ولكن النظام القائم أقرب إلى نظام الحزب الواحد أو الحزب المسيطر.

وهنا من الممكن التفرقة بين التعددية السياسية والتعددية الحزبية، التعددية السياسية تتصف بالشمولية، أي تتضمن تعددية حزبية، لأنها تتضمن قوة اجتماعية واقتصادية وثقافية وسياسية مختلفة، أما

---

[1] سورة الأحزاب، الآية 22.

[2] أحمد حسين يعقوب، **طبيعة الأحزاب السياسية العربية**، بيروت، الدار الإسلامية، 1997، ص85.

[3] د: رياض عزيز هادي، **من الحزب الواحد إلى التعددية**، دار الشؤون الثقافية العامة، 1995، ص63.

[4] محمد عابد الجابري، **التعددية السياسية وأصولها وأفاق مستقبلها** (حالة المغرب)، ندوة منتدى الفكر العربي عمان، 1979، ص107.

التعددية الحزبية لا تعني التعددية السياسية إذا كانت هناك سيطرة كاملة لحزب واحد وتهميش الأحزاب الأخرى[1].

فالتعددية السياسية تعتبر أحد الشروط الأساسية لتحقيق الديمقراطية المتمثلة في التداول على السلطة – سيادة القانون – الفصل بين السلطات – ضمان حقوق الأفراد.

المطلب الثالث: آليات التنمية السياسية:

دور الأحزاب السياسية والنخب.

هناك العديد من الآليات التي تسهم في عملية التنمية السياسية من خلال التنشئة والتثقيف والمشاركة في الحياة السياسية نذكر منها الأحزاب السياسية والنخب:

1. **الحزب السياسي:**

يُعرف "جيوفاني سارتوري" "G.sartori" الحزب السياسي على أنه جماعة سياسية تتقدم للانتخابات وتكون قادرة على أن تقدم من خلالها مرشحين للمناصب العامة[2].

أما "قوقال ف F.Gogvel" يعتبر الحزب السياسي تجمع منتظم هدفه المشاركة في الحياة السياسية بقصد الاستيلاء كليا أو جزئيا على السلطة، حتى يتمكن من تحقيق أفكار ومصالح أعضائه[3].

ويرى "موريس دوفارجيه" أنه من الأهمية معرفة كيفية ظهور الأحزاب السياسية، سواء بتأثير عوامل داخلية أو خارجية[4]. ففي حالة ما إذا كانت العوامل داخلية التي ساهمت في ظهور الأحزاب السياسية فإن هذه الأخيرة ستكون أكثر تنسيقا من الناحية الإيديولوجية وتعمل على تنمية المصالح الاقتصادية والاجتماعية في التنظيم القائم. بينما الأحزاب التي ظهرت تحت تأثير عوامل خارجية وهي بذلك تنشأ خارج الجهاز التشريعي، وهي تحمل إيديولوجيات مغايرة للمجتمع الذي تنشط فيه، وتحدث صراعات مع الجماعات الحاكمة.

---

[1] جليل إسماعيل مصطفى، **رسالة دكتورة غير منشورة**، كلية العلوم السياسية جامعة بغداد، التعددية السياسية في الأردن وجذورها الفكرية، 1997، ص19.

[2] شمران حماوي، **الأحزاب السياسية والنظم الحزبية**، ط2، بغداد مطبعة الإرشاد، 1975، ص16.

[3] إسماعيل غزال، **القانون الدستوري والنظم السياسية**، ط1، بيروت المؤسسة الجامعية لدراسات والنشر والتوزيع، 1982، ص204.

[4] حسن عبد الحميد أحمد رشوان، **التغير الاجتماعي والتنمية**، مصر: المكتب الجامعي الحديث، 1997، ص18.

في هذا السياق يشير "د.أبتر d.apter" بأن الأحزاب السياسية سمة أساسية للتحديث[1]، ويتجلى ذلك من خلال الوظائف المنوطة بها وهي: التنشئة السياسية – والمشاركة السياسية.

✓ التنشئة السياسية:

إن التنشئة السياسية، هي النشاط السياسي الذي يهتم بالمواطن الناضج والواعي سياسيا. ويضطلع بهذه المهمة مجموعة من المؤسسات، ومن بينها الأحزاب السياسية فالحزب السياسي وفي إطار مسعاه للوصول إلى السلطة يعمل على نشر الاتجاهات والمبادئ التي يؤمن بها لإحداث التغيير على المستوى الفرد ثم على مستوى الجماعة[2].

✓ المشاركة السياسية:

يظهر دور الأحزاب السياسية من خلال تعبئة الجماهير على ضرورة الانتخاب لإحداث التغيير. هذه أهم وظائف الأحزاب السياسية التي تجعلها طرفا مهما في عملية التنمية السياسية، لكن هذه الوضعية والدور لا ينعكس على الأحزاب السياسية في العالم الثالث، فهي كما وصفها "موريس دوفرجيه" نشأت خارج النظام التشريعي، وتتبنى إيديولوجيات غالبا ما تمس الهوية الوطنية. أما المشاركة السياسية في دول العالم الثالث فهي شكلية فقط، نظرا لأن الأحزاب السياسية هي أدوات للنظام تعمل كهيئات حارسة لا ضاغطة، ولا تعكس اهتمامات الشعب.

2. دور القيادة (النخبة) السياسية في التنمية السياسية:

تملك النخبة، القيادة، أو الطليعة التأثير على سائر أفراد الأمة، بحكم ما يخوله لهم العرف والقانون، وهذا ما يجعلهم مسئولين عن تصرفاتهم وتحمل تبعات أعمالهم. كما أن القاعدة الواعية تتمكن من محاسبة القيادة الراشدة واستبدالها بأخرى أكثر وعيا وحمية وتضعها من أجل الحفاظ على مصالحها[3].

والإسلام اعتنى بالقيادة عناية فائقة وأشعر القادة بأنهم أكثر الناس عبئا[1] ولقد عبر عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم مخاطبا أبا ذر الغفاري: "يا أبا ذر إنك ضعيف إني أحب لك ما أحبه لنفسي، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها".

---

[1] حسن عبد الحميد أحمد رشوان، مرجع سابق، ص16.

[2] عامر رمضان أبو ضاوية، **التنمية السياسية في البلاد العربية والخيار الجماهيري**، ط1، ليبيا: دار الرواد، 2000، ص32.

[3] محمد علي الضناوي، **مقدمات في فهم الحضارة الإسلامية**، ط1، سلسلة الثمرة، الجزائر: مؤسسة حراء الإعلامية، 1993، ص43.

أما عن الصفوة السياسية (القيادة) في دول العالم الثالث فهي مثلما عرفها الدكتور السيد "عبد الحليم الزيات" بأنها جلها تتألف عادة من عناصر مثقفة مغربة، وعلى درجة عالية من التحضر، وذات تاريخ نضالي مشهود إبان فترة الاستعمار، وما إن وليت أمور بلادها، واحتلت مواقع القوة فيها حتى أخذت تناصر وتدعو إلى عمليات التغيير الاجتماعي والاقتصادي السريع، وهي بذلك تظهر كشخصيات كاريزماتية مما يسهل عليها جلب الجماهير حول مشاريعها، ومن أجل الحفاظ على مكانتها تعمل دائما على الظهور في الساحة السياسية للتضييق على المعارضة، كما أنها تعمل على الحفاظ على الأبنية والمؤسسات الموجودة التي تكرس بقاءها[2].

وبالفعل فإن الجهود التي بذلها سيكولوجيون مثل "كورت ليفين" و"لبيب وايتا" في دراسة ظاهرة القيادة لفتت النظر إلى الجو الاجتماعي الذي تكونه مختلف أنماط القيادة الديمقراطية والديكتاتورية والفوضوية[3]. وعليه فالخلفية الإيديولوجية للنخب السياسية لدول العالم الثالث التي اكتسبتها من الدول الغربية لا تتماشى مع عقائد وظروف المجتمعات النامية، وهذا يُمثل أحد المعوقات التي يواجهها مسار التنمية السياسية.

المبحث الثاني: نظريات التنمية السياسية:

يصنف بعض الأكاديميين والكتاب، مثل: علي غربي، وناجي شراب، النظريات التي تشكل مرجعية ومنطلق دراسة التنمية السياسية إلى أربع نظريات رئيسية هي؛ نظرية التحديث ومداخلها ومناهجها المتنوعة والتي تنطلق من أفكار علم الاجتماع وعلم السياسة الرأسماليين؛ والنظرية الماركسية المعتمدة على أفكار ماركس ولينين وتطبيقاتها في الدول الاشتراكية؛ ونظرية التبعية التي تم التنظير لها من

---

[1] لمزيد من التفاصيل راجع: أبو الحسن الندوي، **الطريق إلى السعادة والقيادة للدول والمجتمعات الإسلامية الحرة**، ط4 الجزائر: مؤسسة الإسراء للنشر والتوزيع، د.س ، ص26

[2] السيد عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، دراسة في الاجتماع السياسي، الجزء الأول، ط2، مصر: دار المعارف الجامعية،، د، س، ص 71-72.

[3] محمد عشوي، **أسس علم النفس الصناعي التنظيمي**، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1992، ص159.

مفكرين في العالم الثالث، ردا على فشل نظريات ومشاريع التنمية في هذه الدول، وخاصة من مفكري دول أمريكا الجنوبية[1] .

وأخيرا المنظور الحضاري الإسلامي الذي يرى أن التنمية السياسية لا يمكن تحقيقها إلا من خلال التركيز على خصوصية المجتمع ،وعدم استنساخ أي نموذج آخر وتطبيقه.

وشكلت هذه النظريات الإطار الفكري لعدد من المناهج والأساليب والاتجاهات الدراسية الفرعية، في تحليل ودراسة مسائل التنمية السياسية. حيث سنعرض لأهم الأسس والمنطلقات التي تقوم عليها النظريات الرئيسية التي شكلت أساس التنظير في هذا المجال.

إن اختيار المدخل الملائم لدراسة قضية ما يتوقف على أمرين.

اتساق المدخل المختار مع طبيعة موضوع القضية محل البحث.

كفاءة المدخل وقدرته على تحليل وتفسير هذه القضية وتوجيه دراستها من الوجهة النظرية والتطبيقية معا.

ويصنف "نصر محمد عارف" نظريات التنمية السياسية إلى: نظريات أوروبية، وهي النموذج الليبرالي السياسي الغربي أو (النظريات السلوكية)[2]؛ والنموذج الاشتراكي المسترشد بالتجارب الاشتراكية، ونظرية التبعية أو كما يسميها (الماركسية الجديدة)، حيث يعتبر أن مدرسة التبعية لا تخرج في مقولاتها عن أفكار ومقولات لينين[3]. أما "ريتشارد هجوت" الأكاديمي البريطاني وأستاذ الاقتصاد السياسي الدولي، فيصنف النظريات إلى نظريتين رئيسيتين هما، نظرية التحديث الغربية؛ والنظرية " الراديكالية "، التي يعتبر أنها تضم نظرية التبعية والنظرية الماركسية (الجديدة)[4] .

---

[1] شراب ناجي صادق، التنمية السياسية، **دراسة في النظريات والقضايا**، الطبعة الثانية، غزة، مكتبة دار المنارة، 2001، ص 64-85-91

[2] غربي علي وآخرون، **تنمية المجتمع من التحديث إلى العولمة**، الطبعة الأولى، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003، ص 71-72.

[3] عارف نصر محمد، **نظريات التنمية السياسية المعاصرة**، دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، 1992، ص64-65.

[4] هجوت ريتشارد، **نظرية التنمية السياسية**، ترجمة حمدي عبد الرحمن، محمد عبد الحميد، الطبعة الأولى، عمان، المركز العلمي للدراسات السياسية، 2001، ص15.

إن الباحثون يواجهون في مقاربة موضوع التنمية السياسية عدة صعوبات معرفية ومنهجية التي تحول في كثير من الأحيان دون اختيار المدخل الملائم لدراستها، ويرجع ذلك إلى أن هذا الموضوع لا يزال حتى الآن مبحثا مستحدثا من جهة، ومرتبط بعدة علوم تتداخل معه من جهة أخرى، ومن ثم يتعين على الباحث في مجاله أن يعتمد على نتائج أكثر من علم واحد، وأن يتعامل مع العديد من القضايا والظواهر والعمليات المتنوعة والمتفاعلة في آن واحد.

ونظرا لاتساع الموضوع وصعوبة الإلمام بأطرافه فقد وجدته من المفيد أن يقتصر بحثنا هذا على أربع مداخل رئيسية تتمثل في: نظرية التحديث، والمدخل الماركسي، و نظرية التبعية، ثم المنظور الحضاري الإسلامي، باعتبارهم وجهات نظر عولجت من خلالها التنمية السياسية[1].

المطلب الأول: منظور نظرية التحديث:

تهتم نظرية التحديث بمعالجة التنمية السياسية في دول العالم الثالث من خلال نظرة نمطية مفادها أن على هذه الدول إذا أرادت تنمية حقيقية يجب عليها إتباع مسار الدول الغربية.

في أعقاب الحرب العالمية الثانية تزايد الاهتمام بدراسة أوضاع الدول حديثة الاستقلال، حيث كانت تعيش في حالة من " التخلف ". واعتبر علماء الاجتماع والسياسة الغربيون أن المجتمع الصناعي في الدول الغربية المتقدمة يشكل نموذجا مثاليا للبلدان النامية. وتم النظر إلى عملية التحديث على أنها عملية انتقال نحو الأنماط والنظم الاجتماعية والسياسية التي تطورت في أمريكا وأوروبا الغربية، ثم انتقلت إلى بقية القارات،[2] حيث أن عملية التحديث تطال في تأثيرها مختلف جوانب المجتمع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. والتحديث في علم اجتماع التنمية يعني حسب أغلب المنظرين لهذا العلم " نقل للنموذج الغربي وذلك من خلال تصور وجود ثنائية: "التقليدي – الحديث"، واعتبار الديمقراطية بمفهومها الواسع خاصية رئيسية للمجتمع الحديث في المجال السياسي. [3]

---

[1] السيد عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، الأبعاد والمنهجية، الجزء الأول، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، 1985، ص151.

[2] هجوت ريتشارد، مرجع سابق، ص15.

[3] غربي علي وآخرون، مرجع سابق، ص73-77.

في هذا الإطار، هناك من يرى أن عملية التحديث السياسي هي التحولات والتغييرات السياسية التي حدثت في أوروبا وبقية أنحاء العالم منذ النهضة الأوروبية. وهذه التغييرات يشار لها كخصائص لعملية التحديث السياسي، وتشمل: تحقيق مزيد من المساواة وإعطاء فرص للمشاركة في صنع السياسة، وقدرة النظام السياسي على صياغة وتنفيذ السياسات، والتنوع والتخصص في الوظائف السياسية، وعلمانية العملية السياسية وفصلها عن التأثيرات الدينية[1].

انبثقت نظرية التحديث بشكل أساسي من نظرية التطور، التي تهتم بتفسير كيفية تحول المجتمعات غير الصناعية إلى مجتمعات صناعية، وتحدد خصائص كل من الحالتين وتؤكد على أن التحديث يتم في اتجاه واحد ويسير من غير الصناعي إلى الصناعي [2]. حيث اهتمت نظرية التطور التي ظهرت في الدول الغربية بدراسة المجتمع وعوامل تغيره وتطوره. وهي تمثل أيضا المرجع الرئيسي لنظريات التنمية السياسية التي استخدمت مفاهيمها ومناهجها وأهدافها، حيث ترى هذه النظرية أن التطور والنمو الاجتماعي يسير في خط صاعد واحد بمراحل متتالية، يجب أن يمر بها كل مجتمع [3]. وقد ساد في كتابات التنمية السياسية استخدام المدخل الثنائي، الذي تأسس بناءا على أعمال منظري نظرية التطور في القرن التاسع عشر، حيث يتم مقارنة المتغيرات الخاصة بالنمط المثالي المرتبط بالتقليدية / الحداثة. واعتمد علم السياسة على هذه الأنماط الثنائية كما يقول عالم السياسة الأمريكي "جابريال ألموند": إن نظريتنا تؤسس عملية بناء النظرية والتنميط بشكل ثنائي بسيط عبر الاستفادة من أعمال "ماكس فيبر"، و"فرديناند توليز"، و "تالكوت بارسونز" .. وغيرهم من علماء الاجتماع المجددين، في محاولة لبناء نماذج لأشكال المجتمعات والنظم التقليدية والحديثة[4].

والتقسيم الثنائي للمجتمعات "تقليدي / حديث" يتأسس على تصور "فيبر" للمجتمع التقليدي بوصفه مجتمع " ما قبل الصناعة " أو " ما قبل العقلانية " أو " مجتمع ما قبل الدولة "[5]. حيث صاغ "فيبر" نموذجه المثالي للمجتمع الحديث استنادا إلى العقيدة البروتستانتية التي يعتبر أنها أدت إلى تطور

---

[1] دود، س، هـ، **التنمية السياسية**، ترجمة عبد الهادي الجوهري، القاهرة، مكتبة نهضة الشرق، 1987، ص18.

[2] غانم السيد عبد المطلب، **دراسة في التنمية السياسية**، القاهرة، مكتبة نهضة الشرق، 1981، ص16.

[3] نصر محمد عارف، مرجع سابق، ص163-169-170.

[4] هجوت ريتشارد، مرجع السابق، ص 45.

[5] نفس المرجع، ص47.

الرأسمالية الصناعية الغربية، لأنها عقيدة تحث على التحرر، وبالتالي فان قيمها ومعتقداتها المثالية هي أساس ظهور المجتمع الرأسمالي الحديث[1].

بهذا الصدد قدم "تالكوت بارسونز" عالم الاجتماع الأمريكي، ما يعرف بـ " متغيرات النمط " كوسيلة تحليل من خلالها يتم تمييز الأفعال الناتجة عن هذه المتغيرات، ومقارنة أنماط مختلفة من المجتمعات بناءا على أنماط مختلفة من الأفعال، وصنف المجتمعات ومدى انتقالها من التخلف إلى التقدم بناءا على تلك المتغيرات، حيث أن قدرة المجتمع على التكيف معها تمكنه تدريجيا من التخلص من خصائص المجتمع المتخلف وتبني مستويات ثقافية مستندة على خصائص المجتمع المتقدم. وتتمثل خصائص المجتمع المتقدم مقابل خصائص المجتمع المتخلف في خمسة متغيرات هي: العمومية مقابل الخصوصية؛ الأداء (الانجاز) مقابل العزوف (النسبة)؛ التخصص مقابل الانتشار؛ المصلحة الجماعية مقابل المصلحة الذاتية؛ والحياد الوجداني مقابل الوجدانية. وهذه المتغيرات عند "بارسونز" تمثل مؤشرات تترجم الخصائص البنائية للنظام الاجتماعي من زاوية الدور المتوقع للفرد الفاعل، وتصبح المتغيرات هذه محددات للسلوك الاجتماعي، أو هي انعكاس للخصائص البنائية للمجتمع، وفي علاقات الأدوار في المجتمع [2].

شهدت نظرية التحديث والجانب المتعلق بقضايا التنمية السياسية، تطورات وتغيرات في مناهج ومداخل التحليل في الدراسات التنموية والعلوم السياسية. ويصنف "روبرت باكنهام" تطور علم السياسة إلى ثلاث مراحل، حسب جوانب التركيز والتحليل، وهي؛ علم السياسة القانوني الشكلي؛ وعلم السياسة السلوكي؛ وعلم السياسة في مرحلة ما بعد السلوكية [3]. واستنادا إلى هذا التقسيم لعلم السياسة، يعتبر "ريتشارد هجوت" أن التراث السياسي المهتم بالتنمية السياسية، والذي ظهر خاصة في أمريكا الشمالية، قد شهد ثلاث مراحل هي:

أ- المرحلة الأولى: امتدت من عام 1954 إلى عام 1964، حيث هيمنت عليها أعمال لجنة السياسة المقارنة التابعة للمجلس الأمريكي للعلوم الاجتماعية، والتي عكست نظرة متفائلة بالنجاحات التي حققتها الديمقراطية الليبرالية الغربية، وخاصة تأثير أيديولوجيا الليبرالية الأمريكية. وركزت دراسات التنمية

[1] غربي علي وآخرون، مرجع السابق، ص، ص86-88.

[2] نفس المرجع ، ص، ص95-96.

[3] هجوت ريتشارد، مرجع سابق، ص42.

السياسية في تلك المرحلة على المتغيرات القانونية والمؤسسية، حيث أن تطور نظرية التحديث في المرحلة الأولى، اعتبر وسيلة من وسائل تسهيل إرساء الديمقراطية الليبرالية داخل الدول الجديدة [1]. وقد ركزت مرحلة النزعة القانونية على أهمية دور الدولة والمؤسسات، حيث اقتصر على دراسة الجانب الرسمي والمؤسسات الرسمية الموجودة في أوروبا، وتحليل البناء القانوني للدول، والمحددات القانونية لمؤسساتها[2].

ب- المرحلة الثانية: من عام 1965 إلى عام 1971، وهي المرحلة التي سادت فيها المدرسة السلوكية، والتي ركزت على النظام ومدخلاته وبيئته المحيطة والعوامل المؤثرة على نشاطه وقدراته. حيث تراجع التفاؤل الذي ساد في المرحلة الأولى حول عملية التنمية، وفشلت الدول حديثة الاستقلال في تحقيق التحديث والتنمية الموعودة، وتبث عدم صحة الطرح القائل بأن الانتقال من التقليدية إلى الحداثة هي مسألة تقنية. فتم نقد التصور الخطي الصاعد لعملية التحديث، ونظر "هنتنجتون" إلى التنمية السياسية بوصفها عملية نمو في كفاءة المؤسسات، بحيث تصبح قادرة على التجاوب مع مسائل المشاركة السياسية والتعبئة الاجتماعية. حيث يرادف "هنتنجتون" بين التنمية السياسية والتحديث، ويربط بين التنمية السياسية وقدرات النظام المؤسسية لتتماشى مع عملية التنمية والتحديث، كما اعتبر أن التنمية السياسية تمر بعدة مراحل هي مرحلة ترشيد السلطة، ومرحلة التمايز والتخصص الوظيفي ومرحلة المشاركة السياسية. ومثلت تلك النظرة حسب "هجوت" بداية التحول من التركيز على الديمقراطية إلى التركيز على النظام السياسي في دراسات التنمية السياسية. وانعكاسا لأزمة التنمية في الدول حديثة الاستقلال، وعدم قدرتها على تحقيق التنمية المتوقعة، فقد اعتبرت دراسات التنمية في هذه المرحلة أن عملية التحديث والانتقال من المجتمع التقليدي إلى المجتمع الحديث ينتج عنها مشكلات متعددة، أو أزمات تنموية بحاجه إلى التغلب عليها. وتم النظر إلى التنمية السياسية بوصفها تجسد قدرة النظام السياسي على التعامل أو التكيف مع مشكلات التنمية السياسية مثل: مشكلة الشرعية، ومشكلة الهوية، ومشكلة المشاركة، ومشكلة التغلغل، ومشكلة التوزيع. ويرى "هجوت" أن الاهتمام بقدرات النظام السياسي يشكل نوعا من الدفاع عن النظام والنخب الحاكمة وأهميتها في الحفاظ على النظام واستمراريته، حيث أصبح النظام واستقراره غاية وليس وسيلة للوصول إلى مجتمع حديث [3].

---

[1] هجوت ريتشارد، مرجع السابق، ص43-47.

[2] عارف نصر محمد، **إبستمولوجيا السياسة المقارنة**، النموذج المعرفي – النظرية – المنهج، الطبعة الأولى، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002، ص204-206.

[3] هجوت ريتشارد، مرجع السابق، ص48-50.

ت- المرحلة الثالثة: بدأت بعد عام 1971 ويطلق عليها مرحلة "ما بعد السلوكية" والتي جاءت كنوع من الاستجابة للنقد الموجه إلى نظرية التحديث بشكل عام ، ونظرية التنمية السياسية بشكل خاص، بسبب الطابع الإيديولوجي المنطلق من الرؤية الغربية الرأسمالية، ومداخلها القائمة على التصنيف الوظيفي وعدم قدرتها على معالجة مشكلات التنمية في دول العالم الثالث، إضافة إلى فشل علم السياسة في بلورة نظرية قادرة على التعامل بصورة فعالة مع هذه المشكلات[1]. وجرى استخدام نماذج للدراسة تعتبر خليطا من التحليل السياسي ذو الطابع الرشيد والسياسة العامة، نتيجة استخدام متزايد للمفاهيم الاقتصادية من جانب علماء السياسة، حيث أدركوا حاجتهم إلى التركيز على الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، كمحاولة لتجنب أوجه القصور في النظرية الليبرالية والنظرية السلوكية [2]. ويرى "هيجوت" أن مدخل تحليل السياسات شكل تحولا من التركيز على مدخلات النظام خلال فترة الستينيات إلى التركيز على مخرجات النظام، وبدلا من التركيز على السياسات الكلية انتقل التركيز إلى التحليل السياسي الجزئي ذو الطابع التجريبي، وتم النظر إلى السياسة العامة في سياق حل المشكلات والاختيار العام، على عكس المدخل الذي ينظر للمشكلات بوصفها نتاجا لنظام سياسي معين، كما يرى أن المداخل المختلفة المستخدمة من علماء السياسة هي استجابة للفرضيات المنهجية لنظرية التحديث، حيث أن المشكلات التي واجهت الدارسين في الخمسينيات والستينيات والسبعينيات متشابهة، لذا ينظر إلى مداخل السياسة العامة وتحليل السياسات على أنها عمليا طريقة أخرى من طرق التركيز على العلاقة بين الدولة والمجتمع والسياسة. ويعتبر "هجوت" أن هناك نوعا من الاستمرارية بين منهجية تحليل السياسات ونظرية التحديث، حيث أن هذا التحليل لا زال يسعى للبرهنة على النماذج النظرية بناءا على العوامل التاريخية والثقافية بدلا من استخدام البيانات المتاحة لبناء النظريات والنماذج، لذا لم يستطع علم السياسة المعني بالتنمية السياسية الخروج من معطف نظرية التحديث وتبنى الاتجاهات المنهجية الأساسية التي سادت المرحلة السلوكية.

تم معالجة ودراسة التنمية السياسية من الدارسين الغربيين في بدايات الاهتمام بالموضوع على أنها عملية نقل للنموذج الغربي في بناء المؤسسات والأبنية السياسية، والتخلص من الأبنية والقيم التقليدية التي تعيق تطور المجتمع بشكل عام. وكانت النظرة إلى التنمية التي حدثت في الغرب، على أنها عملية ذات صفة عالمية يصلح تطبيقها أو نقلها إلى كل دول العالم الثالث. وكان التركيز والاهتمام في دراسات

[1] شراب ناجي صادق، مرجع السابق، ص111.

[2] هجوت ريتشارد، مرجع السابق، ص56-57.

التنمية السياسية الأولى منصب أكثر على التعرف على الخصائص التي تميز المجتمعات المتقدمة وتطورها عن الخصائص التي تميز المجتمعات المتخلفة. كما جرى التركيز على المراحل التي تمر بها المجتمعات نحو التطور، والقوى والعوامل التي تدفع نحو التنمية [1]، كما اعتبرت عملية التنمية والتحديث بأنها تمر بمراحل متعاقبة باتجاه واحد صاعد، وأن كل المجتمعات البشرية لا بد أن تسير في هذا الاتجاه الذي مرت به الدول الغربية.

بناءا على ذلك تم تعريف التنمية السياسية في هذا الاتجاه من علماء السياسة، كل من زاوية رؤيته والمنهج المستخدم في دراسة عملية التنمية السياسية. وقد تعددت المناهج وأساليب دراسة التنمية السياسية وطرق تحقيقها والوصول إليها، بحيث أن هناك عدد كبير من الاقترابات والتعريفات التي جعلت من مفهوم التنمية السياسية مفهوما فضفاضا يحمل معاني ودلالات متنوعة. ويرى "ديفيد باكنهام" أن هناك خمسة اقترابات لدراسة التنمية السياسية [2]:

أ- الاقتراب القانوني: الذي يرى التنمية من زاوية القانون والدستور وما يتضمنه من تحديد لنظام الحكم والسلطات وتنظيمها والحقوق وغيرها.

ب- الاقتراب الاقتصادي: ويعالج التنمية السياسية على أنها احد جوانب التنمية الاقتصادية التي تلبي حاجات المجتمع التنموية[3].

ت- الاقتراب الإداري: يعتبر التنمية السياسية على عملية تعكس قدرات النظم الإدارية وكفاءة وفعالية أداء الوظائف المختلفة.

ث- اقتراب النظام الاجتماعي: يعالج التنمية السياسية كجانب من جوانب النظام الاجتماعي المتطور الذي يسهل المشاركة ويوحد الأمة.

ج- اقتراب الثقافة السياسية: يرى أن التنمية السياسية هي تجسيد للثقافة السياسية الحديثة التي تقدر القيم الديمقراطية وتحترمها.

وفي هذا السياق صنف "لوسيان باي" مناهج دراسة التنمية السياسية إلى عشرة مناهج[4]:

---

[1] مهنا محمد نصر، **في النظام الدستوري والسياسي: دراسة تطبيقية**، الطبعة الأولى، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2005، ص 135.

[2] غانم السيد عبد المطلب، مرجع السابق ص68-69،

[3] شراب ناجي صادق، مرجع السابق، ص 44.

[4] غانم السيد عبد المطلب، مرجع السابق، ص70-73.

أ- التنمية السياسية كمتطلب للتنمية الاقتصادية: حيث أن التنمية السياسية هي حالة النظام الذي ينجح في تحقيق التنمية الاقتصادية.

ب- التنمية السياسية كنمط لسياسة المجتمعات الصناعية: فالمجتمعات الصناعية طورت نموذجا للحياة السياسية يعتبر مثالا للمجتمعات الأخرى.

ت-التنمية السياسية كتحديث سياسي: أي نقل النموذج الغربي في الحياة السياسية.

ث- التنمية السياسية كبناء للدولة القومية.

ج- التنمية السياسية كتنمية إدارية وقانونية: حيث يؤكد على الترابط بين التنمية السياسية والتنظيم الإداري والقانوني.

ح- التنمية السياسية كتعبئة ومشاركة جماهيريتين.

خ- التنمية السياسية كبناء للديمقراطية: أي هي نتاج إقامة المؤسسات الديمقراطية.

د- التنمية السياسية كاستقرار وتغير منتظم: أي أن التنمية السياسية تتحقق عندما يستطيع النظام السياسي ضمان الاستقرار وضبط التغيير وتنظيمه والحفاظ على التوازن بحيث لا يؤثر على هذا الاستقرار.

ذ- التنمية السياسية كتعبئة وقوة: من حيث قدرة النظام وقوته في تعبئة وتخصيص الموارد.

ر- التنمية السياسية كجانب من الجوانب المتعددة للتغيير الاجتماعي: أي أن التنمية السياسية ترتبط بمجالات التغير الاجتماعي الأخرى وتتأثر وتؤثر بها وليست مستقلة عنها.

وقد خرج "لوسيان باي" من هذه المداخل بخلاصة ترى أن التنمية السياسية هي "جانب من عملية التغيير الاجتماعي المتعددة الجوانب". وتقوم على ثلاثة مقومات رئيسية هي:

أولا: المساواة: مساواة أمام القوانين، ومساواة في الفرص وإمكانيات المشاركة في صنع القرار.

ثانيا: القدرة: وهي قدرة النظام وأبنيته المختلفة بالقيام بمهامها، وقدرتها على تحويل المدخلات إلى مخرجات تلبي حاجات المجتمع.

ثالثا: التميز والتخصص: أي قيام كل بنية في النظام بوظائف محددة ومتخصصة، مع تفاعلها وتعاونها مع بعضها البعض.

"جبراييل الموند" يعرف التنمية السياسية على أنها "التمايز والتخصص المتزايد للأبنية السياسية، والعلمنة المتزايدة للثقافة السياسية"[1]. وعملية التمايز أو التخصص هنا مرتبطة بالوظائف التي تقوم بها الأبنية السياسية، والعمليات والتفاعلات داخل الأنظمة الفرعية للنظام السياسي. حيث أن التمايز والتخصص يعني تنوع الأدوار وإيجاد أبنية بوظائف وادوار محددة. والعلمانية تشير إلى الرشادة والواقعية في السلوك، وطرح الأساليب التقليدية جانبا مع إتباع الأسس العلمية في اتخاذ القرار. ويرى "الموند" في مسألة أسلوب الأداء أن النظم التقليدية والحديثة يتم التمييز بينها على أساس طريقة أداء الوظائف السياسية المختلفة. حيث يتميز الأسلوب الحديث بالتحديد والعمومية مقابل الانتشار والخصوصية للتقليدي[2]. وهذه الخصائص هي التي تميز تطور الأنظمة السياسية الغربية، التي تعتبر نموذجا للتطور والتنمية لبقية البلدان.

يعتبر الدور السياسي والبنية عند "الموند" أحد أهم وحدات تحليل الأنظمة السياسية، حيث أن الأدوار السياسية مرتبطة ببعضها على شكل أبنية متمايزة ومتفاعلة، وذلك يتيح التركيز على السلوك الفعلي للاعبي الأدوار والمشتركين في السياسة. والتمايز يعني عمليات تبدل الأدوار وتطورها للاستقلال والتخصص المتزايد، حيث ينبثق عنها أدوار جديدة، وأبنية جديدة[3].

بالمقابل يرى "صامويل هنتنجتون" أن الحداثة السياسية أو التنمية السياسية تتحقق عندما تتوفر ثلاثة عوامل: الأولى: ترشيد السلطة، أي أن يتم ممارستها واستلامها وتداولها على أساس قانون أو دستور محدد. والثانية: تمايز وتنوع الوظائف السياسية وإيجاد أبنية متخصصة لها. والثالثة: زيادة المشاركة السياسية من قبل المواطنين، ومن خلال قنوات وآليات للمشاركة[4].

من جهة أخرى يشير "ايزنستادت" أن التنمية السياسية تقوم على التالي: أولا: تنمية أبنية سياسية عالية التخصص والتنوع. ثانيا: التوسع المستمر في أنشطة الحكومة المركزية. ثالثا: إضعاف الصفات التقليدية.

---

[1] غابرييل الموند، ج بنجهام باول الابن، **السياسة المقارنة**، دراسات في النظم السياسية العالمية، ترجمة احمد عناني، القاهرة، دار الطباعة القومية، 1980، ص 107.

[2] غانم السيد عبد المطلب، مرجع سابق، ص117-119.

[3] غابرييل الموند، ج بنجهام باول الابن، مرجع سابق، ص23.

[4] غانم السيد عبد المطلب، مرجع سابق، ص76.

المطلب الثاني: النظرية الماركسية:

عالجت النظرية الماركسية نظرية التنمية السياسية من خلال نظرة نقدية لنظرية التحديث التي تعتبرها نظرية يغلب عليها طابع الهيمنة، وأن البديل يكمن في النظرية الاشتراكية.

ينطلق هذا المدخل من التحليل المادي للتاريخ، ويعتبر أن التنمية السياسية لا يمكن فهمها كظواهر فوقية، أي تتعلق بالبناء العلوي (الطبقة الحاكمة)، إلا إذا فهمنا البناء الأسفل (الطبقة الكادحة – البروليتاريا). وهو بذلك يركز أو يؤكد على دور العوامل الاقتصادية والاجتماعية للطبقات المختلفة، وما يقترن بذلك من نمو للوعي الطبقي واحترام الصراع بين الطبقات وانتصار الطبقة العاملة في النهاية، وبالتالي يتم القضاء على الاستغلال والتمايز السائد وتنشر المساواة داخل المجتمع، وعلى هذا الأساس تتحقق دولة ديمقراطية، وهي ديمقراطية الغالبية الساحقة من الجماهير التي سوف تتحول إلى ديمقراطية اشتراكية.

لكن ما يؤاخذ على هذا المدخل أنه بالرغم من اعتماده على التاريخ في تحليله إلا أنه لا يمكن تعميمه على كل الدول خاصة الدول النامية، بل تنطبق فقط على الدول الغربية حيث أجرى دراسته، كما أن هذا المدخل يركز على الصراع بين الطبقات القائمة على أساس اقتصادي ويغفل الأنواع الأخرى من الصراع، ثم إن الانتقال من طبقة كادحة إلى طبقة حاكمة فيه مبالغة، وما هو إلا إلهام للساخطين الموجودين في قاع البناء الاجتماعي بأن ثمة إمكانية لارتقائهم إلى طبقة عليا.

حلل "كارل ماركس" المجتمع الرأسمالي وتطور المجتمع البشري انطلاقا من المفهوم المادي للتاريخ، ووضع الأسس لما يعرف بـ " المادية التاريخية "، التي صارت تشكل الإطار الرئيسي لعلم الاجتماع الماركسي، وتوفر له الأسس النظرية والمنهجية في دراسة الأبنية والعلاقات والتفاعلات الاجتماعية.

يعتبر مفهوم التشكيلة الاقتصادية الاجتماعية أهم مفهوم في المادية التاريخية في تشخيص وتحليل تطور المجتمع البشري، حيث أن كل تشكيلة اقتصادية اجتماعية هي جهاز اجتماعي خاص يتطور حسب قوانينه الخاصة به، وما يحدد طبيعة وخصائص كل تشكيلة منها أو كل مرحلة من مراحل تطور المجتمع البشري، هو " أسلوب الإنتاج " الخاص بها، الذي هو شكل معين ومحدد لنشاط الناس المعيشي ونمط حياتهم، ويتألف من وحدة قوى الإنتاج (أدوات ووسائل الإنتاج والبشر المنتجين) وعلاقات الإنتاج (التي تنشأ بين الناس في نشاطهم الإنتاجي). وتدرس المادية التاريخية تطور تاريخ المجتمع البشري

على أنه عملية تاريخية طبيعية واحدة مقننة لتطور الإنسانية، ينتقل من مرحلة إلى مرحلة أكثر تطورا، لها ميزاتها وخصائصها وقوانينها، وقد مر المجتمع البشري في تطوره بخمس مراحل أو تشكيلات اقتصادية اجتماعية، تنقسم إلى مجموعتين كبيرتين، الأولى هي التشكيلات الطبقية المتناقضة، وهي تشكيلة الرق أوالعبودية، والإقطاعية، والرأسمالية. وهذه التشكيلات تقوم على أساس علاقات السيطرة واستغلال الإنسان للإنسان، لأنها قائمة على الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، كما أن المشاكل الاجتماعية فيها خلال عملية التطور تحل بالنضال الطبقي المرير، وعن طريق الثورات، والمجموعة الثانية هي التشكيلات اللاطبقية القائمة على علاقات التضامن والمساواة الاجتماعية، وتضم مرحلة المشاعية البدائية والمرحلة الشيوعية التي تعتبر أعلى مراحل تطور المجتمع البشري[1].

اعتبر "ماركس" أن انتشار الرأسمالية وتوسعها أدى إلى القضاء على الحياة التقليدية للمجتمعات الأوروبية، وشجع على التصنيع، وحررت الفلاحين من نظام الإقطاع، وأقامت علاقات إنتاج اجتماعية رأسمالية، حيث أن الرأسمالية حطمت التشكيلات التقليدية الجامدة، وأنشأت نمطا إنتاجيا عصريا وحديثا وأكثر عقلانية. غير أن الرأسمالية أيضا في تطورها تنطوي على جوانب سلبية وسيطرة واستغلال من نمط جديد بسبب الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج[2].

وترى الماركسية أن كل تشكيلة اجتماعية اقتصادية طبقية، تسود فيها أيديولوجية الطبقة المسيطرة، ومع تفاقم التناقضات الاجتماعية تظهر أيديولوجية جديدة تعكس مصالح الطبقات المضطهدة. ومع انقسام المجتمع إلى طبقات تصبح العلاقات السياسية والحقوقية والأخلاقية وغيرها شكلا للعلاقات الأيديولوجية، ويدخل الناس في هذه العلاقات مع ظهور الوعي الطبقي، حيث أن نضال وتطور نضال الطبقة العاملة السياسي ضد الرأسمالية لا يمكن بدون نظرية ثورية وحزب ثوري للحركة العمالية، أي بدون وعي سياسي للجماهير[3].

إن الإيديولوجية كجزء من البناء الفوقي يظهر معها مؤسسات ومنظمات مختلفة كالدولة والمؤسسات القانونية والأحزاب السياسية، والاتحادات المهنية والمنظمات الدينية والمؤسسات الثقافية والعلمية وغيرها، وتعتبر الدولة المؤسسة الرئيسية للبنيان الفوقي في المجتمع الطبقي والتي تحرسه

---

[1] ف. كيللي، م. كوفالزون، **المادية التاريخية**، تعريب احمد داود، دمشق، دار الجماهير، 1978، ص 46.

[2] غربي علي وآخرون، مرجع سابق، ص 118 – 119.

[3] ف. كيللي، م. كوفالزون، مرجع سابق، ص 81 – 83.

وتحميه، فبمساعدتها تصبح الطبقة المسيطرة على الاقتصاد، مسيطرة في مجال البنيان الفوقي أيضا، والدولة تملك وسائل مادية للسلطة مثل: الجيش والشرطة والسجون، لتتمكن بواسطتها من القيام بوظيفتها وإخضاع المجتمع لمصالح وإرادة الطبقة المسيطرة.

إن مهمة الثورة الاشتراكية هي الاستيلاء على السلطة السياسية من جانب العمال، أي الاستيلاء على الدولة، وبناء اقتصاد اشتراكي، والقضاء على العلاقات الرأسمالية بالتحالف مع الجماهير الكادحة في الريف والمدينة، بقيادة الحزب الشيوعي، إلا أن المسالة المهمة في دول العالم الثالث هو عدم تبلور الطبقات بالصورة التي عليها في المجتمعات الرأسمالية، وقد استخدم ماركس مفهوم " نمط الإنتاج الآسيوي " كوسيلة نظرية لدراسة المجتمعات غير الأوروبية، والتي تتميز بخصائص معينة مثل: غياب الطبقات وغياب الملكية الخاصة وهيمنة الدولة، وتتميز بأنها مجتمعات زراعية منغلقة على ذاتها، وسيادة الروابط العائلية والعشائرية في المجتمع. واستخدم جزء من الباحثين هذا المفهوم في تحليل قضايا التنمية والتخلف[1].

وتناولت نظرية الامبريالية التي جاء بها "لينين" لاحقا موضوع التخلف والتنمية بصورة غير مباشرة، كنتاج للصراع الامبريالي، واعتبرت أن القوى الامبريالية هي المستفيد الأول من النظام الرأسمالي الدولي، حيث أن سياساتها الاستعمارية عطلت تنمية دول العالم الثالث وتسببت في تخلفها ونهبت مواردها، أما الماركسية المحدثة فتنطلق من التناقض بين الامبريالية وشعوب البلدان النامية، وتفهم العالم كوحدة واحدة، مع الاهتمام بموضوع الخصوصية التاريخية والثقافية للبناء الاجتماعي، لذا درست التنمية والتخلف انطلاقا من بحث الأبعاد التاريخية للتخلف، وبحث صور تراكم التخلف أثناء عملية التنمية ذاتها. ورأى عدد من الباحثين أن الأنظمة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في البلدان النامية تتميز بخصائص معينة، تجعلها مختلفة في بنيتها عن المجتمعات المتقدمة، إضافة إلى الاختلافات بين هذه البلدان نفسها، ونتج عن ذلك دراسة هذه البنى الاقتصادية الاجتماعية من زاويتين مختلفتين، إحداهما ترى بعدم وجود النمط الرأسمالي في هذه البنى، والثانية ترى أن الرأسمالية في تلك البنى لم يكتمل تطورها، وأنها رأسمالية تابعة أو محيطية[2].

[1] علي غربي وآخرون، مرجع سابق، ص 119 – 120.

[2] نفس المرجع، ص 124 – 126.

ومن الذين قالوا بوجود رأسمالية تابعة، أو نمط خاص من الرأسمالية في بلدان العالم الثالث، المفكر اللبناني "مهدي عامل". حيث يرى في دراسته لأثر الفكر الاشتراكي في حركة التحرر الوطني، أن التغلغل الاستعماري احدث تفككا نسبيا في البنية الاجتماعية للبلدان المستعمرة، كان نتيجته تكون علاقات إنتاج جديدة متميزة، تختلف عن علاقات الإنتاج الرأسمالية كما تتجلى في البلدان الأوروبية. كما انه إضافة إلى ما أحدثه من تغير في حركة تطور هذه البلدان التاريخي ومنطقه الداخلي، جعلها تخضع لمنطق التبعية الكولونيالية، ويرى بان العلاقة الكولونيالية هذه هي علاقة تبعية بنيوية بين بنيتين اجتماعيتين مختلفتين، بنية اجتماعية رأسمالية اكتمل تكونها منذ زمن بعيد ودخلت في مرحلة تطورها الامبريالي من جهة، وبين بنية اجتماعية لم يكتمل بعد تكونها بل هي في مرحلة من التكون الجديد من نظام إنتاج سابق للرأسمالية إلى نظام إنتاج آخر هو في الظاهر النظام الرأسمالي، إنها علاقة لا يوجد فيها تكافؤ، بل هي علاقة سيطرة بنيوية، تسيطر فيها البنية الأولى على البنية الثانية وتحدد تطورها[1].

ويرى بعض الكتاب الذين يأخذون بالخصوصية التاريخية لبلدان العالم الثالث أن مجتمعات هذه البلدان تتميز ببعض الخصائص، حيث التطور الداخلي فيها لم يجري بشكل طبيعي نتيجة السيطرة الاستعمارية، كما أن هناك عناصر متداخلة ومتناقضة ومتجاورة مع عناصر أخرى، ووجود أشكال وأنماط متنوعة للإنتاج والطبقات والشرائح الاجتماعية، مع تعدد القيم وتناقضها وتداخلها، وتعدد الإيديولوجيات وعدم وضوحها وتحديدها، وعدم استقرار البناء الاجتماعي والسياسي، والنزعة العسكرية والسلطوية القمعية، ووجود مظاهر الانشقاق وتعدد التناقضات والخلافات في البناء الاجتماعي[2].

حاولت الأحزاب الشيوعية قيادة الثورة في بلدان العالم الثالث، لكنها اتبعت خطا معاديا للبرجوازية القومية في هذه البلدان، وكان تأثيرها على الحركات القومية بين الحربين العالميتين تأثيرا ضعيفا باستثناء الصين، التي قدمت تجربة مهمة للرؤية الماركسية للتنمية السياسية في العالم الثالث، وتحققت الثورة الصينية من تحالف المثقفين ممثلين بالحزب الشيوعي والفلاحين، حيث كان دور الطبقة العاملة الصناعية ضئيلا فيها، كما أنها لم تعادي الطبقة البرجوازية، وبعد الحرب العالمية الثانية أيضا دعم الاتحاد السوفيتي الديمقراطيات القومية الناشئة، واعتبر أنها سوف تتطور وتنمو صناعيا مما يمكن من تحقيق

---

[1] عامل مهدي، **مقدمات نظرية لدراسة اثر الفكر الاشتراكي في حركة التحرر الوطني**، القسم الثاني، في نمط الإنتاج الكولونيالي، الطبعة الثانية، بيروت، دار الفارابي، 1978، ص 36– 38.

[2] علي غربي وآخرون، مرجع سابق، ص 126 – 127.

الثورة في إطار تحالف العمال والفلاحين، ولقد كان هدف التنمية السياسية لدى الماركسيين واضحا وهو بناء الدولة الاشتراكية، وهذا يتحقق من خلال قيادة العمال والتحالف مع شعوب الدول المستعمرة المعادية للرأسمالية حليفة الثورة الاشتراكية [1]، ويعتبر مهدي عامل أن البرجوازية الوطنية في العالم الثالث والتي سارت بدرب التحرر الوطني والبناء الاقتصادي، قطعت شوطا توقفت عنده بعد فشلها في السير في هذا الطريق إلى نهاياته، فصار هناك تداخل بالضرورة بين القضية الوطنية والقضية الاجتماعية بعد هذا الفشل الناتج عن طبيعة بنية الإنتاج الكولونيالي في دول العالم الثالث، التي هي بنية عاجزة وتتحكم فيها العلاقة الكولونيالية، لذا أصبح هناك تداخل في مهام التحرر الوطني لانجاز التحرر من الاستعمار أو من الهيمنة الاستعمارية بأشكالها غير المباشرة، وبين الثورة الاشتراكية، لأن الثورتين ثورة واحدة، حيث أن العلاقة الكولونيالية من حيث هي علاقة تبعية بنيوية، هي التي تحدد بالضرورة الثورة التحررية الوطنية في آليتها الداخلية كثورة اشتراكية تقوم بها الطبقة العاملة[2].

المطلب الثالث: نظرية التبعية:

رأى مفكرو دول العالم الثالث عدم نجاعة النظريات السابقة في وجود حلول حقيقية لمسألة التنمية السياسية في الدول النامية، والبديل هو الإعتماد على الذات، وهذا ما يُعتبر جوهر نظرية التبعية.

ظهرت هذه النظرية بداية في أمريكا اللاتينية في ستينيات القرن العشرين، نتيجة عدم نجاح نموذج نظرية التحديث في تقديم تفسير حقيقي ومقنع لظاهرة التخلف في العالم الثالث، وكذلك نتيجة فشل خطط وعمليات التنمية في تلك البلدان في فترة الخمسينيات والستينيات. واعتبر منظري التبعية أن دراسات التنمية حاولت البرهنة على أن التخلف هو حالة متأصلة، ناتجة من طبيعة البنى الاجتماعية لبلدان العالم الثالث، ولم تنتج عن الاستعمار، بل هي موجودة قبله [3]،وتعتبر نظرية التبعية ردا على أسس وأطروحات نظرية التحديث، وتنطلق من فرضية أن حالة التخلف وما ينتج عنها من مشاكل وأزمات هي ناتج من نواتج الحقبة الاستعمارية. وتفسر حالة التخلف الاقتصادي والسياسي من منطلق الظروف التاريخية التي مرت بها بلدان العالم الثالث، ووقوعها تحت السيطرة الاستعمارية للنظام الرأسمالي العالمي. كما أنها

[1] دود، س، هـ، مرجع سابق، ص 24 – 31.

[2] عامل مهدي، مرجع سابق، ص 191 – 192.

[3] هجوت ريتشارد، مرجع السابق، ص 93 – 94.

تعتبر أن هناك علاقة جدلية بين التنمية والتخلف، وبين الحداثية والتقليدية، وبين مختلف الظواهر بشكل عام [1]، وبمعنى آخر اعتبرت أن التنمية التي حدثت في العالم الرأسمالي المتقدم كانت على حساب الدول المستعمرة، وان الوجه الأخر لتلك التنمية هي تخلف دول العالم الثالث، ووقوعها في براثن التبعية والسيطرة الرأسمالية.

ظهرت في أواخر الستينيات وأوائل السبعينيات دراسات عديدة لنقض الفرضية التي تقول بان التخلف هو حالة متأصلة في دول العالم الثالث، وعملت الدراسات التي قدمها منظرو التبعية مثل "اندريه جندر فرانك" و"سمير أمين" وغيرهما على تحليل واثبات أن السيطرة الرأسمالية هي المسئولة عن تخلف بلدان العالم الثالث، حيث حللت الجوانب التاريخية للتخلف المرتبط بالاستعمار، وكان هذا التركيز على الجوانب التاريخية إلى جانب الأسلوب الثوري لنظرية التبعيةمن أسباب تسميتها بالنظرية الماركسية أو الماركسية الجديدة عند البعض، رغم أن رواد هذه المدرسة هم من علماء الاقتصاد الراديكاليين من اللجنة الاقتصادية لدول أمريكا اللاتينية (أكلا). وكان انتشار نظرية التبعية عائد أساسا إلى علماء اقتصاديات التنمية من مفكري العالم الثالث، الذين اهتموا بالنواحي العالمية للاستغلال الاقتصادي، ولا يعود إلى الكتاب الماركسيين الذين اهتموا بظاهرة الامبريالية [2]، ويرى "يوسف صايغ" أن المفكرين الاجتماعيين في أمريكا اللاتينية الذين أصبحوا منظرو التبعية وصاغوا وطوروا مقولاتها هم مجموعة تضم ماركسيين – محدثين، وبنيويين، ووطنيين تقدميين، أكدوا جميعا عدا البنيويين على دور التبعية المفروضة من الدول الرأسمالية في إنتاج حالة التخلف واستمرارها[3].

ويعرف "علي غربي" التبعية بأنها: " ظرف تاريخي موضوعي تشكل تاريخيا على مدى زمني طويل يمتد إلى الفترة الاستعمارية، وهذا أدى إلى نشوء مجموعة من العلاقات الاقتصادية والثقافية والسياسية والعسكرية، تعبر عن شكل من أشكال تقسيم العمل على الصعيد العالمي يتم بمقتضاها توظيف موارد مجتمع معين (المجتمع التابع والمتخلف) لخدمة مصالح مجتمع آخر أو مجتمعات أخرى (المجتمعات المتقدمة) التي تمثل مركز أو قلب النظام الرأسمالي العالمي، إن دول المركز تمارس هيمنتها على الدول التابعة من خلال حكوماتها بإتباع سياسات اقتصادية عسكرية وغيرها، أو من خلال المؤسسات المالية

[1] شراب ناجي صادق، مرجع السابق، ص 91.

[2] هجوت ريتشارد، مرجع السابق، ص 99.

[3] صايغ يوسف، **التنمية العصية من التبعية إلى الاعتماد على النفس في الوطن العربي**، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص 78.

كصندوق النقد الدولي وغيره والشركات المتعددة الجنسية، حيث تؤدي أوضاع التبعية إلى تعطيل الإرادة الوطنية للدولة التابعة وفقدانها لشروط إعادة تكوين ذاتها، ومن ثم تنميتها المنشودة (الخروج من حالة التبعية) "[1]. وطبيعة هذه العلاقة تؤدي إلى استمرار وإدامة سيطرة الدول المتقدمة وإبقاء الدول النامية في دائرة التبعية.

اندريه جندر فرانك" احد رواد هذه النظرية، يعرف التبعية على: أنها وضع أو حالة تتكون من سلسلة كاملة من المراكز الكبرى والتوابع الصغرى تربط معا أجزاء النظام الرأسمالي بكامله من مراكزه إلى المواقع في هوامش وأرياف دول أمريكا اللاتينية، هذه التوابع تعمل كأداة لامتصاص واستنزاف رأس المال والفائض الاقتصادي من التوابع إلى المراكز المحيطة بها ومنها إلى مراكز النظام الرأسمالي، والنمو الذي يتحقق في الدول النامية في إطار تلك العلاقة هو نمو تابع، يفتقر إلى قوة دفع ذاتية، وتنقصه صفة الديمومة[2].

وركزت نظرية التبعية على أن التنمية التي تتم في العالم الثالث هي تنمية تابعة أو تخلف، وهي نتاج توسع الدول الاستعمارية، وربط اقتصاد المستعمر بحاجاتها، ويصف فرانك العلاقة بعلاقة التابع والمتبوع، أو العلاقة بين المركز والأطراف (الهوامش) حيث يحافظ المركز على علاقة التبعية بينه وبين الهامش، وتلك العلاقة تؤدي إلى استنزاف الفائض من الهوامش إلى المركز، وانتقد فرانك أشكال التجارة الدولية ونقل التكنولوجيا ورأس المال من الدول المتقدمة إلى الدول النامية، وعليه صاغ ما سمي بـ " تنمية التخلف " حيث اعتبر أن أمريكا اللاتينية كانت متخلفة قبل الاختراق الرأسمالي، لكنها أصبحت أكثر تخلفا بعد هذا الاختراق، وأصبح الارتباط بين التنمية والتخلف ارتباطا سببيا، حيث أن التنمية التي حدثت في الغرب الصناعي تمت على حساب تخلف بلدان العالم الثالث، وهذا شكل ردا على القول بعدم وجود علاقة بين التنمية (في الغرب) والتخلف (في العالم الثالث)[3].

المسألة الأساسية التي تطرحها نظرية التبعية هي التحليل الكلي لعملية تطور المجتمع، وتطرح رؤية نظرية تاريخية تظهر خصوصية المجتمعات التابعة وخصوصية تطورها، وهي بذلك تتبنى فكرة النسق العالمي كمنطلق من خلاله تكشف موقع الدول المتخلفة داخله، إضافة إلى اهتمامها بالبناء

[1] غربي علي وآخرون، مرجع السابق، ص 133 – 134.

[2] شراب ناجي صادق، مرجع السابق، ص 93.

[3] هجوت ريتشارد، مرجع السابق، ص 59 – 96 .

الاجتماعي لهذه الدول، كبناء تابع ومتخلف ومحكوم بنمط من تقسيم العمل الدولي، كما حللت نتائج التنمية الرأسمالية والتوسع الامبريالي وآثارها الاجتماعية والطرق التي من خلالها تتشكل الأبنية الاستغلالية الجديدة التي تعيق نمو الدول المتخلفة، ويعتبر الإسهام الأساسي لنظرية التبعية في إظهار أن تخلف دول العالم الثالث مرتبط بعملية التوسع الاستعماري والهيمنة الرأسمالية المعاصرة، وان التخلف ليس حالة متأصلة في طبيعة المجتمعات النامية، وهذا يشير إلى أن العامل الحاسم في إنتاج التخلف هو العامل الخارجي، وذلك يمثل نظرة أحادية الاتجاه، اعتمادا على القناعة بان التخلف هو نتيجة منطقية لتطور الرأسمالية الغربية، مع الإشارة إلى أن هناك بعض منظري التبعية قالوا بوجود دور مهم للقوى المحلية في إنتاج التخلف[1].

تميزت نظرية التبعية بتنوع مشارب وخلفيات منظريها وكتابها، بحيث لا يوجد لديهم التزام باتجاه فكري واحد، بل نرى تعدد في المداخل والاتجاهات، وقد نتج عن ذلك تقديم تحليلات مختلفة لأسباب التخلف والتبعية والطريقة التي تتجلى بها والآثار التي تتركها، وقد قسم البعض نظرية التبعية إلى اتجاهين نظريين رئيسيين هما: التبعية البنيوية وعلاقات المركز – الهامش؛ وتحليل أساليب الإنتاج، وركز الاتجاه الأول على خصائص وأوضاع التشكيلات الاجتماعية الطرفية، وأسباب ونتائج الاستعمار في العالم الثالث، حيث أن الدول الصناعية تمنع تصنيع الدول المتخلفة التي تمدها بالمواد الأولية، نتيجة ارتباط الاقتصاد المتخلف بالاقتصاد المتقدم في إطار علاقات المركز – الهامش الناتج عن تغلغل الرأسمالية في العالم الثالث[2]، ويركز بعض منظري هذا الاتجاه على علاقات التبادل غير المتكافئة وتحويل الفائض من الأطراف إلى المراكز بطرق مختلفة مما يعطل إمكانية تراكم رأس المال وتحقيق تنمية مستقلة. وهنا يتم تفسير التخلف أو " الرأسمالية التابعة " على أنها نتاج الهيمنة الرأسمالية كنظام عالمي يتضمن علاقات عالمية للتبادل، وهو تبادل غير متكافئ يذهب لصالح المركز[3].

ويرى "سمير أمين" أن التوسع الرأسمالي أدى إلى نشوء التبعية، التي لا يمكن فهمها دون معرفة النظام الرأسمالي المهيمن على اقتصاديات الدول النامية، وهذه الدول تعتمد سياسات تنموية ترسخ الإنتاج الرأسمالي التابع، حيث تمثل البرجوازية الوطنية والمحلية في الأطراف امتدادا للبرجوازية العالمية وأداة

[1] غربي علي وآخرون، مرجع السابق، ص 137 – 138.

[2] نفس المرجع، ص 139 – 140.

[3] هجوت ريتشارد، مرجع السابق، ص 113.

لتنفيذ سياساتها، ويرى أمين أيضا أن تلك الدول تمتاز بهيمنة الرأسمالية الزراعية في الاقتصاد الوطني، مع نمو دور البرجوازية الكومبرادورية[1] التجارية المرتبطة بالرأسمال الأجنبي، إضافة إلى نمو القطاع البيروقراطي الحكومي بخصوصيات لا توجد إلا في الدول الطرفية، ويرى أن تغيير هذا الواقع المتخلف لا يتم إلا بالحل الاشتراكي.

أما منظري الاتجاه الثاني فقد اعتبروا أن التركيز على العامل الخارجي للتبعية أهمل العوامل المحلية في إنتاج واستمرار التبعية، ودرسوا كيفية تعايش أنماط إنتاج غير رأسمالية مع نمط الإنتاج الرأسمالي في دول العالم الثالث، وذلك يؤدي إلى تعدد أساليب الإنتاج وتعايشها جنبا إلى جنب، وهي أشكال في اغلبها غير رأسمالية رغم انخراطها في السوق والتبادل السلعي، ويعتبر هذا الاتجاه أن علاقات وأساليب الإنتاج السائدة في الدول المتخلفة هي ما قبل رأسمالية لذا فهي تنتج التخلف ومسئولة عن استمراره، وهذا يقود إلى تأكيد أن العوامل الداخلية مسئولة أساسا عن التخلف، حيث تتمفصل أنماط الإنتاج المختلفة وتتعايش معا، وان سيطرة النمط الرأسمالي لا يعني زوال الأنماط الأخرى[2].

واهتم بعض منظري التبعية مثل " فرانك" و " كاردوزو"، بالجانب السياسي بالتركيز على دور الدولة في المجتمعات الطرفية والتابعة، حيث يرى "فرانك" أن الدولة تمثل وظيفة إعادة إنتاج التبعية ونمط الإنتاج التابع والحفاظ على مصالح الاحتكارات الدولية، وتمثل مصالح الطبقات المحلية المسيطرة، وتمثل أداة في يد رأسمالية المركز وهي خاضعة مباشرة للنظام الرأسمالي العالمي، وهي دائما ذات طابع تسلطي، فيما يرى " كاردوزو" أن وظائف الدولة في العالم الثالث تشبه وظائف الدولة في المركز، فهي تقوم بوظائف اقتصادية وأيديولوجية، وتمثل مصالح البرجوازية المحلية، وتتأثر بالبنية الطبقية المحلية، وتأخذ أشكالا متنوعة بما فيها الشكل الديمقراطي[3].

تعرضت نظرية التبعية لانتقادات مختلفة أيضا، ورأى البعض أنها ذات نظرة أحادية في التركيز على العوامل الخارجية للتخلف والمبالغة في دورها وإهمال العوامل الداخلية الاجتماعية والثقافية والسياسية، التي تساعد وتمكن العوامل الخارجية في استمرار وإعادة إنتاج التبعية والتخلف، كما أن هناك

---

[1] يطلق مصطلح الكومبرادورية على الطبقة الطفيلية الانتهازية الاستغلالية التي تنشأ وتنمو في معظم المجتمعات وبالأخص المجتمعات في مرحلة التحول من الاقتصاد الذي يخضع لمراقبة آو أدارة الدولة إلى الاقتصاد الحر، وفي العموم هي ظاهرة لا تخلو منها كل المجتمعات وعلى الأخص مجتمعات العالم الثالث المبنية على النهب والتحايل.

[2] غربي علي وآخرون، مرجع السابق، ص 156 – 158.

[3] هجوت ريتشارد، مرجع السابق، ص 117.

نقد للثنائيات التي طرحتها مثل المركز – الأطراف، أو الأفلاك – التوابع، والتي لا تختلف عن ثنائيات نظرية التحديث[1]، ويعتقد بعض الكتاب أن الهيمنة الخارجية لا يمكن أن تتحقق إذا لم تجد سندا لها من الأطراف المحلية التي تستفيد من هذا الواقع، لذا فان إنهاء حالة التبعية يستدعي تغييرا في الأبنية الاجتماعية الداخلية، مع الانتباه إلى أن ذلك سيؤدي إلى الدخول في صراع مع النظام الرأسمالي المهيمن، كما أن جزء من منظري التبعية يرون بأن إنهاء حالة التخلف والتبعية يحتاج إلى عمل ثوري جذري يؤدي إلى تغيير بنيوي راديكالي لضمان نجاح التنمية خارج إطار علاقة التبعية من خلال إنهاء حكم البرجوازية المحلية في الدول المتخلفة.

كما يرى آخرون بان نظرية التبعية لم تنجح في تقديم برنامج عملي للتخلص من حالة التبعية والتخلف، إضافة إلى أنها وقعت في نفس نواقص النظريات الأخرى، بتقديم تعميمات واسعة وقانون عام تريد تطبيقه على كل المجتمعات في العالم الثالث، مع عدم مراعاة الفوارق بين هذه المجتمعات وخصوصياتها المتنوعة والمميزة، كما يوجه لها انتقادا في تركيز تحليلها على الجوانب الاقتصادية لعلاقات التبعية ومظاهر التخلف، وعدم إعطاء العوامل غير الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية والسياسية، الأهمية المطلوبة[2].

المطلب الرابع: المنظور الحضاري الإسلامي:

يرى المنظور الحضاري الإسلامي أن التنمية السياسية لا تستنسخ حرفيا من مجتمعات أخرى وتطبيقها، بل تكون نابعة من خصوصية المجتمع وقيمه.

لقد تعددت الآراء والخطابات الإسلامية التي تناولت موضوع الديمقراطية إذ هناك سلفية ملتزمة بقوة المرجعية والنصوص الدينية وهي ترفض الطرح الديمقراطي بتاتا وهناك مدارس ذات توجه إصلاحي وتجديد فكري إسلامي[3]. كل هذا زاد من صعوبة بلورة أفكار محددة ومتفق عليها لصياغة مشروعات إسلامية للديمقراطية.

---

[1] غربي علي وآخرون، مرجع السابق، ص 100.

[2] نفس المرجع، ص 154.

[3] أحمد الموصلي، **جدليات الشورى الديمقراطية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، فيفري 2007، ص65-67.

وعليه من خلال هذه الدراسة سوف نحاول تجاوز الخلافات بين الاتجاهين ونقتصر فقط على ذكر ما تحتويه الشريعة الإسلامية من مبادئ واضحة فيما يخص الديمقراطية. بالرغم من أن هذه الأخيرة هي لفظة غريبة إلا أن ما تحتويه من مبادئ وما تنادي به من شعارات هي موجودة في الشريعة الإسلامية، سواء تعلق الأمر بحقوق الإنسان وحرياته أو كيفية تدبير أمور الدولة وتسيرها.

حقوق الفرد وحرياته:

حق المواطنة: فنجد الإسلام يجعل من سكان دولته على نوعين: المسلمين، وأهل الذمة. أما السكان المسلمون: فيقول فيهم القرآن الكريم:«إن اللذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله واللذين أووا ونصروا أولائك بعضهم أولياء بعض واللذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا»[1].

هذه الآية توضح أساسين من المواطنة: الإيمان وسكن دار الإسلام أو الانتقال إليها. حيث إذا كان المرء مؤمنا ولكنه ما ترك تابعية دار الكفر أي لم يهجرها فلا يعد من أهل دار الإسلام، أما المؤمنون الذين يقطنون في دار الإسلام سواء ولدوا فيها أو انتقلوا إليها من الكفر فهم من أهل دار الإسلام متساوون معهم في حقوقهم[2].

وأما أهل الذمة: فيقصد بهم جميع أولئك الذين يقطنون داخل حدود الدولة الإسلامية من غير المسلمين، ويقرون لها بالولاء والطاعة وهؤلاء يضمن الإسلام المحافظة على دياناتهم وثقافتهم، ويمنح لهم جميع الحقوق كغيرهم من المسلمين، وفوق كل ذلك يعفيهم من تبعة الدفاع عن الدولة.

حق المواطنين في المحافظة على نفوسهم وأموالهم وأعراضهم، وهذا ما أوضحه الرسول صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع « إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم حرام كحرمة يومكم هذا».

الحق في المحافظة على حرياتهم الشخصية.

الحق في إبداء الرأي، وقد عبر عن هذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه: "وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة والكذب خيانة القوى فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع له حقه، أطيعوني ما أطعت الله والرسول فيكم فإن عصيت الله فلا طاعة لكم علي".

---

[1] سورة الأنفال، الآية 72.

[2] أبو الأعلى المودودي، **تدوين الدستور الإسلامي**، الجزائر: شركة شهاب، د، س، ص68-70.

الحق في المساواة في قول عمر بن الخطاب: "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا"[1].

بالإضافة إلى مجموعة أخرى من الحقوق المتمثلة في التعددية والاختلاف، العدل، الحوار والتسامح التي تستهدف تحقيق الكرامة الإنسانية والإحساس بالأمن والاستقرار في مجتمع يثبت وجوده بين المجتمعات الأخرى[2].

أما فيما يخص تدبير وتسيير شؤون الدولة فيكون وفق ما يلي:

مبايعة الرئيس: فالإسلام لا يقر أبدا بمن يتولى الرئاسة عن طريق القوة، وإنما يكون ذلك عن طريق البيعة (الانتخاب) يقول الله عز وجل: «إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم»[3]. فالرئيس يتولى النظر في أمور المسلمين ولكن ليس بمفرده بل يجب عليه استشارة أهل الحل والعقد في كل الأمور، والأخذ برأي الأغلبية لتحقيق الإجماع (أعضاء المجلس الشورى).

وهذا ما تضمنه مبدأ الشورى: إذ استشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه، في إحدى المناسبات قائلا: "دلوني على رجل استعمله في أمر قد داهمني، فقولوا ما عندكم فإني أريد رجلا أستعمله في أمر فإذا كان في القوم وليس أميرهم كان كأنه أميرهم، وإذا كان فيهم هو أميرهم كان كأنه أحد منهم".

وعلى هذا الأساس، فإن الإسلام نبذ الاستبداد والإنفراد بالرأي[4]. وهذا الصريح في قوله تعالى:

« والذين استجابوا لربهم، وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون»[5]. وفي قوله تعالى: «وشاورهم في الأمر»[6].

ولذا نخلص أن تطبيق الديمقراطية لا يعني منافاة أو الابتعاد عن الإسلام وبالتالي ضرورة التوفيق بين الإسلام والديمقراطية من المكتسبات الإنسانية التي ينبغي التفاعل معها[7].

---

[1] أبو الأعلى المودودي، مرجع سابق، ص72-75.

[2] لطيفة إبراهيم خضر، **الديمقراطية بين الحقيقة والوهم**، القاهرة: عالم الكتب، 2006، ص104.

[3] سورة الفتح، الآية 10.

[4] أحمد بناسي، **أصول الحكم في الإسلام وموقفنا من قيم الحداثة الغربية**، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد4، شوال 1424هـ الموافق لديسمبر 2003، ص58-59.

[5] سورة الشورى، الآية 38.

[6] سورة آل عمران، الآية 159.

[7] محمد محفوظ، **الإسلام ورهانات الديمقراطية**، من أجل إعادة الفعالية للحياة السياسية والمدنية، لبنان: المركز الثقافي العربي، د.س، ص205.

إن كل إيديولوجية متبعة لها تفسيرها يعطي لها القدرة على الفهم الشمولي والمؤثر، أما النظام المعرفي الإسلامي لا ينبثق من إيديولوجية سابقة، لأن الإيديولوجيات لا تخل من التزييف، تتبنى عن عمد زاوية بغرض تغليبها وجعلها حقيقة مطلقة.

ولفهم أبعاد النموذج الإسلامي يجب الوقوف على الغايات وهي من أجل ماذا وجد الشيء؟.

فمثلا:

1. الغاية من عبادة الله: هي العبادة الشاملة في تصرفات الإنسان وأفكاره وعاداته قال تعالى: "وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون"[1].

2. إدراك أن الآخرة هي الحياة الأبدية الحقيقية: قال الله تعالى "وما هذه الحياة الدنيا إلا لهو ولعب وأن الدار الآخرة لهي الحيوان".

3. عمارة الأرض: قال الله تعالى "هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها"، أي استغلال منافع الأرض والاستثمار فيها بما ينفع البشرية.

4. أداء تكاليف الشريعة: وهو حفظ مقاصدها الخمس: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، فأوامر الشريعة كلها منوطة بحفظ هذه المقاصد الخمس.

مثال على حفظ النفس: أكل الطيبات.

وكل غاية من هذه الغايات تتوزع في المحاور التالية:

- وحدة المعرفة: أي مصدر المعرفة هو الله والمسلم خاضع لأوامر الله.
- وحدة النفس: فالأثر الفوري للمعرفة، هو إيجاد نفس واحدة منسجمة دون تشتت للرغبات كما هو الحال في النفس الغربية.
- وحدة المنهج: فوحدة المعرفة والنفس تجعل علم الإنسان موحد المصادر رغم أن عالم العقل فيما هو مشهود والبصيرة والوحي فيما هو مغيب.
- وحدة الجماعة الإنسانية: إن وحدة المنهج والمعرفة والنفس تصنع ولاء موحد دون وسائط كون المقياس واحد هو التقوى.

[1] إبراهيم راشد محمود سعيد، **الأسس الإسلامية للتنمية السياسية**، أطروحة في التنمية والتخطيط، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2005، ص41-42.

إن للنموذج الغربي معيارية في تحقيق التنمية السياسية، فقد بني هذا النموذج على نظريات ترى أن النموذج الغربي هو النسق القياسي والأمثل للبشرية جميعها، فقياس التقدم والتأخر لأي مجتمع يقاس طبقا لمدى قربها أو بعدها عن النموذج الغربي، وبنيت هذه النظريات على اختزال البشرية في عرقين هم ونحن أي الغربيون وباقي الشعوب، وإسقاط الخبرة الغربية على غيرها من المجتمعات، فالتطور الحاصل في الدول الغربية أصبح ملزما على المجتمعات الأخرى على الأخذ به وإتباعه، وكذلك دراسة المجتمعات الشرقية طبقا لمؤشرات النظريات الغربية، أي لا تخرج على ما اتبعته المجتمعات الغربية في جميع النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وكذلك نفي الثقافة التقليدية وإحلال الثقافة الحديثة، بمعنى إزالة الثقافة الموجودة في المجتمعات غير الغربية وإحلال الأطر الثقافية الحديثة الغربية، نفي المؤسسات التقليدية وإحلال مؤسسات حديثة فالمؤسسات التقليدية غير مؤهلة لإحلال التنمية السياسية بل هي عائق في طريق التنمية.

إن النظرية الغربية هي نظرة متحيزة، والتنمية السياسية إذا أرادت أن تأخذ طريقها لبناء مجتمع متقدم، يجب أن تكون آلياتها هي نتائج تجارب وخبرات هذه المجتمعات ذاتها، وتكون لها صلة بحضارتها وثقافتها، وأن النموذج الغربي ليس كله صالح، بل فيه ما يسهم في تخلفنا وأن التقدم مسألة نسبية يجب إعادة النظر في المقاييس التي يقاس بها.

وللخروج من التحيز للنموذج الغربي يطرح الأستاذ نصر محمد عارف مجموعة من الاقتراحات التي ممكن أن تؤسس لها أسماه التحييد.

تناول الظاهرة ضمن البعد العقدي[1]، بمعنى البعد الغيبي يأخذ مكانه في التصورات وآليات التنمية السياسية، ويقصد بالبعد الكوامن الخفية التي تحدد أبعاد النظرية، إذا كان أحد وسائل التنمية السياسية هو الإيمان فيجب فهم مقومات الإيمان وأركانه.

تناول الظاهرة من خلال جذورها التاريخية، إن أي ظاهرة بشرية أو نظرية لا توجد فجأة بل نتاج صيرورة تاريخية وتطور مرحلي كل مرحلة تضيف شيء إلى المرحلة التي تليها حتى تكتمل الصورة فتتحقق التنمية السياسية، فهي ليست برامج وخطط تنسخ وتفرض على الآخرين، بل من خلال خبرات المجتمعات ومن خلال تراكمات تاريخية معرفية وعلمية، ومن جهة أخرى تناولت ظاهرة من خلال بيئتها

[1] نصر محمد عارف، **نظريات التنمية السياسية المعاصرة**، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، 2002، ص203.

المكانية والنمط المجتمعي وبالتالي: فالنظرية السياسية هي جزئ من النسيج الاجتماعي ويجب تحديد آثار وامتدادات البيئة المكانية في النظرية، أي مدى تأثيرها في نظرية التنمية السياسية مثلا: ما يتطلب في المجتمعات الإسلامية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال تمكين المرأة في العمل السياسي لتحقيق التنمية الشاملة نجده في كثير من الأحياء يتعارض مع البيئة المجتمعية التي يراد تطبيقها فيه.

تناول ظاهرة في كل أبعادها فالبعد السياسي ليس منفصلا عن الأبعاد الأخرى، وقد يكون البعد الاقتصادي أو الاجتماعي هو أسلم مدخل لفهم معوقات التنمية السياسية.

المجالات الأربع المتكلم عليها سابقا تعتبر اجتهادا يمكن للباحث في التنمية السياسية أن يضع آليات ووسائل هادفة لتحقيق التنمية السياسية في المجتمعات العربية الإسلامية، مع مراعاة الخصوصية والطبيعة الثقافية والتراكمات الحضارية لهذه المجتمعات من دون تحيز.

إن المقاربات والنظريات الغربية التي أثبت الواقع زيفها والتي عرفت انتقادات حادة في ضوء المراجعات الفكرية، وبالتالي فالبديل عن النظريات الغربية هو البديل الحضاري الإسلامي، الذي يمكن أن يطرحه العالم العربي الإسلامي ، والذي يعتبر بعيدا عن الصورة النمطية التي استحوذت على كل أفكارنا.

في هذه المرحلة الهامة من تاريخ الأمم يمكن تقديم مقاربة بديلة لنظرية التنمية السياسية، تعرف بحركة الاستخلاف، هذا المصطلح الإسلامي الذي ينظم حركة الكون كله في جميع أبعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ينطلق في الأساس من مقاصد الشريعة الإسلامية وأهمها الاستخلاف الذي حضي به الله الإنسان، والذي مقصده تنفيذ الأوامر وإقامة الحياة على الأرض.

والاستخلاف ليس القيام بالشعائر فقط بل مفهوم عام تسير به حركة الإنسان المادية والمعنوية، أي بمعنى الاستثمار المادي للكون وتحقيق الرفاه وإحكام السيادة على الأرض، فحركة الاستخلاف مقاربة تمكننا من فهم واسع للوسائل والآليات التي تمكن الإنسان من التقدم والرقي، وباعتبار التنمية السياسية حركة دائمة ومستمرة في حياة المجتمعات، فإن حركة الاستخلاف كمقاربة تسمح بتوسيع مجال ضبط آلية التنمية السياسية، ترتكز على نقطة مركزية هامة، وهي اكتشاف وفهم القوانين والسنن التي تنضم صيرورة الكون وحركته وهي:

_منظومة سنن الآفاق، بمعنى إدراك الغايات من تحقيق التنمية أي البعد الإستشرافي للتنمية السياسية.

_منظومة سنن الأنفس، معرفة طاقة وإمكانيات النفس البشرية التي وضعت من أجلها هذه الوسائل من أجل فهم الصحيح والأنسب من الخطأ "الكل ميسر لما خلق له".

_منظومة سنن الهداية، ويقصد بها تطبيق مراد الله وامتثال أوامره أي تصحيح الانحراف في تطبيق هذه الآليات والمسائل، ومنظومة سنن الهداية هي إطار عام للاستخلاف[1].

_منظومة سنن التأييد، وهي قدرة الاستيعاب التام لما يمكن أن يسهم في زيادة الفعالية العلمية في تطبيق خطط التنمية السياسية والاستخدام الأمثل لها بما يحقق النتائج المرجوة أثناء استعمال الآليات والوسائل التي تكون أكثر إنتاجا وربحا.

وعليه فإن مستوى التحكم المعرفي والتطبيقي المتكامل للفرد وللمجتمع والأمة في منظومات سنن الله في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد، هو الذي يحدد طبيعة ومستوى الفعالية الحضارية للمجتمع والأمة، ومن ثم اتجاه حركتها الاستخلافية نحو المنافسة والنهضة والتمكين أو نحو التقهقر والتخلف والذلة الحضارية.

إن المنظور الحضاري الإسلامي يتطلب تضافر الجهود والابتعاد عن التبعية والتنميط من خلال رؤية معرفية ووسائل علمية أصيلة، تحقق الواقع المرجو والفوز والنجاة في الآخرة من خلال حركة الاستخلاف.

قال الله تعالى: ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ [ص: 26].

وعن أبي نَجِيح العِرباض بن سارية – رضي الله عنه – قال: وعَظَنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – موعظةً بليغةً وجِلَت منها القلوب وذَرَفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله، كأنها موعظة مودِّعٍ فأَوصِنا، قال: ((أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن تأمَّر عليكم عبدٌ حبشي، وإنه من يَعِش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عَضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم

[1] الطيب برغوث، **مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية**، ط1، الجزائر، 2004، على الموقع الإلكتروني:
http://library.islamweb.net/newlibrary/display_umma.php?lang=&BabId=7&ChapterId=7&BookId=298&CatId=0&startno=0

ومُحدَثاتِ الأمور؛ فإن كل بدعةٍ ضلالةٌ))؛ رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

المبحث الثالث: أزمات التنمية السياسية في العالم الثالث ومتغيراتها في ظل النظام العالمي الجديد:

يعالج هذا المبحث أزمات التنمية السياسية في دول العالم الثالث، وكيف أن هذه النظريات السابقة لم تحقق التنمية السياسية، وما هي الأزمات التي كانت سببا وعائقا أمام كل تنمية، ثم متغيرات التنمية السياسية في ضل النظام العالمي الجديد، الذي تجاوز الحدود والمرتبط بالمتغيرات السياسية والاقتصادية وبروز المجتمع المدني في مواجهة الدولة، وتحقيق التنمية ، إضافة إلى تزايد دور المؤسسات الدولية التي تقدم المعونات لدول العالم الثالث حتى تواجه الصعوبات والأزمات.

المطلب الأول: أزمات التنمية السياسية في العالم الثالث:

لم تجد النظريات السابقة حلولا عملية لمسألة التنمية السياسية، وان التنمية السياسية لا تسير بشكل خطي متصاعد ، بل تعترضها مجموعة من الأزمات ، وأن إيجاد حلول لهذه الأزمات هو من يحقق عملية التنمية السياسية .

لم تستطع هذه النظريات أن تحقق ما كانت تدعوا له من عملية تحديث، وتعثرت عملية التنمية وانتقال الدول حديثة الاستقلال من النمط "التقليدي" إلى النمط "الحديث". وقد اتجه علماء السياسة على ضوء ذلك إلى دراسة مشاكل أو أزمات التنمية والتحديث. ورأى البعض منهم أن عمليات التحديث التي تجري في المجتمعات لا تسير بصورة سلسلة وخطية ومتصاعدة كما تم تصويرها من قبل. بل إن تلك العملية يرافقها أو ينتج عنها مشاكل متنوعة، وأزمات بحاجة إلى حل ومعالجة. وقد حددت تلك الأزمات بشكل مختلف لدى منظري التنمية، كما تم تناولها من زوايا متعددة لدى كل منهم.

ويعتبر "لوسيان باي" أن التنمية السياسية لا تسير بشكل خطي صاعد، ولا تسير بمراحل ومسارات محددة سلفا، بل قد يحكمها عدد من المشكلات المتزامنة والمنفصلة [1]. وبناءا على ذلك أصبحت التنمية

[1] غانم السيد عبد المطلب، مرجع سابق، ص 74.

السياسية عند جزء مهم من منظريها وكأنها تتحقق عندما ينجح النظام السياسي في معالجة مشكلات أو أزمات التنمية، ويتغلب عليها من خلال رفع فعالية وكفاءة النظام وزيادة قدراته المختلفة [1].

وتنظر المدرسة البنائية الوظيفية للنظام السياسي على انه نظام فرعي ضمن النظام الكلي للمجتمع، يعتمد في أداءه وعمله بصورة كبيرة على تفاعله مع النظم الفرعية الأخرى، حيث تقوم كل منها بوظيفة معينة. وحسب "الموند" هناك ثلاثة وظائف للنظام السياسي هي: وظائف التحويل وتشمل (التعبير عن المصالح، تجميع المصالح، الاتصال السياسي، التشريع أو صنع القاعدة، والإدارة أو تطبيق القاعدة، والقضاء أو التقاضي بموجب القاعدة). ثم وظيفة التكيف التي تتضمن التنشئة والتجنيد السياسي بهدف الحفاظ على النظام والتكيف مع ضغوط التغيير. ثم قدرات النظام التي تشمل القدرة الإستخراجية والتنظيمية والتوزيعية والرمزية والاستجابية [2]. وتشير التفاعلات داخل النظام السياسي، وبينه وبين بيئته المحلية والخارجية إلى ما يسمى بالمدخلات التي تأتي النظام والمخرجات التي ينتجها، حسب المدرسة البنائية الوظيفية. وتتشكل المدخلات من الموارد والمطالب والمساندة، والمخرجات هي عمليات صنع القاعدة وتنفيذ القاعدة والتقاضي بموجب القاعدة. والمخرجات هي عبارة عن العمليات التي يتم من خلالها صياغة القواعد والإجراءات واتخاذ القرارات وصنع السياسات المختلفة سواء استجابة لمطالب وضغوط معينة أو بدونها[3].

لذا يصبح من المهم تطوير قدرات النظام على تلبية المطالب المختلفة وتوفير الموارد وإدارتها، أوبمعنى آخر القيام بعمليات التحويل، التي تحتاج إلى قدرات تنظيمية واستخراجية وتوزيعية ..الخ. ولامتلاك هذه القدرات حسب "الموند"، يحتاج النظام إلى تنمية أبنية متخصصة تؤدي وتقوم بوظائف التحويل، أي يحتاج إلى التمايز المتزايد والتخصص المتزايد، ويحتاج إلى قدرات عالية في التنظيم والاستخراج قبل أن يبدأ في توزيع وتخصيص الموارد. بمعنى آخر إن تطوير القدرات ناتج عن عملية التمايز والتخصص التي يعتبرها "الموند" الركن الرئيسي في التنمية السياسية. لكن الدول النامية حسب "الموند" لا تمتلك قدرات فعلية في هذه الجوانب، لان القدرات تحتاج إلى تمايز بنيوي وعلمانية ثقافية وموارد ومهارات المجتمع الحديث. لذا فهي تواجه صعوبات في الاستجابة للضغوط المتصاعدة

[1] س. هـ. دود، مرجع سابق، ص 20.

[2] غابرييل الموند ، ج بنجهام باول الابن، مرجع سابق، ص 16.

[3] عارف نصر محمد، مرجع سابق، ص 175.

(المطالب)، مما يؤدي إلى أن العديد منها يواجه مشاكل عدم الاستقرار [1]. فالنظام السياسي حسب "ديامنت" يخضع لتحول في بنيته ووظائفه في عملية التحديث، والتنمية السياسية في شكلها الأكثر عمومية هي العملية التي يكتسب فيها النظام السياسي قدرة متزايدة على المتابعة الناجحة والمستمرة لأنواع جديدة من الأهداف والمطالب، وعلى خلق أبنية جديدة للمنظمات. ولكي تستمر هذه العملية لابد من وجود نظام سياسي مركز ومتميز الأبنية، ولا بد أن يكون قادرا على فرض الموارد والقوة على مجالات واسعة وأقاليم واسعة من المجتمع[2].

لكن الأزمة تنشأ نتيجة عدم تطور النظام وبنيته وعدم قدرتها على تلبية المطالب واستيعاب المدخلات تلك ومعالجتها، وعدم قدرته على الاستجابة لحاجات ومتطلبات النظم الاجتماعية الأخرى، اقتصادية وثقافية واجتماعية وغيرها. وقد صنفت الأزمات من منظري التنمية السياسية بطرق مختلفة.

يرى الموند أن أزمات أو مشاكل التنمية تتمثل في أربعة هي:

أ- مشكلة بناء الدولة: وهي تتعلق بعدم قدرة السلطة المركزية على التوحيد والسيطرة وإخضاع كافة فئات المجتمع لسلطتها.

ب- مشكلة بناء الأمة: وترتبط بالهوية وولاء الجماعة، حيث أن هناك ولاءات محلية أقوى من الولاء للأمة.

ت- مشكلة المشاركة: عدم وجود فرص للمشاركة وغياب آليات لمشاركة المواطنين في عمليات صنع القرارات في النظام السياسي.

ث- مشكلة التوزيع: عدم توزيع القيم والسلع والخدمات بصورة عادلة وكافية من النظام السياسي إلى المواطنين[3].

أما لوسيان باي فقد اعتبر أن هناك ستة أزمات للتنمية تتمثل في [4]:

أ- أزمة الهوية: وهي مشكلة الولاء والانتماء إلى جماعات محدودة مثل الولاء العشائري مقابل الولاء للمجتمع القومي[5].

---

[1] غابرييل الموند، ج بنجهام باول الابن، مرجع سابق، ص199-200.

[2] غانم السيد عبد المطلب، مرجع سابق، ص 142.

[3] غابرييل الموند، ج بنجهام باول الابن، مرجع سابق، ص298-299.

[4] غانم السيد عبد المطلب، مرجع سابق، ص57-58.

[5] شراب ناجي صادق، مرجع سابق ، ص34-39.

ب- أزمة الشرعية: وتتعلق بدرجة قبول ورضا الناس عن النخب الحاكمة وسياساتها.

ت- أزمة التغلغل: وهي مدى سيطرة النظام وامتداد سيطرته وسلطاته إلى كافة أطراف المجتمع، وقدرته على التأثير الفعال في مختلف أرجاء الإقليم.

ث- أزمة المشاركة: وتشير إلى مدى مشاركة المواطنين في الحياة السياسية وفي صنع القرار.

ج- أزمة الاندماج: وتتعلق بمدى تنظيم النظام السياسي ككل، كنظام علاقات متفاعلة. وتشير إلى علاقة شاغلي الأدوار بوكالات الحكومة وعلاقة الجماعات ببعضها، وقدرة الأجهزة الإدارية والسياسية على أداء الوظائف المنوطة بها.

ح- أزمة التوزيع: وتشير إلى توزيع الموارد والقيم المادية والمنافع، لتلبية احتياجات ومطالب المواطنين والمجتمع.

ويؤكد الدكتور "أحمد وهبان" في مؤلفه " التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية " ما طرحه "لوسيان باي"، لكنه يرى أن هناك أزمتان إضافيتان لما جاء به هما: أزمة الاستقرار، التي تشير إلى وجود مشاكل تعاني منها مجتمعات العالم الثالث، بسبب التنوع العرقي، أو غياب أيديولوجيا واحدة وقيم وأهداف متفق عليها. وأزمة تنظيم السلطة، التي تتعلق بعدم خضوع الوصول إلى السلطة وممارستها وتداولها لنظام قانوني (دستور) يلزم الحكام، حيث أن السلطة في دول العالم الثالث هي سلطة أشخاص[1].

ويعتبر "وهبان" أن التنمية السياسية هي عملية سياسية متعددة الغايات تستهدف ترسيخ فكرة المواطنة، وتحقيق التكامل والاستقرار داخل ربوع المجتمع، وزيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية، وتدعيم قدرة الحكومة المركزية على إعمال قوانينها وسياساتها على سائر إقليم الدولة، ورفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم والموارد الاقتصادية المتاحة، فضلا عن إضفاء الشرعية على السلطة بحيث تستند إلى أساس قانوني حق فيما يتصل باعتلائها وممارستها وتداولها، مع مراعاة الفصل بين الوظيفتين التشريعية والتنفيذية، بحيث تقوم على كل منهما هيئة مستقلة عن الأخرى، فضلا عن إتاحة الوسائل الكفيلة بتحقيق الرقابة المتبادلة بين الهيئتين [2].

---

[1] أحمد وهبان، **التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية**، رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث، مصر، الدار الجامعية، 2003، ص86-87.

[2] أحمد وهبان، مرجع سابق، ص143-144.

وهذا التعريف مبني على موضوع الأزمات المذكورة، والرؤية التي ترى أن التنمية السياسية تكون بحل تلك الأزمات والتغلب عليها. حيث أن الأزمة هي نتاج تغييرات وأحداث على صعيد النظام السياسي نفسه أو في تفاعله مع النظم الفرعية الأخرى في المجتمع والتي تشكل بيئته الداخلية، أو من بيئته الخارجية. وهذا يتوقف على طبيعة المطالب، وتوفر الموارد. فإذا زاد ضغط المطالب وكان هناك عجز في الموارد، تنشأ الأزمة. وحدة الأزمة واتساعها يتوقف بصورة كبيرة على أداء النظام وقدرته على الموازنة بين المطالب والموارد، وقدرته على إنتاج مخرجات قادرة على الاستجابة والتوزيع [1]. ويرى "ريتشارد هجوت" أن القدرة على حل الأزمة هنا تتعلق بالنخب الحاكمة خاصة، وليس بالتنمية وتحديث المجتمع. حيث أن دراسة ومعالجة هذه الأزمات تم من زاوية مدى تهديدها لوضع هذه النخب ودورها في الحفاظ على النظام القائم. وهذا أدى إلى ميل دراسات التنمية السياسية لدعم ومناصرة النظام كغاية وليس كوسيلة للوصول إلى مجتمع حديث [2].

المطلب الثاني: متغيرات التنمية السياسية في ظل النظام العالمي الجديد:

عالج هذا المطلب التنمية السياسية من خلال التركيز على محاور أخرى لترقية عملية التنمية السياسية، كالمجتمع المدني في مواجهة الدولة، والاهتمام بالجانب الاقتصادي والتنمية المستدامة، والاعتماد على القطاع الخاص.

شهدت البيئة الدولية تطورات عميقة أدت إلى تغيير مكونات وأطراف النظام الدولي في مطلع تسعينيات القرن الماضي، بعد انهيار دول المعسكر الاشتراكي والقطب العالمي الثاني، الاتحاد السوفيتي، ونتج عن ذلك ظهور ما سمي " بالنظام العالمي الجديد " على المستوى الواقعي، وحركة " ما بعد الحداثة " على المستوى الفكري والثقافي والعلمي، مما أدى إلى ضرورة تحول حقل التنمية، ليتجاوز ما كان يعرف بالنسق الحداثي أو التنموي أو السلوكي، وظهور ما بعد الحداثي والسلوكي [3]. وشهدت نظرية التنمية تحولا على صعيد الأطر النظرية والموضوعات والنماذج المعرفية، حيث جرى التركيز على الاقتصاد بدلا من الثقافة كمدخل للتغيير، وتجدد الاهتمام بالمجتمع المدني وأعيد إحياءه، بعد أن كانت الدعوة لإيجاد

[1] غانم السيد عبد المطلب، مرجع سابق، ص54-55.

[2] هجوت ريتشارد، مرجع سابق، ص 50.

[3] نفس المرجع، ص 180.

ثقافة مدنية وعلمانية، إضافة إلى الاهتمام بقضايا التعددية بدلا من التركيز على الدولة ودورها المركزي، حيث أصبح السوق هو الآلية التي تحقق النمو والتوازن[1].

كما تم نقد طابع التعميم وصلاحية نظريات التنمية على المستوى العالمي، واحتواء تلك النظريات على مسلمات ونماذج وأحكام، تدعي صلاحيتها وإمكانية تطبيقها على كل المجتمعات، دون الأخذ بالاعتبار الظروف المختلفة، ومميزات وخصائص كل مجتمع، وثقافته وقيمه. حيث أن سياق التنمية وبيئتها في العالم الثالث، يختلف عن التجربة الأوروبية وتجربة الولايات المتحدة الأمريكية. رغم أن بعض مؤسسي المدرسة السلوكية مثل: "غابرييل الموند"، يرفضون فكر ما بعد الحداثة ويدعون للتمسك بالحداثة والسلوكية، ويعتبر الموند أن الأزمة هي سياسية، وليست أزمة فكرية في نظرية التنمية [2]. ويرجع الدكتور "نصر عارف" أسباب ظهور فكر ما بعد الحداثة وتجاوز المنظور التنموي السابق إلى عدة أسباب منها: انتهاء الحرب الباردة والصراع الإيديولوجي بين الرأسمالية والاشتراكية، حيث كانت بدايات ظهور دراسات التنمية مرتبطة بالتنافس والصراع على الدول حديثة الاستقلال بين الطرفين، وارتباطها أيضا بالسياسة الخارجية للولايات المتحدة واهتمامها بالعالم الثالث. كما كان هناك عدم رضا عن مقاربات التنمية من جانب مفكري العالم الثالث، لتحيزها وعدم ملاءمتها لظروف العالم الثالث، عدا عن فشل التجارب التنموية في كثير من هذه الدول [3].

ومع تشكل النظام العالمي الجديد وبداية مرحلة العولمة كظاهرة جديدة تشكل نمط سياسي اقتصادي وثقافي للنموذج الغربي، الذي يتجاوز الحدود والسيادة والدول، وتأثيراتها على المجتمعات الأخرى، فقد تأثرت نظرية التنمية بمكوناتها وموضوعاتها وقضاياها وآليات العمل التنموي عامة، حيث تم تبني مفاهيم ومضامين جديدة في الخطاب التنموي، ارتبط بالتغييرات السياسية والاقتصادية على الصعيد العالمي، مثل التنمية المستديمة التي تركز على تلبية حاجة الأجيال الحالية دون المس بفرص الأجيال القادمة على تحقيق احتياجاتها، وتحقيق الحفاظ على البيئة، وعدم هدر المصادر واستنزافها، كما برزت حقول جديدة استحوذت على اهتمام العلوم السياسية، مثل المجتمع المدني في مواجهة الدولة ودوره في التنمية وتحقيق الديمقراطية [4]. هذا إضافة إلى تزايد تأثير المؤسسات الدولية التي تقدم المعونات لدول العالم الثالث،

---

[1] هجوت ريتشارد، مرجع سابق، ص 182

[2] نفس المرجع، ص188.

[3] عارف نصر محمد، مرجع سابق، ص35.

[4] نفس المرجع، ص196.

وتأثير هذه المؤسسات وفلسفتها القائمة على اقتصاد السوق ودوره الرئيسي في تحقيق التنمية، وبرامج الإصلاح وإعادة الهيكلة لتوفير بيئة موآتية لجعل السوق أكثر فاعلية، حيث ترى أن الاقتصاد يجب أن يكون من مهام القطاع الخاص وليس من مسؤوليات الدولة. حيث كانت دول العالم الثالث قد تبنت استراتيجيات التنمية المعتمدة على الدولة التي تقوم بالتخطيط والتنفيذ والسيطرة على الموارد وتخصيصها وتوزيعها. لكن حصل تغير على تلك السياسات، حيث أصبحت مهمة الدولة ميسر ومنظم للخدمات بدلا من تقديمها[1]. وبصورة عامة صار التركيز على التنمية الاقتصادية كمحور ضروري لتحقيق التنمية بشكل عام، وأصبحت المتغيرات السياسية تابعة للمتغير الاقتصادي، والإصلاح الهيكلي والخصخصة تشكل أساس التحول الديمقراطي والمشاركة والتعددية. كما أن مفهوم العالم الثالث قد تراجع وانتهى تقريبا، حيث أصبح الحديث عن عالم واحد بعد انتشار نموذج ونمط الإنتاج الرأسمالي وتبنيه من دول العالم المختلفة[2].

وتبنى البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة أيضا مفهوما جديدا للتنمية يركز على جوانب أكثر اتساعا وشمولا من الجانب الاقتصادي للتنمية، وهو ما عرف بالتنمية البشرية، التي تركز على البشر كهدف للتنمية، مع انه يعتبر أن النمو الاقتصادي وزيادة الدخل هو وسيلة ضرورية لتحقيق الجوانب المختلفة للتنمية البشرية. وهنا تعرف التنمية البشرية على أنها عملية زيادة خيارات البشر وزيادة قدراتهم وإمكانياتهم، بتوفير فرص أوسع أمامهم للتمتع بحياة طويلة وصحية، والحصول على المعرفة والتعليم، والوصول إلى الموارد الضرورية للعيش بمستوى حياة كريمة، وضمان التمتع بالحريات السياسية والاقتصادية والاجتماعية،وضمان احترام حقوق الإنسان. ولقياس التنمية البشرية، ركز التقرير على ثلاث عناصر ضرورية لحياة البشر وهي: حياة صحية مديدة، تقاس من خلال عمر الإنسان المتوقع عند الولادة، والمعرفة التي تقاس بالإلمام بالقراءة والكتابة ونسبة الالتحاق بالتعليم بمراحله المختلفة، ومستوى المعيشة اللائق، الذي يقاس بالناتج المحلي الإجمالي للفرد[3]. وفي التقارير السنوية اللاحقة كان التركيز يتم على العوامل المهمة والأبعاد الضرورية للتنمية البشرية، مثل تمويل التنمية، والبعد العالمي للتنمية، ودور المواطنين وأهمية مشاركتهم في العمليات التي تؤثر في حياتهم. كما ناقشت تقارير أخرى مواضيع الفروقات الجنسانية بين الرجل والمرأة في التنمية البشرية، وتم وضع مقياس خاص لقياس الفجوة في

---

[1] البنك الدولي، **تقرير عن التنمية في العالم 1997**، الدولة في عالم متغير، ص 2.

[2] هجوت ريتشارد، مرجع سابق، ص203.

[3] United Nations Development Program, Human Development Report 1990,New Yourk,Oxford University Press, 1990, page 10-12

استفادة الجنسين من ثمار التنمية، إضافة إلى الاهتمام بتمكين النساء ومشاركتهن في الحياة الاقتصادية والسياسية، ونقاش تأثير العولمة والتكنولوجيا والتعاون الدولي والتجارة والأمن، وأهمية الديمقراطية والتنوع الثقافي، وحقوق الإنسان والنمو الاقتصادي في الوصول إلى معدلات مرتفعة للتنمية البشرية [1].

كما أن الأمم المتحدة تعتبر أن تحقيق التنمية المستدامة، وتعزيز تنمية البشر ترتبط بالحكم الرشيد، حيث أن التنمية البشرية لا تصبح عملية متواصلة ومستديمة بدون إيجاد الحكم الرشيد أو الحكم الجيد. وترى الأمم المتحدة أن إدارة الحكم كممارسة للسلطة السياسية والاقتصادية والإدارية في تسيير المجتمع على كافة المستويات، يشمل الآليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها يقوم الأفراد والجماعات بالدفاع عن مصالحهم وممارسة حقوقهم والتزاماتهم. والحكم هنا يشمل الدولة التي تهيئ البيئة السياسية والقانونية المناسبة، والقطاع الخاص الذي يوفر التشغيل والدخل، والمجتمع المدني الذي يشكل إطارا للتفاعل السياسي والاجتماعي بين الناس والدولة، ووسيط للمشاركة وإيصال المطالب والتعبير عن المصالح، وترى أن الحكم الجيد يتصف بسمات معينة، حيث يقوم على المشاركة في صنع القرار من خلال مؤسسات تمثل مصالح الناس، وسيادة القانون وتنفيذه بعدالة، والشفافية في عمل مؤسسات الحكم المختلفة بحيث تتوفر المعلومات الكافية لفهم عملها. كما أن من سماته الاستجابة، بحيث تسعى المؤسسات لخدمة جميع الأطراف ومصالحهم، إضافة إلى الإنصاف وإتاحة فرص متساوية للناس جميعا بتحسين حياتهم، وضرورة أن تتصف مؤسسات الحكم بالفاعلية والكفاءة، بحيث تكون نتائج أعمالها قادرة على تلبية المطالب والاحتياجات، باستخدام الموارد المتاحة بكفاءة عالية. كما أن الحكم الجيد يقوم على التوازن بين المصالح المتعددة، ويسعى لبناء توافق لتحقيق مصالح مختلف الأطراف، إضافة إلى ضرورة أن تخضع أطراف الحكم وصناع القرار فيها إلى المساءلة الداخلية والخارجية، ومن المهم أيضا أن يكون لدى أطراف الحكم رؤية طويلة الأمد للحكم الرشيد والتنمية المستدامة وشروطها واحتياجاتها والبيئة المحيطة بها[2].

وترى الأمم المتحدة أن هناك دور متميز لكل طرف من أطراف الحكم في تدعيم التنمية البشرية المستديمة، عدا عن التعاون والشراكة والتعزيز المتبادل بينها. والدولة هي السلطة المفوضة بالسيطرة

---

[1] من عناوين تقارير التنمية البشرية السنوية على موقع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الالكتروني:

hdr.undp.org/xmlsearch/reportSearch?y=*&c=g&t=*&k=&orderby=year

[2] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة**، وثيقة للسياسات العامة، نيويورك، كانون ثاني، يناير 1997، ص5-10.

وممارسة القوة، وتقع عليها مهمة توفير الخدمات العامة بصورة فعالة لمواطنيها، وإيجاد بيئة تيسر التنمية البشرية، من خلال وضع القوانين والإجراءات الفعالة للأنشطة العامة والخاصة. كما تضطلع بضمان الاستقرار والعدالة في السوق واستقرار الاقتصاد، وتوفير الموارد والبنية الأساسية، والحفاظ على الأمن والنظام والسلم الاجتماعي. كما عليها تمكين مواطنيها من خلال توفير فرص المشاركة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وهذا يحتاج إلى وجود هيئات ونظم تشريعية وقضائية وانتخابية تعمل بشكل فعال وسليم. لكن التوجه اليوم على المستوى العالمي يؤدي بالدولة إلى تقليص دورها وإعادة تحديده وتشكيله في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية[1].

ويضطلع القطاع الخاص أيضا بدور محوري في التنمية المستدامة، حيث ينظر له اليوم بأنه المصدر الأساسي للعمالة المنتجة، وتحسين الدخل الذي يعتبر العامل المهم لتحقيق تلك التنمية. إلا أن نمو القطاع الخاص وقيامه بدوره يحتاج إلى دور الدولة بتوفير البيئة الاستثمارية المناسبة والحفاظ على استقرار الاقتصاد وضمان الأسواق التنافسية، وفرض القانون وتقديم الحوافز لتنمية الموارد البشرية. كما أن المجتمع المدني يوفر آلية مهمة لمشاركة الناس في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وفي التأثير على السياسة العامة وصنع القرار. وعليه فان ضمان التنمية البشرية المستديمة يحتاج إلى تفاعل دوائر الحكم الثلاثة، وإقامة نظام سياسي يشجع الحكومة والقادة السياسيين وقطاع الأعمال التجارية والمجتمع المدني على صياغة أهداف تركز على الناس وتسعى لتحقيقها، وتعزيز توافق الآراء حول تلك الأهداف[2].

البنك الدولي كمؤسسة عالمية أصبح له دور متزايد في تقديم المشاورات والنصائح لدول العالم الثالث خاصة في قضايا التنمية والمساعدات، يقدم رؤية بأن التنمية بالمفهوم الواسع إضافة إلى جانبها الاقتصادي كزيادة مستمرة في مستويات المعيشة، تتضمن خصائص أخرى. أهم جوانب التنمية بالمفهوم الواسع هو توفير فرص أكثر عدالة للناس في كافة المجالات، وضمان الحريات السياسية والحريات المدنية للمواطنين. ويرى أن هذا الهدف موجود منذ سنوات الخمسينيات، ولم يطرأ عليه تغير جوهري، لكن التغيير حصل على الاعتقاد المبكر في قدرة الدولة على قيادة التنمية وتوجيهها، وأصبح الاعتماد أكثر على الأسواق في هذه المهمة. وقامت العديد من الدول بإجراء إصلاحات السوق، والاقتناع بأن

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مرجع سابق، ص11-13.

[2] نفس المرجع، ص13-16.

التنمية هي عملية متعددة الأبعاد، تتكامل فيها عملية إصلاح الأسعار والاستثمار، وبناء المؤسسات. وصار تدخل الدولة الاقتصادي الواسع وفاعليته عرضة للانتقاد، وأن التجربة تقول أن من الأفضل أن يكون دورها متمم وداعم للقطاع الخاص (مثل توفير خدمات البنية التحتية والتعليم والصحة والأبحاث) على أن يكون منتجا للسلع أو مديرا لقطاعات اقتصادية معينة. كما أن الحريات السياسية والمدنية مهمة لتحقيق الأهداف التنموية[1].

ويرى البنك الدولي أن الدولة لها دورها المهم في التنمية، لكن دورها له حدود أيضا على ضوء ما شهدته فترة التسعينيات من القرن الماضي من انهيار الاقتصاد الموجه، والأزمة المالية التي واجهتها دولة الرفاهية الغربية، ودور الدولة المحوري في تنمية وتطور دول شرق آسيا، وانهيار بعض الدول في العالم. ويرى أن العامل المحدد في تلك التطورات المتعارضة هو فاعلية الدولة. حيث أن وجود الدولة الفعالة مهم وأساسي لتوفير السلع والخدمات، والقواعد والمؤسسات التي توفر للسوق النمو والازدهار، لكي يعيش الناس حياة أفضل. حيث أنه لا يمكن تحقيق تنمية مستديمة في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية بدون الدولة الفعالة. وكانت النظرة السابقة أن الدولة هي التي تتحمل مهمة تحقيق التنمية، لكن في الوضع الجديد يعتبر دور الدولة في التنمية محوري، لكن ليس بوصفها الجهة التي تحقق التنمية، بل كشريك وعاملا محفزا ، وأداة تيسر التغيير[2]. ويرى بأنه يجب زيادة قدرة الدولة عن طريق تفعيل المؤسسات العامة وزيادة حيويتها، بوضع قواعد وقيود تحد من التصرفات التحكمية للدولة، ومكافحة الفساد، وإخضاع مؤسسات الدولة للمنافسة لزيادة كفاءتها، وتحسين الحوافز والرواتب، وان تصبح أكثر استجابة لاحتياجات المواطنين، وتوسيع مشاركتهم. ويرى أن هناك مهام جوهرية على الدولة أن تقوم بها لتحقيق التنمية المستديمة التي يستفيد منها الجميع. وهذه المهام تشمل إرساء القانون، وتوفير بيئة سليمة للسياسات، والاستثمار في توفير الخدمات الاجتماعية والبنية الأساسية، وحماية الضعفاء وحماية البيئة[3].

ويعتبر البنك الدولي مثله مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن الحكم الجيد هو عامل وأداة رئيسية لتحقيق التنمية البشرية المستديمة, ويرى في احد تقاريره عن الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، أن التنمية في المستويات الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية في هذه المنطقة، يتم إعاقتها بسبب ضعف إدارة الحكم

---

[1] World Bank, World Development Report 1991, The Challenge of Development, New York, Oxford University Press, page 31.

[2] البنك الدولي، **تقرير عن التنمية في العالم 1997**، الدولة في عالم متغير، 1997، ص 1.

[3] نفس المرجع، ص 2.

العامة، التي تعتبر الأضعف مما هي عليه في بقية أنحاء العالم. ويرى أن الحكم الجيد يقوم على ركيزتين هما، التضمينية والمساءلة. حيث التضمينية تقوم على مفهوم المساواة، التي تعني إفساح المجال لكل من يريد أو له مصلحة في المشاركة بإدارة الحكم بصورة متساوية مع الجميع. كما تشمل معاملة جميع المواطنين بشكل متساو أمام القانون وبدون تمييز، وإتاحة فرص متساوية للاستفادة من الخدمات المقدمة من الحكومة. والمساءلة تتعلق بمفهوم التمثيل الشعبي، أي أن من يتم اختياره للحكم، يجب أن يخضع للمساءلة من قبل الشعب. والمساءلة ترتكز على الشفافية، أي توفير المعلومات والشفافية في آليات الحكم، إضافة إلى وجود حوافز على أداء المهام، وهذه تأتي من اختيار الموظفين على قاعدة التنافس والكفاءة. ويعتبر أن تحسين إدارة الحكم يجب أن تتم في عدة نواحي وإجراءات: إجراءات لتحسين التضمينية، وأخرى لتعزيز المساءلة الداخلية، وإجراءات لتحسين المساءلة الخارجية، والفصل المتوازن بين السلطات لتقوية المساءلة الداخلية، وإصلاحات إدارية لتعزيز المساءلة الداخلية. وتقوم الإجراءات تلك على عناصر مختلفة، مثل توفير الحريات، وحق المشاركة، والعدل في توزيع الخدمات، ونشر المعلومات وتوفير إعلام حر ومستقل، وتقوية السلطة التشريعية، واستقلال السلطة القضائية، وتقوية وإصلاح أجهزة الدولة الإدارية المقدمة للخدمات[1].

وبعد التحولات الكبرى التي شهدها النظام السياسي والاقتصادي العالمي في العقد الأخير من القرن العشرين، أكدت عدة منظمات ومؤسسات عالمية تهتم بمجال التنمية، على الربط بين النجاح في تحقيق التنمية ونوعية الحكم وفاعليته، حيث أن أسلوب الحكم الرشيد له تأثير كبير في التنمية. وترى منظمة اليونسكو أن هناك ترابط بين الديمقراطية والتنمية، ذلك أن التنمية المستديمة والعادلة تعتمد بصورة وثيقة على الديمقراطية، كما لا يمكن الحفاظ على الديمقراطية الحقيقية التي تتميز بسيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان، بدون أن يتمتع الناس بمستوى معقول من المعيشة، الذي يتطلب توفر حد أدنى من التنمية[2]. بل إن التكامل بين الحق في التنمية والحق في الديمقراطية مسألة ليست جديدة، حيث جرى التطرق له في ميثاق الأمم المتحدة، والمعاهدات الدولية، وإعلان 1986 الخاص بالحق في التنمية، والاتفاقية الخاصة

---

[1] البنك الدولي، **الحكم الجيد لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا**، ملخص، 2003، ص2-3، 20-24، على الموقع الالكتروني:

siteresources.worldbank.org/INTMENA/Publications/20261842/GovernOverviewArab.pdf

[2] غالي بطرس بطرس، **التفاعل بين الديمقراطية والتنمية**، منظمة اليونسكو، 2003، ص5، على الموقع الالكتروني:

http://unesdoc.unesco.org/images/0013/001323/132343a.pdf

بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وترى اليونسكو أيضا أن أسبقية القانون في الدولة، هو الآلية التي من خلالها يتم الربط بين التنمية والديمقراطية. ذلك أن أسبقية القانون تستند إلى سيادة المبادئ العامة للقانون، وإلى مفهوم العدالة في المجتمع، وهذا منبع أهميتها للحكم الديمقراطي، وفيما يتعلق بممارسة السلطة تستدعي أسبقية القانون توافر الشرعية، والشفافية، والمساءلة، وهي عوامل تحتل أهمية رئيسية للعملية الديمقراطية ولعملية التنمية.

نرى من الاستعراض السابق لما حدث من تغير على نظرية التنمية ومفهومها ومداخلها ومقارباتها، أن هناك تراجع في الاهتمام بموضوع التنمية السياسية كموضوع متخصص ومنفصل، وأصبح التوجه أكثر تركيزا على التنمية بمفهومها الشامل والأوسع، بحيث يتم البحث في ترابط مختلف جوانب التنمية، مع التركيز على الجانب الاقتصادي، واعتبار سياسة السوق والخصخصة والتنافس وعدم تدخل الدولة في النشاطات الاقتصادية، من أساسيات التنمية. أما قضايا ومواضيع التنمية السياسية فصار يتم تناولها بصورة غير مباشرة، من خلال مؤشرات المشاركة، والديمقراطية، وفصل السلطات وتخصصها، كمتغيرات في الحكم الصالح، الذي يعتبر ضروري لخلق بيئة ملائمة لعمل السوق، والنشاط الاستثماري الخاص. ويعتبر إخراج الدولة من النشاط التنموي، واقتصار دورها على الحماية والتنظيم والدعم، لتوفير الظروف المناسبة لعمل السوق، من أساسيات سياسات الإصلاح الليبرالية الجديدة، التي أصبحت تتبناها العديد من المؤسسات الدولية. كما أن التوجه هو في زيادة دور مؤسسات المجتمع المدني، والمجتمعات المحلية في مشاركة الدولة في توفير الخدمات، أو تقديم المساعدات للمواطنين الذين لم تتح لهم الفرصة في الاستفادة من ثمرات السوق، ولا من موارد الدولة. إضافة إلى أن الدعوة إلى الديمقراطية، والمشاركة السياسية تركز على آلية الانتخابات الدورية كحقوق فردية وليست كحقوق مواطنة، وتتجه لإصلاح البنية السياسية والاقتصادية القائمة بصورة تدريجية. كما أن تبني قضايا الحكم الجيد والإصلاح المؤسساتي على صعيد الدولة والنظام السياسي، تنطلق من مدى خدمتها لسياسات الخصخصة والانفتاح واقتصاد السوق والتنافس، وليس من باب الاهتمام ببناء نظام سياسي فعال وكفؤ ويمتلك القدرة على تلبية المطالب المتنوعة والمتغيرة للمجتمع. كما أن الخيارات أمام البشر تصبح محدودة بل ومعدومة، إذا لم تتوفر وسائل وموارد تلبية الحاجات الأساسية والضرورية للناس، وبالتالي لا يستطيعون زيادة قدرتهم وإمكانياتهم وفرصهم في التمتع بمستوى معيشة لائق، ولا بحياة صحية ومديدة، ولا بمستوى معرفة وتعليم يمكنهم ويزيد من فرص انخراطهم ومشاركتهم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

من خلال المنظورات السابقة يمكن القول أن التنمية السياسية ترتبط بالتنميط الثنائي الذي يسوق خصائص ومواصفات للمجتمعات الحديثة والمجتمعات التقليدية، واعتماده على الأنماط المثالية للحداثة كما يراها منظري نظرية التحديث. وهذه النظرة تعتبر بلدان العالم الثالث بأنها مجتمعات تقليدية تفتقر للمؤسسات والأبنية المتطورة القادرة على أداء وظائف وادوار بطرق رشيدة وعقلانية، وبعدم كفاءة وفاعلية البنى والمؤسسات الموجودة لديها التي تعتبر متخلفة وتقليدية لا تتلاءم مع متطلبات وشروط الحداثة[1].

من الاستعراض السابق لنظريات التنمية السياسية نرى أنه لا يوجد إجماع أو رؤية متفق عليها لمفهوم التنمية السياسية، ووسائلها وآلياتها، وأهدافها وغاياتها النهائية. وهذا ناتج من الخلفيات والرؤى الأيديولوجية، التي حمل بها موضوع التنمية واختلاف منطلقات وبواعث هذه الأيديولوجيات، كما أن التنمية بصورتها ومقاصدها المتنوعة التي وضعت منذ بدأ الاهتمام بهذا الحقل ارتباطا بالتوجه إلى التأثير على الدول حديثة الاستقلال، لم تحقق الغايات والأهداف الكبرى التي وعدت بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والتحديث والتطور. بل إن غالبية الدول في العالم الثالث حتى التي اتبعت ما سمي بالتنمية المستقلة أو التنمية المتمحورة حول الذات، وسياسة إحلال الواردات، وغيرها من النماذج التنموية لم تنجح في تحقيق تنمية مستقرة، ولا في الخروج من إطار التخلف كما سقطت في أزمات ومشاكل اقتصادية واجتماعية وسياسية مختلفة، أدت في النتيجة إلى تزايد اعتمادها على الدول الصناعية المتقدمة، وتعميق تبعيتها وخضوعها لشروط ومطالب وتدخلات المؤسسات الدولية التي تسيطر عليها الدول الرأسمالية الكبرى.

وقد شهد حقل التنمية أيضا تغيرات وتطورات وتحويرات عديدة، حيث اهتم بداية بالجانب الاقتصادي، وكيفية تحقيق التطور والتنمية وتحسين معدلات النمو والدخل ومستوى المعيشة وغيرها من المؤشرات الاقتصادية، ثم جرت عملية تجاوز حصره في الاقتصاد وأضيف له مفهوم الشمول في مرحلة لاحقة، ليعني بجوانب حياة المجتمع المتعددة، مع عدم اختلاف مضمون التنمية الهادفة إلى تعميم النموذج الغربي الحداثي، وما يستبطنه من أهداف الهيمنة وتكريس التبعية. وبعدها ظهر مفهوم التنمية المستقلة الذي جاء ردا على المفهوم الغربي الحداثي، في محاولة الخروج من إطار الهيمنة والتبعية [2].

---

[1] أحمد وهبان، مرجع سابق، ص14

[2] عارف نصر محمد، **مفهوم التنمية.. إعادة الاعتبار للإنسان**، 2004/2/14، على الشبكة الالكترونية:
http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2004/02/article01.shtml

وقد شاب مفهوم التنمية أيضا الكثير من الالتباس والغموض والمعاني الواسعة الفضفاضة، سواء للأهداف والغايات أو كثرة المداخل والمناهج والاقترابات المستخدمة في دراسته، وعليه كان مفهوم التنمية السياسية أيضا غامض وغير ثابت، فهل المقصود بها مجرد التغيير من حالة إلى حالة؟ أم أنها محددة بهدف معين؟ وإذا كان هناك هدف وغاية للتنمية السياسية هل هناك اتفاق على هذا الهدف، وهل هو محدد بصورة واضحة؟ وحتى لو تم تحديد الهدف، فهل هناك توافق على الظروف والعوامل التي تعبر عن الوصول إلى الغاية؟ [1]. وهل تتوقف التنمية إذا تم الوصول إلى تلك الأهداف؟ ولا نصبح بحاجة إليها؟. أم أن التنمية هي عملية مستمرة ومتواصلة تنبع من استمرارية التطور والتغير في المجتمع البشري وبيئته وظروفه، وتعقد البنى والعلاقات وتشابكها، وتنوع وتغير الحاجات والمطالب الإنسانية؟.

على الرغم من الانتقادات والمآخذ على نظريات التنمية ونواقصها، إلا أنها بقيت تسيطر على حقل دراسات التنمية بكل فروعها، مع محاولاتها للتأقلم مع المتغيرات وتطوير أساليب ومقاربات جديدة للتأثير في عملية التغير والبناء السياسي في العالم الثالث. ونظرا لأن التنمية هي عملية تغيير في جوهرها، تشمل المجتمع والدولة في المناحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية وغيرها. وقد تنوعت الأفكار والاتجاهات حول أهداف ووسائل وغايات هذا التغيير، فهل الهدف هو التحديث أم التغريب أم المركسة أم الأسلمة؟ وهل يتم التغيير من خلال تعزيز النظام القائم وزيادة قدراته؟ عن طريق الإصلاح والتعديل المتدرج طويل المدى، أم من خلال عمل ثوري جذري؟ وهل التغيير يتم بأدوات اقتصادية، أم سياسية، أم ثقافية؟ كل تلك الرؤى تتمركز حول هدف أساسي هو إحداث التغيير في المجتمع، بما يتلاءم مع منطلقات ومسلمات وبواعث تلك الرؤى والنظريات[2].

لكن هذا الوضع تغير بصورة جذرية في بدايات العقد التاسع من القرن العشرين، على ضوء التحولات العميقة التي حصلت في النظام الدولي، بعد انهيار دول المعسكر الاشتراكي، وانهيار النموذج الاشتراكي للتنمية والاقتصاد والمجتمع القائم على الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج، والدور المحوري للدولة في المجتمع بجميع جوانبه. وأدى ذلك أيضا إلى القول بانتصار النموذج الرأسمالي، خاصة مع تحول البلدان الاشتراكية السابقة إلى اقتصاد السوق والملكية الخاصة، ومعها غالبية دول العالم الثالث،

---

[1] دود، س، هـ ، مرجع سابق، ص15-16.

[2] عارف نصر محمد، **العقوبات والمعونات**، دراسة في عمليات إعاقة التنمية، السياسة الدولية، عدد 139، يناير 2000، ص32-33.

التي تخلت عن القطاع العام وسارت في نهج الخصخصة والانفتاح الاقتصادي، وإعادة الهيكلة والإصلاحات المختلفة المقدمة كوصفة للخروج من أزمات ومشاكل هذه الدول، من جانب المؤسسات المالية والنقدية الدولية، حيث كانت بعض بلدان العالم الثالث قد استطاعت تحقيق بعض الانجازات الاقتصادية والاجتماعية، إلا أنها ترافقت مع حكم تسلطي أو فردي، غيب دور المواطنين، والحياة الديمقراطية، ودور المؤسسات القادرة على ضمان الحفاظ على الانجازات وتطويرها. تلك الانجازات التي ضاعت بغياب الزعيم الأوحد والقائد الفرد، وعادت تلك الدول للوقوع مرة أخرى في شباك التبعية، وتنفيذ سياسات أدت إلى تزايد المشاكل والأزمات الاقتصادية والاجتماعية.

الفصل الثاني

مداخل وآليات التنمية السياسية في الجزائر (1988-2014)

تمهيد:

إن مرحلة الأحادية السياسية التي مرت بها الدولة الجزائرية بعد الاستقلال فرضتها ظروف معينة داخلية وخارجية. تميز فيها النظام ببناء مؤسسات تستجيب للطابع الوحدوي في تسيير الدولة والمجتمع قاصدا بناء دولة مركزية هدفها تحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية. وارتكزت فترة الأحادية على شخصنه السلطة التي يجسدها الرئيس في تربعه على مختلف السلطات وتقلده مناصب عدة إضافة إلى الحزب الواحد، والمتمثل في جبهة التحرير الوطني التي اعتبرت المؤسسة الرسمية الأولى وتتصدر بقية المؤسسات[1] والدولة في النهاية هي الفاعل السياسي الرئيسي والوحيد بالنسبة لكثير من الفضاءات[2] وعلى رأسها فضاء المجتمع المدني.

إن إتباع النظام الجزائري الخيار الاشتراكي لم يكن مبني على إستراتيجية واضحة، ولم يكن نابعا من قناعة المجتمع الجزائري، بل فرضتها ظروف معينة، من بينها ظروف الاستقطاب الدولي في قترة الحرب الباردة وتجاوز المستعمر الفرنسي الذي كان يتبنى النظرة الليبرالية من جهة، ومن جهة أخرى الحالة المزرية للشعب الجزائري بعد فترة طويلة من الاستعمار التي تتطلب تدخل واسع للدولة باعتبار أن النظام الاشتراكي أساسه الدولة المالكة لوسائل الإنتاج. لكن هذا الخيار واجه العديد من الصعوبات أدت إلى ما يعرف بانتفاضة أكتوبر 1988 التي فرضت اعتماد خيارات أخرى للتنمية السياسية ومقاربات جديدة في إعادة بناء الدولة، على هذا الأساس يهتم هذا الفصل بدراسة مداخل وآليات التنمية في الجزائر، في الفترة الممتدة من 1988-2014 من خلال ثلاث مباحث، فالمبحث الأول يتطرق إلى ظروف التحول الديمقراطي وإعادة بناء الدولة في مرحلة التعددية في الفترة من 1988-1992، أما المبحث الثاني فيتناول توقيف المسار الانتخابي 1992 ومقاربات تجاوز الأزمة، وفي الأخير يهتم المبحث الثالث بتقييم التنمية السياسية والتحديات التي تواجهها في الجزائر.

المبحث الأول: التحول الديمقراطي وإعادة بناء الدولة في مرحلة التعددية السياسية (1988-1992):

يتضمن هذا المبحث التحول الديمقراطي وإعادة بناء الدولة، الذي يعتبر فصلا بين جمهورية أولى ذات طابع اشتراكي وجمهورية على طريق الليبرالية، والأسباب التي أدت إلى الانتقال إلى التعددية السياسية ثم الإصلاحات الدستورية والسياسية المتخذة ، وبعد ذالك القوى السياسية المنبثقة عن التعددية

1 علي بوعناقة وعبد العالي دبلة، **الدولة وطبيعة الحكم في الجزائر**، مجلة المستقبل العربي، العدد 225 نوفمبر 1997 ص60.

2 عبد الناصر جابي، **النظام السياسي الجزائري**، المجتمع المدني بين الأزمة والانتقال، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط01، ص202.

وهي ثلاث اتجاهات أسياسية أسهمت بشكل كبير في عملية التنمية السياسية خاصة في الفترة ما بين 1990-1992، وأخيرا أول انتخابات محلية وتشريعية في عهد التعددية والتي فازت بها الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

المطلب الأول: أسباب الانتقال من الأحادية إلى التعددية:

عرفت الجزائر عقب أحداث أكتوبر 1988 توجها جديدا في مسار النظام السياسي الجزائري، الذي فرضه قرار الانتقال من طور الممارسة الأحادية إلى طور التعددية والانفتاح السياسي الأمر الذي كرسه وأكد عليه دستور 1989 وما تلاه من تشريعات وممارسات تجسد الخيار ألتعددي متعدد المستويات. فما هي أسباب وخلفيات تبني هذا التوجه الجديد؟ وما هي مظاهره؟ وكذا النتائج التي ترتبت عن هذا التوجه؟

تهيأت مجموعة من الظروف والعوامل الداخلية (السياسية والاجتماعية والاقتصادية) والخارجية (الإقليمية والدولية) مشكلة ضغوطا ومطالب، وتأثيرات دفعت النظام السياسي الجزائري اللجوء إلى خيار التعددية السياسية.

1. الظروف والأسباب الخارجية:

إن الظروف الدولية في صنع القرار السياسي الداخلي دورا كبيرا، فالبيئة الدولية تبقى من أكبر الأسباب الكامنة والمؤثرة في صياغة السياسات العامة للدول، ذلك أن المحيط الخارجي يفرض نفسه ولا تستطيع أي دولة أن تكون بمنعزل عن هذا التحول، وهو ما ينطبق على الجزائر التي لم تستطع أن تبقى خارج التحول الكبير الذي شهده العالم في أواخر القرن العشرين، والذي لاحت أولى بوادره مع منتصف الثمانينات التي تعد فترة بداية التحول الذي عرفه العالم، وأدى إلى ظهور ما يعرف " بالنظام الدولي الجديد"[1] فقد عرف المد الليبرالي الراديكالي حدا كبيرا من التطور، قابله تراجع نجم المعسكر الشيوعي بعد حرب باردة بلغت ذروتها مع ما عرف بحرب النجوم التي مثلت قمة التسابق نحو التسلح بين القطبين والتي عجلت بسقوط الشيوعية، التي بزوالها زالت الثنائية القطبية وحلت محلها الأحادية القطبية التي احتكرتها الولايات المتحدة الأمريكية، التي جعلت من العولمة أداة ووسيلة لتصدير وتسويق خطابها وفرض تطبيق أحكامها، فكان لزاما على دول العالم الثالث أن تتكيف مع ما استجد من أحداث دولية.

1 عنصر العياشي، **التحول الديمقراطي في الجزائر: واقع وأفاق**، رواق العربي، القاهرة، العدد: 17، يناير، 2000، ص137.

وهكذا وجدت الجزائر نفسها على غرار بقية دول العالم الثالث أمام ضرورة إعادة النظر في ترتيب نظامها السياسي وطريقة ومنهجية سيره، وهو الأمر الذي عجلت به الظروف والأحداث الداخلية المزرية والتي مثلت السبب المباشر لمباشرة الإصلاحيات والدخول في عملية التحول الديمقراطي، أو دمقرطة النظام السياسي والحياة السياسية بصفة عامة.

2. الظروف والأسباب الداخلية:

تبقى أحداث أكتوبر 1988، أهم الأسباب التي عجلت بانتهاج التحول الديمقراطي وتعود إلى ما عرفته الجزائر ما بين 4 و 12 أكتوبر 1988 من مواجهات دامية قادتها جموع الشباب المتظاهر في يوم 05 من أكتوبر بمختلف الأحياء الشعبية للعاصمة ضد كل ما يرمز للدولة والحزب، من مؤسسات عمومية ومباني حكومية ومقرات لهياكل الحزب وبصفة أخص مراكز الشرطة التي وجدت نفسها أمام حركة لم تعهدها من قبل مما أدى برئيس الجمهورية إلى إعلان حالة الحصار العسكري في 06 أكتوبر طبقا لأحكام المادة 119 من دستور 76، ولكن هذا لم يزدها إلا اشتعالا لتبلغ ذروتها يوم 10من أكتوبر مخلفة انتهاكات لحقوق الإنسان وخسائر بشرية تضاربت الإحصائيات بشأن تحديد عدد ضحاياها بين الرقم الرسمي المقدم والمقدر بـ: 159 ضحية، والرقم المتداول إعلاميا والمقدر بأكثر من 500 ضحية حسب التقديرات الغير الرسمية، وقد سارت الأحداث بوتيرة متسرعة وشبه منظمة توحي بوجود هيئة أركان تقوم بتحريك جموع الشباب الثائر وتوجيهه لزعزعة الاستقرار باستهدافه المركز لكل رموز الدولة[1].

ترجع خلفيات وأحداث أكتوبر 1988 إلى العديد من الأسباب والمشكلات المتداخلة والمتشابكة والتي كشفت عن الخلل الذي أفرز حالة من عدم الاستقرار السياسي،[2] وأثبتت عجز النظام عن استيعابها الأمر الذي استوجب عليه بتبني الخيار ألتعددي كحل للخروج من الأزمة.

في هذا الإطار يمكن تقسيم الأسباب الداخلية للانتقال من الأحادية إلى التعددية إلى أسباب وظروف اقتصادية، أسباب وظروف اجتماعية، وفي الأخير أسباب وظروف سياسية.

- ✓ **الظروف والأسباب الاقتصادية:**

دخلت الجزائر في أزمة اقتصادية فتقلصت مواردها الاقتصادية بصورة محسوسة في مقابل تزايد مستوى الإنفاق خاصة بعد انهيار أسعار النفط 1986، وبما أن مداخيل النفط لم تستغل كما ينبغي في

1 محمد عبد الباقي الهرماسي، **المجتمع والدولة في المغرب العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1987، ص108.

2 ناجي عبد النور، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية**، مديرية النشر لجامعة قالمة: الجزائر، 2006 ص115.

عملية التنمية ولم تقم بدور كبير في برنامج الاستثمار الذي حاولت الجزائر العمل به في السبعينات، بل أخذت المداخيل مسارا اتجه صوب "سياسة البذخ والاختلاسات" التي أثقلت كاهل الاقتصاد الجزائر تحت غطاء "النمط الاستهلاكي" بعيدا عن استثمارها في مشاريع كبرى، وخضوعها للامسؤولية أي المحسوبية، مما أدى إلى ترسيخ التبعية، كما أدى فشل التسيير البيروقراطي للاقتصاد الوطني إلى العجز المالي للمؤسسات الاقتصادية وتراجع نشاطها. بالإضافة إلى ذلك فإن المشكلة الاقتصادية[1] التي تعيشها الجزائر تتمثل في الدخل السنوي مما أدى إلى انخفاض القدرة الشرائية والمعضلة تكمن في أن الجزائر تستورد المواد الأولية بالعملة الأوروبية التي تزداد ارتفاعا في حين أن سعر النفط ينخفض بهبوط قيمة الدولار الأمريكي، وما زاد من استفحال الأزمة مشكلة الديون الخارجية التي لا يمكن تفسيرها إلا بمراجعة مرحلة البناء التنموي التي تأسست وفقا لسياسية التصنيع التي غابت هي الأخرى عن التنمية الشاملة وقدرت قيمة المديونية سنة 1980 حوالي 1923 مليون دولار أمريكي، أما سنة 1984 كانت الحجم 16.16 مليون دولار لتتحول سنة 1987 إلى 26.94 مليون دولار أمريكي.

كل هذه الأوضاع الاقتصادية والتناقضات وسياسة التقشف ورفع الأسعار وانتشار الفساد الإداري والتضخم وسيطرة البيروقراطية العسكرية على الاقتصاد، وتخلي الدولة عن دعم أسعار المواد الاستهلاكية وتجميد الأجور، كل هذه الأوضاع أدت إلى فقدان الثقة بالسلطة ورموزها، وخلفت ردود الأفعال تعبر عن حالة اليأس والحرمان وتطالب بالتغيير والإصلاح[2].

✓ **الظروف والأسباب الاجتماعية والثقافية:**

تجسد البعد الاجتماعي للأزمة في فشل المؤسسات الاجتماعية وعجزها عن أداء دورها ووظيفتها بفعالية، بما في ذلك منظومة التكوين والتعليم والجمعيات المهنية والتضامنية التي عرفت حالة اضطراب واحتلال قصوى نتيجة التحولات التي عرفها المجتمع، كذلك المشكلة الاجتماعية في اتساع فجوة التفاوت بين شرائح وفئات اجتماعية في ظل غياب نسق قيمي يحظى باتفاق نسبي بين هذه القوى، فأصبحت البطالة والتهميش والوساطة والجهوية المتعفنة من أهم مظاهر الساحة الاجتماعية الجزائرية، وفي ظل غياب الشرعية السياسية أدى بالقيادة السياسية إلى استخدام الجهاز البيروقراطي كأداة في التحكم والسيطرة

1 Mourad benachnchou. "algerie FMI: lhistoire secrete" algérie N° 1355 PP 16-19

2 عبد الحميد الإبراهيمي، **المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1996، ص130.

السياسية حيث أن التعليمات والقرارات تأتي من الأعلى، ولكنها غالبا لا تتعدى موضوع للنقاش، وهذا يعني أن للشعب ميل بالغ لمعارضة[1] النظام والشك في شرعيته.

في هذا السياق، يعتبر المتغير الثقافي المؤثر الحاسم في الأزمة الجزائرية، وهذا وفقا للدور الذي يؤديه فمن أداة لمقاومة المستعمر، إلى أداة لشرعية الدولة والنخبة الحاكمة، ثم أداة للعنف والاحتجاج، وقد نتج عن هذه الأنماط الثقافية ازدواجية في الشخصية الوطنية وصراع ثقافي بين أنصار التعريب ودعاة الفرنسية والمحافظة عليها وانتقل هذا صراع إلى جبهة التحرير نفسها التي لم تستطع الجمع بين الأضداد من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار، ومن الإسلامي إلى أللائكي...إلخ. وساهم غياب آلية وديمقراطية تفرز الآراء والاتجاهات داخل الجبهة واستخدام النهج التسلطي في اتخاذ القرارات إلى تعقيد الصراع في محاولة فرض الخطاب الثقافي للسلطة دون غيرها من خلال احتكارها وسائل الاتصال، فأصبح الخطاب السائد هو ذلك الذي يبرز التوجه الثقافي والأيديولوجي للسلطة.[2] في إطار التعبئة والتوعية والتجنيد، ولقد لعب حزب الجبهة في هذا المجال دورا كبيرا الذي أصبحت مهمته إعادة إنتاج خطاب النظام.

✓ **الظروف والأسباب السياسية:**

إن النظام السياسي هو التعبير المؤسسي لحركة التفاعلات الاجتماعية والاقتصادية والفكرية بين أفراد وفئات المجتمع، وتتوقف استمرارية أي نظام سياسي على قدرة مؤسسات النظام على:

التكيف مع حركة التفاعلات في المجتمع الذي تعبر عنه وتوجيه هذه التفاعلات بما يحول دون تصادم المصالح المتعارضة للفئات الاجتماعية أو طغيان مصالح إحداهما على الأخرى[3].

مواجهة التحديات الخارجية التي تواجه المجتمع ككل والصمود أمام المطامع الخارجية.

والنظام السياسي الجزائري يعاني من قصور في القيام بهاتين الوظيفتين خصوصا الوظيفة الأولى، فقيام النظام على الحزب الواحد، وما صاحب ذلك من احتكار للسلطة وممارستها من قبل نخبة سياسية عسكرية مع غياب المشاركة السياسية ضمن إطار شرعي مؤسسي أدت إلى تغلب التناقضات إلى مستوى يفوق قدرة مؤسسات النظام القائمة على ضبطها واحتوائها ومعالجتها بأسلوب ديمقراطي، وقد أدى كل

---

1 حكيم بن حمودة، **الجزائر بين تسلط الدولة والعنف الأعمى للحركات الدينية**، مركز البحوث العربية، القاهرة، 1997، ص73.

2 رياض صيداوي، **صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر**، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت، 2000، ص82.

3 حسن نافعة، **الإدارة السياسية لأزمة التحول من نظام الحزب الواحد إلى نظام تعدد الأحزاب في مصر**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص68.

ذلك إلى توسيع الفجوة بين الدولة ونظامها السياسي من جهة، وبين المجتمع وقواه السياسية والاجتماعية من جهة أخرى، مما جعل مؤسسات الدولة تفقد مصداقيتها لدى أغلب طبقات وفئات المجتمع[1].

وفي ظل تأكل وانهيار شرعية حزب الجبهة، ونشوب الصراعات الداخلية بين كوادر النظام وقياداته وصراعاتهم على الحكم، وتدهور مكانة الإيديولوجية التعبوية للحزب والنظام، وفي ظل تطورات الأوضاع الإقليمية والدولية، وشيوع الفساد في كل من الإدارة، والحزب، والجيش، أدى ذلك كله إلى فقدان الشرعية. وهذا ما يظهر في عدم استطاعة الرئيس بن جديد على التوفيق بين مختلف النخب وموازين قوى النظام، الأمر الذي أدى به إلى ممارسات أخلت بالسير الحسن للمؤسسات السياسية والاقتصادية، وبروز صراع علني أثناء حكم بن جديد بين كل من الحكومة والجبهة الذي قاده التحالف بين التكنوقراط والجيش بعيدا عن الحزب السياسي، إضافة إلى غياب سلطة سياسية قوية وموحدة تعمل على تنظيم الحكم وتوجيه العملية السياسية نحو إحداث تغييرات تنظيمية وسياسية في البلاد، وغياب القواعد والقيم الاجتماعية في السياسة الجزائرية التي تعمل على تنظيم الدولة وتحديد وظائفها، وهذا راجع إلى غياب القوة الدستورية للنظام السياسي مع غياب المشروع الاجتماعي التنموي في مرحلة الثمانينات الذي أثر سلبا على فعالية الدولة مما سمح لنمو حركات إيديولوجية في المجتمع تشكك في شرعية النظام السياسي.

من هذا المنطلق، يمكن القول أن مظاهر الأزمة التي تجسدت في الانتفاضات الشعبية، والتمزقات الحاصلة في نظام الحكم وطرق تنظيميه وسيره، تجلت في أبعاد مختلفة، سياسية، اقتصادية، اجتماعية وثقافية، ويمكن إجمالها في ما يلي:

أزمة الشرعية: شرعية السلطة القائمة وقبول أفراد المجتمع لها.

أزمة المشاركة السياسية: عندما تأخذ جماعات تطالب إشراكها في الحكم وعجز المؤسسات السياسية عن استيعاب القوى السياسية والاجتماعية الصاعدة.

أزمة التوزيع: ضعف قدرة النظام السياسي على التوفيق بين الاعتبارات الاقتصادية الفنية في التوزيع وبين الاعتبارات الاجتماعية التي تفترض العدالة.

أزمة الهوية: غياب فكرة المواطنة بين أفراد الجماعات البشرية المشكلة للمجتمع، وتعدد الولاءات السياسية داخل المجتمع الواحد.

وبالتالي: فقد شكلت الظروف المحيطة بالنظام السياسي الجزائري عقب أحداث أكتوبر 1988 دافعا نحو المطالبة بالتغيير وتحسين الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية المزرية والخروج من

1 صادق الأسود، **علم الاجتماع السياسي أسسه وأبعاده**، كلية العلوم السياسية، بغداد، 1990، ص275.

الأزمات، ويمكن القول أن ديمقراطية أكتوبر التي عبرت عنها الإصلاحات السياسية كانت نتاج لتمازج عدة عوامل، ورغبة فعلية لدى السلطة الحاكمة لبعث حياة اقتصادية حرة، تخفف على الدولة مشقة الأوضاع المزرية، ومن ثم فهي ديمقراطية مصنوعة بقرار، ولا تعبر عن تطور سياسي ونضج سياسي للمواطن الجزائري. وأن الخيار الديمقراطي وما تبعه من ممارسات وسياسات مكونة له كان يمتاز بالارتجال والهروب إلى الأمام فبدا أن مبدأ "الفعل ورد الفعل" هو المبدأ المحدد لعلاقة النظام بغيره من القوى وفواعل الساحة السياسية، الأمر الذي ولد إفرازات طغت على سطح الممارسة السياسية، وبدت بوادرها مع أول الانتخابات التي أحدثت خللا في موازين قوى النظام والمجتمع التي زاد من استعمال الدين لأغراض سياسية في قلب مسلماته.

فهذه المدخلات انطلاقا من الظروف والأحداث كانت بمثابة عملية ضغط على النظام السياسي، وبروز على الساحة السياسية قوى جديدة تمثلت في تيار استطاع وفي مدة وجيزة تمرير خطابه الديني المشحون بالسياسية، وأصبح قادرا على جمع العدد الكبير من الناس في وقت قصير، هذا التيار الذي لم يخفي نواياه من الوهلة الأولى وأنه عازم على أخذ السلطة، بأي طريقة كانت عن طريق الانتخابات أو بالقوة لا يعترف بأحد لا بالمواثيق الوطنية بما فيها الدستور ولا بالديمقراطية التي يعتبرها عداء وكفر.

المطلب الثاني: الإصلاحات الدستورية والسياسية:

بعدما اعتمد نظام الحكم التعددية السياسية والتخلي عن الأحادية تم اتخاذ مجموعة من الإصلاحات رأى النظام السياسي بأنها مناسبة للمرحلة، بإجراء تعديل جزئي لدستور 1976 وهذا ما سنتناوله فيما يلي:

لقد تم اعتبار مرحلة التعددية السياسية خطا فاصلا بين جمهورية أولى ذات طابع اشتراكي وجمهوري على طريق اللبرلة قيل بشأنها أنها عرجاء كونها قامت على تقويم خاطئ غير جدي وغير موضوعي الأوضاع المتأزمة التي عرفتها الجزائر نهاية الثمانينيات، وقد اختلف الباحثون حول ضرورة أوعدم ضرورة التعددية للنظام السياسي الجزائري مباشرة بعد الاستقلال فإنهم يتفقون على أنها وصفة الخلاص لكل ما يعانيه النظام والمجتمع لذا كان من الضروري الاتجاه نحو السلطة وتغيير النخب الحاكمة بمعنى تعدد مراكز القوة والتأثير وإتاحة الفرص أمام تطور مستقبل أبنية المجتمع المدني من أحزاب ونقابات ورأي عام وجماعات حقوق الإنسان.

درجة المؤسسة: وهي ترتبط بطبيعة النظام السياسي، وأن الدول الديمقراطية ومن بينها الجزائر تعاني من ضعف وتدن واضح لدرجة المؤسسة يقابله ازدياد سلطة اتخاذ القرار التي يتمتع بها القادة مع غياب مشاركة فاعلة من طرف القوى والمؤسسات السياسية الأخرى، ويؤكد "جوزيف فرانكل" على أن الوضع المؤسسي لصناع القرار لا يحدد فقط سلطاتهم ولكن يفرض عليهم العديد من القيود.

إن الحديث عن مظاهر الانتقال إلى التعددية السياسية، يتجسد هذا من خلال رصد مخرجات النظام السياسي الجزائري في ضوء ما استجد من متغيرات داخلية وإقليمية ودولية ضاغطة لأحداث التغيير في طبيعة النظام السياسي بقرار الانتقال من الأحادية إلى التعددية عن طريق تبني إصلاحات دستورية وسياسية وإدارية واقتصادية ما يعني ضرورة التغيير في البنى و الهياكل والسلوكيات التي كان يرتكز عليها النظام السياسي سابقا.

نتيجة المتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأزمة المتعددة التي يواجهها المجتمع والنظام السياسي، طرحت أفكار من قبل النخبة السياسية لإحداث إصلاحات دستورية وسياسية على هياكل الحكومة والحزب.

بدأت الإصلاحات الدستورية بالتعديل الجزئي لدستور 1976 في 03 نوفمبر 1988 وتمثلت هذه التعديلات الجزئية فيما يلي:

- ✓ خلق منصب رئيس الحكومة بهدف إبعاد رئيس الجمهورية عن المواجهة، وجعله لا يتحمل مسؤولية أخطاء التسيير التي تقع فيها الحكومة، والتي يمكن حلها عند الضرورة.
- ✓ منح الاستقلالية للمنظمات الجماهيرية والتنظيمات المهنية عن وصاية وسيطرة الحزب، وقد عبر الرئيس بن جديد عن ذلك بقوله "إن الحزب لابد أن يبعد قبضته عن المسؤوليات في جهاز الدولة والقطاع الاقتصادي والمنظمات الجماهيرية" كما أصبح الترشح للمجالس المنتخبة لا يشترط إجبارية العضوية في الحزب.

وامتدادا لهذه الإصلاحات، تم اعتماد دستور 23 فيفري 1989[1] الذي يُعتبر كنتيجة لظروف غير عادية عرفها المجتمع والنظام السياسي الجزائري، ولتلبية مطالب سياسية واقتصادية واجتماعية، تعبيرا عن نظام حكم جديد قاعدته سيادة الشعب الذي يهدف إلى وضع أسس نظام ديمقراطي يقوم على التعددية السياسية ومجتمع مدني يشارك في اتخاذ القرار السياسي، إضافة إلى إلغاء مصطلح الاشتراكية، ودورها

1 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **وزارة الداخلية والجماعات المحلية**، دستور 1989 (الجزائر المطبعة الرسمية).

الفعال في تسيير البلاد، وأصبحت المادة الأولى من الدستور تشير إلى الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وبالتالي جاء الدستور خالي من الشحنة الإيديولوجية الاشتراكية.

إن دستور 1989 يصنف في خانة دساتير القوانين، ويقوم على مبادئ الديمقراطية الليبرالية (فصل السلطات، التعددية الحزبية، الملكية الخاصة...) ترجمت ذلك سياسات الحكومية المتعاقبة فيما بعد[1]

تأكدت من جديد ثوابت الجزائر الأساسية في المواد 1-2-3 وهي الطابع الجمهوري، الإسلام دين الدولة، اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية، إلى جانب المبادئ التي لا يقبل المساس بها والمتعلقة بما يتصف به الشعب من أنه "مصدر كل سلطة (المادة 06).

إضافة إلى اعتماد مبدأ الفصل بين السلطات كرد فعل لدمج السلطات الذي أقره دستور 1976، وتعرض الدستور لتنظيم السلطات بدءا بالسلطة التنفيذية، فالتشريعية والقضائية حيث تم إلغاء النص على أن رئيس الجمهورية يجسد وحدة القيادة السياسية للحزب والدولة ولأول مرة يقتصر دور رئيس الجمهورية على تعيين رئيس الحكومة، بعد أن كان هو الذي يعين الحكومة ويحدد لها سياستها ولم يكن رئيس الحكومة إلا معاونا لرئيس الجمهورية.

بالنسبة للسلطة التنفيذية (المواد 67 إلى 91) أصبحت ثنائية حيث فتح رئيس الجمهورية المجال لرئيس الحكومة ليكون مسئولا أمام البرلمان عن تسيير الأمور الاقتصادية والاجتماعية، بذلك لا يتحمل رئيس الجمهورية المسؤولية في حالة فشل الحكومة.

أما السلطة التشريعية (المواد من 92 إلى 128)، فقد خول لها إعداد القوانين ومناقشتها والتصويت عليها، والرقابة على أعمال الحكومة، لكن رغم الصلاحيات الممنوحة لها، فإنها تبقى غير كافية نظرا لهيمنة السلطة التنفيذية ممثلة في شخص رئيس الجمهورية ما دام أن له إمكانية طلب قراءة ثانية لأي قانون ثم التصويت عليه، واللجوء إلى الاستفتاء في حالة رفض طلبه.

كما جسد دستور 1989 استقلال السلطة القضائية حيث نصت المادة 129: "على اعتبار السلطة القضائية مستقلة" ثم جاء القانون رقم 89-21 المؤرخ في 12 ديسمبر 1989 المتضمن القانون الأساسي للقضاء فكرس هذه الاستقلالية وأحاط عمل القاضي بالاستقرار وحماه من كل التدخلات.

---

1 أحمد وافي، **النظرية العامة للدولة والنظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1989**، الجزائر، المؤسسة الجزائرية للطباعة، 1992، ص182.

في هذا السياق، تم تكريس فصل الدولة عن الحزب، وإبعاد أي دور لحزب جبهة التحرير من الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية والتشريعية، وإلغاء القاعدة التي تقضي بأن رئيس الجمهورية يجسد وحدة القيادة السياسية للحزب والدولة[1].

ومن أهم التعديلات التي جاء بها دستور 1989 أنه فتح المجال أمام التعددية السياسية بإنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، وذلك حسب المادة 40 من الدستور التي نصت : "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به" ومن وجهة السياسية هناك قناعات بأن المشرع تعمد استخدام عبارة جمعيات ذات طابع سياسي بدل مصطلح حزب سياسي حتى يتمكن النظام السياسي من معرفة وجهات نظر مختلف الأطراف خاصة الفاعلة منها وبتبيين مدى مطالبة القوى السياسية بهذا الحق الدستوري[2].

وقد وضع الدستور الوسائل العملية لحماية الضمانات الدستورية في حقوق الإنسان كالمجلس الدستوري، استقلال وعدم تعسف السلطات واعتراف الدستور كذلك بحرية التعبير[3]المادة 39 ثم دعمها بقانون الإعلام الصادر في 23 أفريل 1990 بإصدارات جديدة (النهار، العقيدة، الأوراس) ونشأت الصحف الخاصة [4](الخبر، السلام، النور، الحياة...) لتدعيم الإعلام العمومي الذي كان منفردا بالساحة الإعلامية وأكد الدستور على التعددية النقابية وجعل الحق لجميع المواطنين، وسمح بالإضراب على أن يكون محددا في إطار القانون ولا يمس ميادين الدفاع والأمن والأعمال العمومية ذات المنفعة العامة (المادة 53) الاعتراف بتأسيس الجمعيات غير السياسية المادة 32 ما أدى إلى حدوث انفجار فريد من نوعه للظاهرة الجمعوية.

المطلب الثالث: التيارات السياسية المنبثقة عن التعددية السياسية:

هناك ثلاث اتجاهات رئيسية [5] أفرزتها التعددية السياسية التي تعبر عن المكونات الحقيقية للمجتمع الجزائري، وتتمثل في التيار الوطني، والتيار الإسلامي ، والتيار الديمقراطي.

1- التيار الوطني: (وطني ديمقراطي مشارك في السلطة):

1 أنظر دستور 1989، مرجع سابق، ص13.

2 أمين شريط، **الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية في الجزائر**، دار المطبوعات الجامعية، 2002، ص253.

3 عمر سعد الله، **مدخل في القانون الدولي لحقوق الإنسان**، ديوان المطبوعات الجامعية، 1993، ص82.

4 حياة قازدري، **الصحافة والسياسية**، دار الجامعية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط 01، 2001، ص91.

5 أمين مهابة، **مأزق الجزائريين العنف والحوار**، مجلة مستقبل العربي، العدد: 57، 1998، ص42.

كان يسعى لإقامة دولة وطنية بالإسراع بتطبيق كل ما يجسد التوجهات الديمقراطية في مجالات الحياة الوطنية بترسيخ مبدأ دولة القانون، وقد جسد هذا التوجه حزب جبهة التحرير الوطني الذي كان الحزب الواحد من أجهزة النظام السياسي ومؤسساته فمارس دورا طلائعيا بمعنى نظريا هو قائد الثورة . وواقعيا هو المجسد المادي للأحادية السياسية كنمط تفسير وسلوك حيث مارس دورا سياسيا تعبويا مانعا لظهور أي قوة سياسية منافسة حيث احتكر التمثيل السياسي وسيطر على النقابات، وعلى عملية الانتخابات المحلية والمؤسسات الاقتصادية، لكن رغم هذا الدور الطلائعي والمسيطر على العملية السياسية إلا أنها عرفت العجز والضعف وتراجعت مكانتها كقوة سياسية فاعلة في المجتمع وهذا راجع إلى فقدان ثقة الجماهير في مشروعها السياسي بفعل فساد البيروقراطية التي احتوتها، وكذا الصراع داخلها بعد ظهور سياسة الإصلاح وفشلها في إعادة هيكلة كوادرها وتحولها إلى مجرد جهاز سياسي يفتقر إلى الفاعلية.

ورغم كل هذا فقد حاولت النخب الحاكمة دعم جبهة التحرير لتكون حزبا مهيمنا ومن ثم التحكم في مسار التعددية، لكن العجز والتفكك الذي لازم الجبهة حال دون قيامها بالدور المطلوب[1] وقد انبثق عن الجبهة التجمع الوطني الديمقراطي الذي يعد بديل السلطة السياسي عن عجز الجبهة وتراجع مكانتها عن المسار المرسوم لها، وقد تكفل بإنشاء التجمع عناصر منسحبة من الجبهة، وبعض إطارات المنظمات والاتحادات، وكان الهدف من قيامه هو توفير أرضية سياسية لخوض انتخابات نزيهة وترسيخ الديمقراطية لتجسيد إرادة الدولة في كونها أساس الأمة والضامن الوحيد الأمن العام.

وعلى هذا الأساس ما يمكن استخلاصه حول هذه القوى السياسية المعارضة أنها لم تكن لها القدرة الكافية لأن تؤثر في عملية صنع القرار، راجع إلى الانفصام الواضح واتساع الهوة بين قيادة الحزب وقاعدته، حيث كثيرا ما يلاحظ أن القيادات تنفرد بقرارات لا تعكس طموحات وأراء القاعدة، وهذا ما يؤدي بالحزب إلى أن يتنصل عن وظيفته ويفقد بذلك قاعدته الشعبية، بالإضافة إلى غياب الديمقراطية داخل هذه الأخيرة، حيث ما تفهمه الأحزاب من الديمقراطية هو ذلك الجانب الذي يسمح لها بلوغ سدة الحكم.

إلى جانب هذا فإن النظام السياسي لم يمنع وجود الأحزاب السياسية ولكن سعى إلى أن تكون امتدادا له، لأنه كان يدرك أن قوته وبقاءه هي في ضعف مؤسسات المجتمع المدني وعلى رأسها الأحزاب وأن قوتها واستقلاليتها تعني إضعاف مركزه، لذا كان من الواجب عليه تفادي هذا الأمر واللجوء إلى أضعاف المعارضة السياسية وإذا اقتضى الأمر إلغائها نهائيا.

1 أحمد مهابة، **مأزق الجزائر بين العنف والحوار**، السياسة الدولية العدد: 107، جانفي 1992، ص95.

في البداية كانت هناك نية لدى النخبة الحاكمة في تجسيد التحول الديمقراطي عن طريق الانفتاح السياسي.

-صدور دستور 89 الذي هو نقلة نوعية في مبادئ بناء نظام الحكم في الجزائر (دستور قانون) الإصلاحات التي جاء بها دستور 1989.

-اعتماد التعددية الحزبية بديلا لا رجعة فيه، وإعلان صريح من السلطة عن التخلي عن نظام الحزب الواحد.

-اعتماد مبدأ الفصل بين السلطات، وإنهاء الدور السياسي للجيش.

-تكريس الفصل بين الدول والحزب FLN.

-تكريس العديد من الحقوق لاسيما الإعلامية والسياسية.

-التخلي عن الاشتراكية (إيديولوجية ونظاما)، وإصدار السلطة مجموعة من القوانين المجسدة للديمقراطية السياسية، وحرية التعبير منها.

قانون الجمعيات90/31-6 ديسمبر 1990[1].

قانون البلدية 08/90، تشكيل البلدية على التعددية الحزبية.

قانون الولاية 09/90.

قانون الإعلام 07/90.

وفي أواخر 1987 صدور قانون الأحزاب والانتخابات وهذا في سنة 1990، على أثر ذلك جرت أول انتخابات تعددية في جوان 1990 محلية شاركت كل الأحزاب السياسية بالإضافة إلى الأحرار، وكانت النتيجة لصالح الحزب الإسلامي "الجبهة الإسلامية للإنقاذ"، تحصلت على أغلبية البلديات والولايات، 854 بلدية من أصل 1500، 32 مجلس ولائي من أصل 48.

جبهة التحرير الوطني 488 بلدية و14 مجلس ولائي، وشهد المجتمع الجزائري في هذه الفترة أحسن فترة ديمقراطية، وشهدت حراك سياسي متنوع الاتجاهات، علمانية، يسارية ويمينية، ومتباينة الاتجاهات، إن سيطرة الأحزاب الإسلامية خاصة الراديكالية، التي حققت شعبية وقاعدة نضالية، أهلها لأن يكون لها طموح للوصول إلى السلطة، وأن تكون النموذج الأوحد للتجربة الوحيدة على المستوى الوطني والعربي، وهنا قامت السلطة بتنظيم انتخابات تشريعية، كان للجبهة الإسلامية للإنقاذ كحزب

1 محاضرات السنة ثانية ماستر، **سياسات التنمية**، جامعة د مولاي الطاهر سعيدة، 2015/2014.

مرشحا نجاحا كبيرا وكاسحا، في الدور الأول تحصل على 188 مقعد، وكان لزاما عليها أن تنتظر الدور الثاني لحسم الأمور.

نظمت الأحزاب العلمانية الشيوعية عدة مظاهرات وتجمعات في مقدمتهم حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، وجبهة القوى الاشتراكية (آيت أحمد)، وحزب الطليعة الاشتراكية (شريف)، وفي خضم هذه التجمعات صرح الشاذلي بن جديد في خطاب رسمي له، بأنه مستعد للتعايش مع الإسلاميين، هنا تحركت المؤسسة العسكرية وأرغمت الرئيس على الاستقالة ويشترط أن يحل المجلس الشعبي الوطني، هنا ظهرت أزمة المؤسسات الدستورية (شغور الدستور)، وتم على إثرها توقيف المسار الانتخابي.

2- التيار الإسلامي: (الراديكالي المعارض والمشارك في السلطة):

تعود جذور هذا التيار ومشروعية وجوده إلى الإسلام بوصفه عماد الهوية للمجتمع الجزائري عبر مختلف مراحل تطوره، وإن الاتجاه الإسلامي أو الإسلاموية هي جميع الحركات السياسية التي تقدم بديلا "ثوريا إسلاميا" يرتبط تحقيقها بإنشاء دولة إسلامية فهي تجعل من الإمامة (السلطة السياسية) ركنا سادسا للعقيدة الإسلامية، ويمكن اقتطاف ذلك من رسائل حسن البنا:" الإسلام دين الدولة، قرآن وسيف، عبادة وقيادة، وطن ومواطنة"[1]...

وقد كان عقد الثمانينات[2] عقد الربط بين النخبة الإسلامية والحركة الجماهيرية التي ستعطي للحركة الإسلامية وسائل فرض نفسها على المسرح السياسي الوطني كقوة معارضة أساسية، وقد ساعدت على صعود واجتياح الصحوة الإسلامية عدة عوامل كتلك التي عرفتها مصر (خلافات الإخوان المسلمين ونظام جمال عبد الناصر)، وغزو الاتحاد السوفيتي لأفغانستان ديسمبر 1979، نجاح الثورة الإيرانية فبراير 1979 وبداية الاجتياح الصهيوني للعالم العربي، اتفاقية كام ديفيد مارس 1979، مجزرة حماة التي جرت في عهد الرئيس السوري حافظ الأسد 1982 ضد حركة الإخوان المسلمين، كل هذه التفاعلات شجعت على ظهور فكر إسلامي حركي يحمل معه مشروع الدولة الإسلامية وتجسيدها.

وتعد الجبهة الإسلامية للإنقاذ بقيادة تياراتها القوة المعارضة السياسية الوحيدة، وتم اعتمادها في 02 سبتمبر 1989 وفق قانون الجمعيات ذات طابع السياسي، ونشر التصريح بتأسيسها في الجريدة الرسمية، استطاعت هذه الأخيرة في فترة وجيزة أن تفرض نفسها على النظام السياسي القائم ويعود ذلك

1 زوبير لعروس، **في بعض قضايا المنهج وتاريخ الحركة الإسلامية بالجزائر**، العدد: 01، الجزائر، 1992، ص07.

2 يقول أبو جرة سلطاني رئيس حركة مجتمع السلم: إن الحركة الإسلامية المسلحة ظهرت بهذا الاسم عام 1979 لذلك حجبت حقيقتها عن الناس، والتي اعتبرت جماعة متطرفة ثم تفكيكها والقضاء عليها يوم 04 جانفي 1987.

إلى تأكيدها الهوية الإسلامية اتسامها بخصوصية متميزة لدى المجتمع وإلى مطالبتها بالتغيير الجذري للنظام والمجتمع، بوصفها المخرج الوحيد من إخفاقات النظام السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كذلك إلى قوة كفاءتها التنظيمية وتكوينها الثقافي العالي لقياداتها، وهذا ما جعلها تنجح باستقطاب الجماهير لاسيما الشباب منهم، ولقد بدأ العمل السياسي للحركة الإسلامية في الجزائر من خلال تصريح جريدة المنقذ: "نحن لسنا تيارا، إنما حقيقة تاريخية، الدولة الإسلامية التي ستنشأ في الجزائر، ستكون دولة التاريخ"اتسم إطارها الحركي في بادئ الأمر في مواجهة النظام وسلطته من خلال الضغط على الحكومة بن جديد لإجراء انتخابات تشريعية بعد الاضطرابات التي تدخل الجيش لقمعها في 1990،ثم التزمت الهدوء وضبط النفس والتمسك بمشروعيتها ولاسيما بعد استقالة بن جديد الأمر الذي وفر لها ضبط أداء حركتها في مواجهة محاولات النظام الاستفزازية، ودعت إلى إقامة الدولة الإسلامية كهدف استراتيجي، بحيث يصبح مضمون الحاكمية لله في التصور الإسلامي للحكم الحق الإلهي في الحكم وأساس السلطة في هذه الدولة ويقول علي بلحاج "الرجل الثاني في الجبهة" عن الديمقراطية بأنها كفر، ومتناقضة مع روح الشرع الإسلامي، وتنظيم الجبهة الإسلامية للإنقاذ يعبر عن تفاعل ثلاث تيارات في داخلها أبرزها: التيار الإصلاحي ويمثله عباس المداني ينادي ببناء دولة إسلامية في الجزائر، وذلك بتصعيد النضال الجماهيري في إطار الصراع مع السلطة بواسطة الاحتجاج والتظاهرات، ولكن بأسلوب براغماتي وهو ما يعبر عنه بالأسلوب العقلاني داخل الجبهة.

أما التيار الثاني يمثله علي بلحاج وهو تيار الإسلام المتشدد تيار شمولي راديكالي لا يخشى المواجهة المباشرة مع الدولة سواء بأسلوب العصيان المدني أو باستعمال القوة.

وأما التيار الثالث يمثله عبد القادر حشاني وهو تيار الجزأرة سميت بالجزأرة لفظ مشتق من الجزائر، يرمي الجزأريون إلى توطين الإسلامية حتى تتكيف مع السياق الجزائري، وفضلا عن الجبهة هناك قوى إسلامية أخرى لها موافق متباينة من النظام كحركة مجتمع الإسلامي "حماس" بقيادة محفوظ نحناح والتي تم الإعلان عن وجودها كحزب سياسي في مايو 1991[1]، وقد اتبعت هذه الحركة نفس الرؤى والمنهج التي صاغته القوى الإسلامية الأخرى، بالإضافة إلى حركة النهضة بقيادة عبد الله جاب الله التي تنتمي إلى التيار الإسلامي المعتدل الذي لا يتطلع إلى الحكم مصرة على أن تكون في المعارضة وتعمل مع بقية الأحزاب في إطار تعددية سياسية إسلامية.

1 سليمان الرياشي، **الأزمة الجزائرية**، خلفيات سياسية واجتماعية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط 01، 1996، ص 73.

3-التيار العلماني: (الديمقراطي المعارض والمشارك في السلطة):

مثل الاتجاه العلماني ضمن أحزاب المعارضة السياسية للنظام والتي كانت تعد نفسها هي القوى الرئيسية في البلد، والمعبر الحقيقي عن الديمقراطية على اعتبار أنها تمتلك مراكز القوة داخل النظام السياسي وظلت هذه الأخيرة تهاجم النظام باستمرار، وتحمله مسؤولية استمرار الأزمة، وتتهمه بتزوير الانتخابات وبانتهاك حقوق الإنسان، وفي الوقت نفسه تهاجم أحزاب المعارضة الإسلامية وتتهمها بالتواطؤ مع النظام مثل حركة المجتمع الإسلامي وحركة النهضة، وظلت على موقفها المعارض من الأصولية الإسلامية ورأت في صعودها خطرا على الحياة الديمقراطية في الجزائر كما رفضت فكرة تسلمها الحكم لاعتقادها أن الحل الإسلامي ليس هو الحل المطلوب ولا يمكن اعتبار اغتصاب السلطة وتنصيب حكم الخلافة عملا دستوريا[1]، لذلك دعا بعضها إلى التظاهر والإضراب لمواجهة الجبهة الإسلامية للإنقاذ وعدم السماح لها بالاشتراك في الانتخابات، ومنعها من الوصول إلى الحكم وقد تجسد الاتجاه العلماني بعدة توجهات وأحزاب تباينت في فاعليتها وتأثيرها في النظام السياسي القائم، نجد منها جبهة القوى الاشتراكية بقيادة حسين أيت أحمد، وعلى الرغم من ركيزتها البربرية إلا أنها تخوفت من احتمال وصول جبهة الإنقاذ إلى السلطة بما يعنيه من إجحاف لحقوقها الثقافية،وكانت تدعو إقامة ديمقراطية سياسية وتجسيد دولة القانون من خلال دستور يعكس روح الأمة، ونادت ب"لا لجمهورية دينية متطرفة ولا لدولة بوليسية"، بالإضافة حزب الطليعة الاشتراكي الذي يتزعمه هاشمي شريف، يصف هذا الأخير المسار الديمقراطي للنظام بأنه ديمقراطي ولا ديمقراطي في الوقت نفسه، ديمقراطي لأنه يضمن الحريات الأساسية وحرية التغيير، وغير ديمقراطي لأنه يفسح المجال أمام قوى غير ديمقراطية للوصول إلى الحكم، ويرى أن صعود الإسلاميين وإقامة حكم الخلافة عمل غير دستوري، وأن التيارات المتطرفة التي تدعي البربرية والإسلام تحاول توظيف ذلك لأغراض سياسية.

أما حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية الذي يتزعمه سعيد سعدي يرفض أن تحل محل الشاذلية ديمقراطية مزيفة، ويرى من الضروري الرجوع إلى الخيار الشعبي، ويرى أن الأزمة التي تعيشها الجزائر قد تسبب فيها النظام السياسي القائم وأن علاجها يتم بالاعتراف بمقومات المجتمع الجزائري وعلى رأسها اللغة الأمازيغية، وتحجيم أعداء الديمقراطية (الحركة الإسلامية) من الوصول إلى الحكم.

1 خميس حزام الوالي، **إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط01، 2003، ص189.

المطلب الرابع: امتحان التعددية: الانتخابات المحلية والتشريعية (1990-1992):

تناول هذا المطلب الانتخابات الأولى في عهد التعددية السياسية والتي فازت بها الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

1. الانتخابات المحلية: (الامتحان الأول للتعددية):

كان أول امتحان لهذه الديمقراطية هي الانتخابات المحلية التي جرت في 12 جوان 1990، من خلال وضع النصوص التي جاء بها دستور 89 على محك التجربة بإعطاء الحرية للشعب في اختيار ممثليه، مع ضمان احترام هذا الاختيار، دخلت الأحزاب معركة الانتخابات المحلية وراح كل حزب يبذل ما في وسعه للحصول على أغلبية المقاعد على مستوى المجالس الشعبية البلدية وكذلك المجالس الشعبية الولائية وكان عدد المجالس الشعبية البلدية المتنافس عليها 1541 مجلس و 48 مجلسا ولائيا [1].

وقد أسفر الامتحان الأول للتعددية على النتائج التالية:

كانت نسبة التصويت 65.15% من مجموع المسجلين الذين بلغ عددهم 12841769 انتخب منهم 8366760.

الفائز الأول في هذا الامتحان هي الجبهة الإسلامية للإنقاذ بنسبة 54.25% من اللذين أدلوا بأصواتهم وبعدد الأصوات الإجمالي قدر بـ 4331472 بهذا حصلت الجبهة الإسلامية للإنقاذ على 855 بلدية وعلى 32 مجلس ولائيا.

جاءت في المرتبة الثانية جبهة التحرير الوطني بنسبة 28.13% أحرزت 487 بلدية وعلى 14 مجلسا ولائيا.

جاء في المرتبة الثالثة الأحرار بـ 106 مجلس بلدي بنسبة 11.66% وبعدد من الأصوات قدر بـ 931278.

في المركز الرابع التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية تحصل على 87 مجلسا بلديا بنسبة 2.08% بعدد الأصوات قدر بـ 166104.

وحزب القوى الاشتراكية (FFS) قاطع الانتخابات وطالب رئيسه السيد أيت أحمد بتسبيق الانتخابات التشريعية على الانتخابات المحلية وذلك بانتخاب مجس وطني تأسيسي ثم بعده المرور إلى الانتخابات المحلية في أخر مرحلة.

---

1 عمر برامة، **الجزائر في المرحلة الانتقالية (أحداث ومواقف)**، دار الهدى للطباعة والنشر، 2001، ص27.

وعلى هذا الأساس يمكن تفسير الفوز الكاسح لجبهة الإنقاذ من خلال مدى تمكنها من تعبئة الموارد وحشد الطاقات، بحيث استغلت جبهة الإنقاذ كثيرا من الموارد المتاحة لصالحها، ووظفت تكتيكات فعالة من أجل تحقيق ذلك ويلخصها الباحث الأمريكي غراهام فولر في "التعليم واستخدام المال ونشر خطاب واضح والوسائل الإعلامية العصرية وتقنيات الحملة الانتخابية، واستخدام شبكات دعم واسعة من الأنصار، حيث جاء بعضها حتى من جبهة التحرير الوطني، الحزب الحاكم آنئذ "[1] وشملت:

(أ) التعليم:

تأسس تقليد التعليم الإسلامي في الجزائر مع ظهور جمعية العلماء المسلمين في بداية الثلاثينيات من هذا القرن، وبعدما استقلت الجزائر حدث صراع عنيف على السلطة نتج عنه سيطرة الجناح الليبرالي ساهم هذا الجناح في إدماج تدريس الدين الإسلامي في برامج التربية، وهيئت الأرضية لنشاطها تمثلت في تشجيع ضمني من قبل الرئيس الشاذلي بن جديد لها حتى يحد من حجم تأثير الحركات اليسارية بصفة عامة والتيار الاشتراكي المعارض لسياسته الليبرالية داخل جبهة التحرير بصفة عامة.

(ب) الدعاية الإعلامية:

اعتمدت جبهة الإنقاذ في تقنية تواصلها مع الجماهير على المساجد التي عوضت وسائل الإعلام الجماهيري، وبرزت لا كمنافس إعلامي لها فقط، وإنما كبديل يتمتع بصدقية وتأثير شديدين، يقول بيترسات جان في دارسة أعدها المجلس الأمن الكندي: "سمح انحطاط الظروف الاجتماعية والاقتصادية للجبهة الإسلامية بخلق شبكات مساجد صغيرة غير رسمية، تكاثرت بسرعة خارج رقابة وإشراف وزارة الشؤون الدينية" وبهذا أصبحت إستراتيجية الجبهة تعتمد على احتلال الشارع، من خلال تواصل ثابت بين الفضاء العام والمسجد[2].

(ت) الخطاب الديني:

اعتمدت جبهة الإنقاذ في عمليات تعبئة الموارد البشرية على خطاب شعبوي يهدف إلى تحطيم صورة النظام الداخلية واتهامه بالعمالة للخارج الذي عادة ما يقصد به فرنسا من جهة، وعلى احتكار الإسلام من خلال جعل نفسها ممثلته الوحيدة في المجتمع من جهة أخرى، يقول عباس مدني في هذا الصدد: "الشعب هو نحن، ونحن هو الشعب، بما أن هذا الأخير لا يعترف إلا بالإسلام".

1 Graham fuller. **Algerie l'intégrisme au pouvoir**, Paris, rand band edition ,1997,P73.

2 Aissa khalladi, **les islamistes algeriens face au pouvoir** , alger, alpha, 1992, P29.

ومن هنا يتمكن هذا الخطاب من إقصاء بقية الخطابات السياسية حتى وإن تقاربت معه، فالجبهة تتهم كل من لا ينتمي إليها وتقدم نفسها على أساس أنها " طريق النجاة الوحيد لكافة الفئات المجتمع" كما اعتمدت الجبهة ثنائية المؤمن / الكافر، وكأنها تعبر عن ثنائية كارل سميت التي يلخصها في صديق/ عدو، وهو الذي يعرف السياسي على أنه " كل تجمع يحدث في أفق امتحان القوة".

2. الانتخابات التشريعية: (الامتحان الثاني للتعددية):

جرت أول انتخابات تشريعية تعددية بتاريخ 26 ديسمبر 1991 على أن يكون إجراء الدور الثاني منها بعد ثلاثة أسابيع من ذلك، وقد حاولت من خلال هذه الانتخابات أن تحقق جبهة التحرير الفوز عن طريق سن قانون انتخابي في مارس 1991[1] يقنن الدوائر الانتخابية حتى يكثر من الدوائر المتوقع أن تنحاز للحزب الحاكم، ومن ثمة تضاعف عدد مقاعد البرلمان من 295 إلى 542،بهذا احتجت الجبهة الإسلامية للإنقاذ بشكل راديكالي وعنيف على هذا القانون ودعت إلى إضراب عام في 25 جوان 1991، ورأت أنه مجحف في حقها من خلال اعتماده مقاييس تراعي مصلحة جبهة التحرير، وهو ما يشكل شكلا من أشكال عدم احترام قواعد الديمقراطية في نظرها، ما أدى إلى مضاعفة حالة التوتر والصراع بين السلطة والمعارضة، ما دفع بالرئيس الشاذلي بن جديد الاعتماد على الجيش لغرض استتباب الأمن، وإعلان حالة الطوارئ للمرة الثانية في ظرف ثلاث سنوات وأجلت الانتخابات لموعد غير محدد، وكان إضراب الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلا غطاء سياسيا كان الهدف منه إسقاط النظام القائم والاستحواذ على السلطة لتطبيق المنظور الذي تصورته لإقامة الدولة الإسلامية واعتبرت السلطات الجزائرية تعنت الجبهة وتمردها بمثابة إعلان حالة حرب ضد الدولة، فقامت باعتقال عباس المدني وعلي بلحاج بتهمة التآمر على أمن الدولة.

وعلى الرغم من هذه الظروف الصعبة أشرفت حكومة السيد أحمد غزالي على تنظيم الانتخابات التي جرت قبل نهاية سنة 1991 مثل وعد به رئيسها، فتم تنظيم الدور الأول منها بتاريخ 26 ديسمبر 1991، وكان الفوز مرة ثانية حليف الجبهة الإسلامية للإنقاذ حيث [2] تحصلت على 188 مقعد من مجموع 430 في الدول الأول وبنسبة 43.72%.

جاءت جبهة القوى الاشتراكية في المرتبة الثانية بإحرازها على 25 مقعدا بنسبة 5.81%.

---

1 قانون رقم 91-07 المؤرخ في 03 أفريل 1991، يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها لتجديد المجلس الشعبي الوطني، العدد 15، 1991.

2 عبد الغفار رشاد محمد، **تحليل النظم في علم السياسة**، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 54، 1993، ص31.

جاءت جبهة التحرير الوطني في المرتبة الثالثة بـ16 مقعدا ثم الأحرار في المرتبة الرابعة بثلاثة مقاعد.

عدد المقاعد المتبقية للدور الثاني قدر 198 الذي كان من المفروض أن تتم المنافسة عليها والذي لم يتم بسبب وقف المسار الانتخابي. ويفسر لهواري عدي، عالم الاجتماع الجزائري، هذه النتائج بشكل مختلف فهو يعتقد أن الديمقراطية في حد ذاتها لم تكن تطلعا شعبيا لدى الجزائريين، بما أن أغلب الناخبين اختاروا الجبهة الإسلامية للإنقاذ في حين أن هذه الأخيرة لم تخف أبدا تقييمها للنظام الديمقراطي كنظام كافر، وفي المقابل يعتبر أن الشعبية الساحقة التي يحظى بها الإسلام السياسي، هي التي قادته للفوز في الانتخابات المحلية وفي الدور الأول من الانتخابات التشريعية[1].

وفي إطار ما يعرف بالتحليل السياسي لعناصر النظام السياسي المتمثلة في المدخلات input، والمخرجات out put عند دافيد ايستون، الذي يرى أن النظام السياسي يتأثر بما يحدث في البيئات الداخلية والخارجية من خلال أن:

المدخلات: تكمن في معرفة تأثير الأحداث والظروف المتواجدة في البيئة المحيطة بالنظام، أي أن المدخلات ستكون بمثابة كل ما يحدث في البيئة وينتج عنها عملية ضغط على النظام السياسي.

ويقسمها ايستون إلى مطالب demond وتأييد support وأما المخرجات فهي عبارة عن استجابة النظام السياسي للمدخلات.

المبحث الثاني: توقيف المسار الانتخابي سنة 1992 ومقاربات تجاوز أزمة شرعية النظام السياسي:

تناول هذا المبحث قرار توقيف المسار الانتخابي، وما هي الأسباب التي أدت إلى ذلك، ثم ردود الأفعال حيال توقيفه، وبعد ذالك أسباب استقالة الرئيس الشاذلي بن جديد وحالة الفراغ الدستوري الذي نجم عن استقالة الرئيس ثم التطرق إلى إعلان حالة لطوارئ وما نتج عنها والدور المنوط بالجيش الوطني الشعبي، وأخيرا المصالحة الوطنية كمدخل لتجاوز الأزمة السياسية .

المطلب الأول: قرار توقيف المسار الانتخابي 1992:

1 قرني محمد رمضان، "**الجزائر على أبواب الانتخابات البرلمانية**"، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، العدد 17 جانفي 1992، ص 55.

شكل قرار توقيف المسار الانتخابي المنعرج الحاسم في تواري الأحداث التي عرفتها الجزائر بقلب موازين القوى، ببروز وتنامي التيار الإسلامي وسعيه لإقامة الدولة الإسلامية إلى ظهور المؤسسة العسكرية بمظهر المعرقل لهذا المسار من خلال احتكارها لصنع القرار واتخاذه الذي انعكس سلبا على مجريات الأحداث وهذا ما سيتناوله هذا المطلب.

كانت من نتائج التعددية التي برزت على سطح الساحة السياسية هو إجراء أول انتخابات تعددية، انتخبت نخبا وقوى سياسية عادت الغلبة فيها الجبهة الإنقاذ التي حصدت أغلبية أصوات الناخبين ما مكنها من الحصول على تسيير أغلبية بلديات الوطن ومجالسه الشعبية الولائية، وما وضعها على عتبة الفوز بأغلبية المقاعد البرلمانية مع ما يعنيه ذلك من فتح الباب واسع لترأس الجهاز التنفيذي، وهو ما سنقف عنده من خلال استعراض لمسار الانتخابات المحلية والتشريعية، وما نتج عنها من الفوز الساحق لجبهة الإنقاذ إلى كثرة الأصوات المنادية بتوقيف المسار الانتخابي ووضع حد لتنامي هذا التيار ووصوله إلى سدة الحكم.

إن تغير الخارطة السياسية الناتج عن ما أفرزته أول الانتخابات التعددية، شكل أحد أهم الأسباب التي دفعت بالمؤسسة العسكرية إلى التدخل في المسار الانتخابي وبالتالي إلى إلغائه، فكيف كان ذلك؟ وما هي الأسباب وردود الأفعال حيال توقيف المسار الانتخابي ؟

1- أسباب توقيف المسار الانتخابي.

توتر العلاقة بين المؤسسة العسكرية والوافد الجديد للسلطة فقد كان الجيش في قلب المواجهة مع كل الأحداث التي عرفها الشارع خاصة بعد فرض حالة الحصار، وما نتج عنه من شعور لدى مناضلي الجبهة الإسلامية للإنقاذ بأن الجيش وحده قد يعرقل وصولهم إلى سدة الحكم، وإقامتهم الدولة الإسلامية التي يأملون.

تصعيد الجبهة الإسلامية للإنقاذ لخطاباتها النارية ضد المؤسسة العسكرية، والدخول معها في مواجهات وصلت إلى حد استعمال العنف من خلال متشددي حزب الإنقاذ، وكانت حادثة الهجوم على ثكنة قمار بولاية الوادي 06 ديسمبر 1991 (قبل إجراء الانتخابات التشريعية) أول هذه المظاهر العنيفة[1]

1 Abdehamid boumerzbar, **islamisme**, algerien de la genése au terrorisme alger, 2002, P145.

قيام الجيش باستشارة رئاسة الجمهورية والحكومة بالتدخل لوضع حد لاحتلال جبهة الإنقاذ للشوارع والساحات العمومية وتماديها في طرح سياساتها عن طريق منتخبيها المحليين بعيدا عن مراقبة الدولة حتى صار الوضع ينبئوا بوجود دولة داخل دولة[1].

دعوة جبهة الإنقاذ لمسيرة باتجاه وزارة الدفاع الوطني للمطالبة بفتح معسكرات للتجنيد لغرض التحضير للجهاد من أجل العراق، حيث استطاعت أن توظف أزمة الخليج الأولى لكسب الجماهير المتعاطفة للجهاد العراقي، وقد تبع هذا الفعل تنظيم لقاء بقصر الحكومة ضم قيادي الحزب مع وزير الدفاع، وهو اللقاء الذي حضره علي بلحاج وقابل فيه وزير الدفاع مرتديا الزي العسكري، الأمر الذي يمثل أكبر تحد للوزير ومن ورائه المؤسسة العسكرية، كما أن عباس المدني أعلن في تصريح له لأحد الشخصيات المرافقة له، عقب فرض حالة الحصار في جوان 1991 وخروج الجيش إلى الشارع "لو أني أعطي إشارة الهجوم لهؤلاء على قوة الأمن فإنهم سيقضمون الدبابات قضما".

كذلك بوادر تغير الخارطة السياسية وحصول جبهة الإنقاذ على[2] أغلبية مقاعد البرلمان ما كان ليؤثر وحده على الموقف الذي اتخذته المؤسسة العسكرية من هذا الحدث، بأن الجيش سيكون أول ضحايا التغيير بتصور سيناريو استبدال وعزل قياداته.

وإن ما زاد من دفع الجيش للتدخل في المسار الانتخابي هو علاقة مؤسسة الرئاسة بالجبهة الإسلامية للإنقاذ، وهي العلاقة التي حتمت إظهار الصراع القديم متجدد الفصول بين مؤسستي الدفاع والرئاسة.

رفع قادة للإنقاذ ومناضليه خطابا عنيفا ضد الرئيس خاصة خلال إضراب جوان 1991 وطالبوا بإجراء انتخابات رئاسية مسبقة تتزامن من التشريعات الأمر الذي ترجم طموحاتهم في السعي للحصول على كرسي الرئاسة، وهو ما عبرت عنه شعراتهم المرفوعة مثل :" لا فلاحة، لا تدريس، حتى يسقط الرئيس"[3] غير أن رئيس الجمهورية أبدى نوعا من التعايش السلمي مع جبهة الإنقاذ بالرغم من وحدة هدفها، فالجبهة تسعى للوصول إلى السلطة والرئيس يسعى للحفاظ عليها ويقبل لذلك التحالف مع كل من يضمن له البقاء فيها، فبالرغم من صراعهما لأجل تحقيق هدف واحد يستحيل اجتماعهم عليه، إلا أنه

1 محمد تامالت، **الجزائر من فوق البركان**، حقائق وأوهام (1999-88)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط 01، 1998، ص51.

2 حناشي هابت، "**الرئيس والعسكر وصدمة السلم**"، الجزائر، العدد 18، 1999، ص84.

3 صلاح الدين الجورشي، "**أيام الخمسة التي هزت الجزائر**"، العدد 302، 1991، ص118.

ظهر تآلف بينهما: "لوحظ خلال الأشهر التي تلت زلزال يونيو 1991 أن العلاقات بين جبهة الإنقاذ وبين الرئيس الشاذلي ظلت طيبة وأن نوعا من ميثاق عدم الاعتداء قائم بينهما".

وبهذا فإن المؤسسة العسكرية لم تكن لترضى بهذا التقارب الذي أوجد مؤسسة الرئاسة في مركز أقوى نفوذا وقوة من مؤسسة الدفاع وهو الأمر الذي كان يشكل على الدوام الخط الأحمر المرسوم بين المؤسستين فبومدين قام بالانقلاب على بن بلة لسعي هذا الأخير إلى تقوية مؤسسة الرئاسة وتحييد دور الجيش على الساحة السياسية، كما تدخل قادة الجيش في فرض اختيار بن جديد كمرشح للحزب بعد وفاة الرئيس بومدين لحرصهم على الإبقاء على قوة ونفوذ المؤسسة العسكرية في دواليب السلطة والساحة السياسية.

وجود حتمية حكمت وضبطت العلاقات بين المؤسستين، الأمر الذي دفع بالجيش إلى التحرك للحد من جموح الإنقاذ، ولضبط سلطة الرئاسة، وهو ما كان من خلال التطورات التي شهدتها الساحة السياسية

السبب الرئيسي الذي أدى إلى توقيف المسار الانتخابي هو التغيير في الخارطة السياسية، خصوصا موقف الرئاسة من هذا التغيير الذي كان سببا في تدخل وتأثير المؤسسة العسكرية على المسار التحول الديمقراطي فلو لم تقف الرئاسة موقف المساير لتطور بروز الجبهة الإسلامية للإنقاذ كقوة مهددة لبقاء النظام القائم، لكان تدخل الجيش وفقا لسيناريوهات أخرى، أقل إظهارا له كقوة تقف وراء منع وصول حزب الأغلبية إلى ممارسة السلطة.

2- ردود الأفعال حيال توقيف المسار الانتخابي.

ما كانت نتائج الانتخابات لتمر مرور الكرام على الساحة السياسية والنظام السياسي الجزائري بفواعله وفاعلية، وخصوصا بعد وقف المسار، فقد تراوحت ردود الفعل تجاهها بين: مرتاح، مترقب،ومطالب بوقف المسار الانتخابي.

وكثرت الأصوات المنادية بوقف المسار الانتخابي إذ ظهرت مواقف معادية لما أفرزته التشريعات، مستندة في ذلك على ما شهدته الانتخابات من تجاوزات وضغوط لتوجيه الناخبين وإرغامهم على الانتخاب لصالح حزب الإنقاذ، وقد انتقد وزير الدفاع رئيس حكومته لكونه لم يفلح في ضمان إجراء انتخابات حرة ونزيهة بسبب إفلات البلديات المسيرة من طرف جبهة الإنقاذ من رقابة الإدارة العمومية، واستعمال الحزب الفائز للمساجد لأغراض انتخابية، وسيطرة عناصر حزب الإنقاذ على مكاتب الاقتراع في ظل غياب ممثلين عن التشكيلات السياسية الأخرى كما أرجع هذا الفوز لطريقة الانتخاب المعتمدة

وهي الاقتراع بالأغلبية ذات القائمة الواحدة[1]، وهذا النقد كان موجها من نزار لغزالي الذي كان متفاهما مع الجيش، عكس سابقه حمروش، الذي سعى إلى تحييد الجيش من اللعبة والتحالف مع جبهة الإنقاذ وتقاسم الحكم معها، بالتضامن والتكافل مع الرئيس بن جديد، وهذا باستخدام جبهة التحرير بعد تصفيتها من كل العناصر المناوئة لمشروع حمروش- بن جديد، فغزالي بدا أكثر قربا من أطروحات المؤسسة العسكرية الرافضة لتقدم وزحف جبهة الإنقاذ لأنه يفتقد للتحالف و للقرار، وتراوحت ردود الأفعال كالآتي:

رد فعل حزب جبهة التحرير الوطني:

جاء بيان مكتبها السياسي ما يلي:" إن جبهة التحرير الوطني تسجل بارتياح وعي الشعب الجزائري الذي مكن من إجراء هذا الاستشارة في ظل الهدوء والأمن على الرغم من النقائص والقصور والتجاوزات العديدة المسجلة.

ويؤكد البيان بأن جبهة التحرير حريصة على احترام إرادة الشعب ومساندة الديمقراطية، وبما أن هناك أصوات بدأ ت تطالب بإيقاف المسار الانتخابي، وقد حذرت جبهة التحرير في بيانها هذا معتبرة أي تعطيل للمسار الديمقراطي خيارا خطيرا يحمل بين طياته تهديدا حقيقيا للتطور المادي للمجتمع ولاستقرار البلاد.

كما لا يخفي البيان بأن هناك جوا خاصا نتج عن هذه الانتخابات بغض النظر عن النتائج المسجلة وبالرغم من جو القلق والخوف الذي انتاب بعض فئات المجتمع نتيجة الأطروحات المتطرفة مهما كان في نظر جبهة التحرير الوطني لا يمكن التخلي عن المسار الديمقراطي.

وألح بيان حزب جبهة التحرير الوطني بأن السبيل الأمثل لإقامة مجتمع تعددي يكمن في الدفاع عن الدستور وعن النظام الجمهوري ومؤسساته وعن الحريات الفردية والجماعية والوحدة الوطنية، وثوابت الأمة ومواصلة العمل من أجل ترسيخ مبادئ وقيم نوفمبر ،وتضمن البيان نداء من أجل الدفاع عن جزائر مستقرة والوقوف في وجه كل محاولة الانحراف والعنف التي تهدف إلى المساس بالدستور.

رد فعل جمعيات ومنظمات المجتمع المدني:

مثلت "لجنة إنقاذ الجزائر" المحور الذي اجتمعت حوله كل القوى الاجتماعية الرافضة لنتائج انتخابات 26 ديسمبر 1991 والتي فاز بها التيار الإسلامي، وقد خرجت هذه الجمعيات والمنظمات في

1 خالد نزار ،"**اللواء المتقاعد (وزير الدفاع)**، يكتب عن أحداث أكتوبر تجاوزت الفيس، استقالة الشاذلي ودور المؤسسة العسكرية".

مظاهرات شعبية تطالب المؤسسة العسكرية بإيقاف الإسلاميين ومنعهم من الوصول إلى السلطة[1] وقد تزعم هذه اللجنة السيد (عبد الحق بن حمودة) الأمين العام للاتحاد العام للعمال الجزائريين، وتتساءل عن ما هي الدوافع الحقيقية التي رمت بنقابة عمالية في قلب الأزمة الجزائرية والوقوف في وجه إرادة الشعب وسيادته في اختيار ممثليه.

كما تزعمت السيدة (خليدة مسعودي) التي كانت إحدى أبرز الناشطات في لجنة إنقاذ الجزائر والمسئولة عن فرعها النسوي الذي نظم مظاهرة عارمة ضد ما سمي بالدولة الإسلامية وواصلت هذه الأخيرة رمز المرأة العلمانية في الجزائر نشاطها لمواجهة التيار الإسلامي بتأسيس جمعية التضامن، والذي أضفى الكثير من المشروعية على قرار النخب الحاكمة بإلغاء الانتخابات، وعموما فقد تمثل أصحاب هذا الطرح فيما سمي بالقطب الديمقراطي، الذي ينقصه التجانس والتناسق والتكامل فهو عبارة عن مجموعات، جمعيات، وأحزاب سياسية كانت بعيدة عن إضافة نفس التحليل على الوضع وعلى نفس المشروع السياسي وقد كانت أغلب هذه المنظمات تسير وفق خط إيديولوجي[2].

وقد وقفت المؤسسة العسكرية إلى جانب هذه المجموعة بل وساندتها.

3- أسباب استقالة الرئيس الشاذلي بن جديد:

لقد أدى الجو المشحون في الصراع على السلطة بين القوى المعارضة السياسية، وما أفرزته الانتخابات في ترجيح الكفة لصالح التيار الإسلامي أدخل البلاد في دوامة الصراع (أزمة الشرعية) نجم عنه عجز النظام في إيجاد الحلول الموضوعية لذلك، ما أدى إلى تخلي الرئيس عن مهام رئاسة الجمهورية واعتبار هذا القرار تضحية في سبيل المصلحة العليا للأمة.

إن تقديم الرئيس لرسالة استقالته أمام الحضور الذي جمعه بأعضاء المجلس الدستوري، إنما يعبر عن حصر ما قد يشاع وما قيل بشأن الاستقالة، خاصة وأنها جاءت في وقت عرفت فيه الساحة السياسية تصعيد أو صراعا خطيرين، غذته الحملة الانتخابية النارية للجبهة الإسلامية للإنقاذ في إطار التحضير للدور الثاني من الانتخابات التشريعية، فلو تمت العملية بسرية ودون التشهير الإعلامي لها[3]، لؤول الأمر على أنه انقلاب أطاح بالرئيس، فالسؤال الذي يطرح: هل كانت مبادرة الرئيس بتقديم الاستقالة نابعة من

1 عمر برامة، مرجع سابق، ص31.

2 Abderrahim lamchichi, **le maghreb face a l'islamisme**, paris, 1997, P89.

3 Bouchama o.p P 281

إرادته وقناعته بعدم جدوى بقائه؟ وأنه من الخير للبلاد والعباد الذهاب بدل البقاء؟ أم أنه فعل ذلك مجبرا مكرها، وتحت الضغط.

إشكالية الفراغ الدستوري:

أحدثت الاستقالة جدلا دستوريا حول من سيتولى مهام رئاسة الدولة بالنيابة إلى حين إعادة انتخاب رئيس جمهورية جديد، وسبب ذلك هو الاصطدام بحالة غير منصوص عليها في دستور 1989 مما نسف كل بوادر حسن النية في تقديم الاستقالة، من خلال ما أفرزته من فراغ دل على أن القرار أعد وفق سيناريو يجعل من الجيش القوة والمؤسسة الوحيدة المضطلعة بتولي مهام الحكم تحت طائلة وجوب تحمل مسؤوليتها التي فرضتها استقالة الرئيس، وفي هذا يقول نزار :" فرضت استقالة الشاذلي علي الجيش أن يتحمل مسؤوليته[1] "

مدى دستورية استقالة الرئيس بن جديد:

يرى الدكتور سعيد بوالشعير بأن المجلس الدستوري قام بتكيف رسالة الاستقالة على أساس أنها استقالة، لأن نص الرسالة لم يتضمن هذا ويخلص إلى أنها لم تكن دستورية، وقد بنى رأيه على اعتبار أن الدستور حدد الاستقالة بضرورة وجود المجلس الشعبي الوطني، فقد نصت المادة 84 منه على أن المجلس الدستوري يثبت الشغور النهائي لمنصب رئيس الجمهورية، ويبلغ فورا شهادته إلى البرلمان الذي يجتمع وجوبا ليتولى رئيسه رئاسة الدولة بالنيابة فالمؤسس الدستوري ربط الاستقالة بوجود المجلس الشعبي الوطني ولا يحق لرئيس الجمهورية أن يقدم على الاستقالة في حالة حله البرلمان، ذلك أنه يتحمل مسؤولياته، فعلية أن يراعي المصلحة العامة قبل الخاصة، وأن يفي بما أقسم عليه يوم تأديته اليمين الدستورية، وما تتضمنه من قسم على احترام الدستور ومؤسسات الجمهورية، وبذلك يكون الرئيس بن جديد قد دفع بالبلاد إلى أزمة دستورية[2].

إن جوهر الأزمة التي حصلت عقب قرار رئيس الجمهورية حل البرلمان وتقديم الاستقالة تمثلت في: من سيتولى إنابة رئيس الجمهورية؟ فالدستور لم يتعرض لحالة استقالة الرئيس[3]، واقترانها بحل البرلمان، فقد اكتفى بذكر حالة اقتران الوفاة بالحل، لأن المؤسس الدستوري افترض حسن تقدير رئيس الجمهورية لهذه الحالة، ومنحه الأولوية للمصلحة الوطنية على حساب المصلحة الشخصية "والثابت أن

1 خالد نزار "اللواء المتقاعد يكتب عن: أحداث أكتوبر تجاوزات الجبهة استقالة الشاذلي ودور المؤسسة العسكرية.

2 سعيد بو الشعير، "وجهة نظر قانونية حول استقالة رئيس الجمهورية بتاريخ 11 جانفي 1992 وحل المجلس الشعبي الوطني" إدارة : مجلة المدرسة الوطنية الإدارة العدد 1، 1993، ص9-10.

3 بيان المجلس الدستوري الصادر بتاريخ 12 جانفي 1992 المتعلق باستقالة رئيس الجمهورية.

المؤسس الدستوري لا ينظم حالة الشغور الناتجة عن الاستقالة في الفقرة 9 من المادة 84 لاستحالة افتراض استقالة الرئيس أثناء حل المجلس الشعبي الوطني، واكتفى بحسن النية على ذكر الوفاة".

ولهذا كان من الأجدر أن لا يوافق المجلس الدستوري على ما أقدم عليه رئيس الجمهورية وهنا تثار مسألة أخرى تدخل في تنظيم عمل المجلس الذي أصدر بيانا مع أن الأصل هو إصدار قرار، كما لم تكن مبادرته وليدة إخطار بل كانت نتيجة اجتماع بينه وبين رئيس الجمهورية، أي أنه أخذ المبادرة من تلقاء نفسه ولم يقم بأي إجراء فعال لمواجهة الفراغ الدستوري، لأنه يفترض أن لا يطرح هذا المصطلح في ظل وجود مجلس دستوري يسهر على مراقبة تطبيق الدستور، وهو ما كشف عن ضعف المؤسسات الدستورية القائمة، وقصورا منها عن مسايرة الأحداث وفرض الحلول الدستورية، أما رئيس المجلس الدستوري عبد المالك بن حبيلس، فقد رفض تولي الإنابة عن رئيس الجمهورية [1] بدعوى الفراغ القانوني الحاصل وقصوره في تغطية ومعالجة المشكلة والتصدي للحالة الناشئة.

إن التشعب في الإلمام باستقالة رئيس الجمهورية، إنما راجع إلى أهميتها في الموضوع المدروس، كونها كرست عجز المجلس الدستوري في التصدي للأزمة، مما أتاح الفرصة للجيش باستغلال الموقف لينقل القرار إلى المجلس الأعلى للأمن الذي أنتج قنوات وظهور مؤسسات وممارسات كان للمؤسسة العسكرية فيها من النفوذ والتأثير ما استطاعت به أن تواجه مسار التحول الديمقراطي لاسيما بعد إبعادها للخصم العنيد (الجبهة الإسلامية للإنقاذ) عن طريق قرار وقف المسار الانتخابي بإلغاء نتائج الدور الأول، وعدم إجراء الدور الثاني منه.

4- إعلان حالة الطوارئ:

دخلت الجزائر منذ أكتوبر 1988 في دوامة من الأحداث المتسارعة التي كان لها الأثر على السير الحسن للمؤسسات، وحتى السير العادي لأمور المواطنين[2]، وعلى إثر هذه الأحداث فضلت جبهة الإنقاذ خيار المواجهة الجماهيرية واستعراض القوة من خلال حشد المناضلين في مسيرات شعبية غذاها الخطاب الديني المعتمد وقد وجدت المؤسسة العسكرية نفسها دوما في قلب الأحداث من خلال ما أوكلها من

1 عمر برامة، مرجع سابق، ص 37.

2 مرسوم رئاسي رقم 92-44 المؤرخ في 09 فبراير 1992 يتضمن حالة الطوارئ، **الجريدة الرسمية**، العدد : 10 الصادرة بتاريخ 09 فبراير 1992.

الوظائف والمهام، وقد شكلت هذه الوظائف والممارسات المصاحبة لها سببا من أسباب تدخلها في مسار التحول الديمقراطي عبر الحالات الغير العادية[1] التي عرفتها الجزائر في هذه الفترة.

الحالات الغير العادية:

عرفت الجزائر منذ سنة 1988 فرض حالتي : الحصار والطوارئ

فرض حالة الحصار: تعرف حالة الحصار على أنها:

"حالة استثنائية ومؤقتة تتسلم فيها السلطات العسكرية إدارة شؤون البلاد عندما تطلب منها السلطات التشريعية أو المدنية المختصة ، ويكون عندما تعجز هذه الأخيرة عن القيام بمهامها الدستورية كحفظ النظام العام، وسلامة الأراضي الوطنية، أو قمع ثورة أو فتنة، أو تمرد داخلي، أوصد خطر خارجي داهم...."[2] فحالة الحصار نظام قانوني منصوص عليه دستوريا، يتولى بموجبه الجيش مهاما وسلطات ليست من اختصاصه ولا من نطاق مهامه في الحالات العادية، وقد عرفت الجزائر فرض حالة الحصار مرتين:

الأولى: في 05 أكتوبر 1988 تدخل بموجبها الجيش لغرض استتباب الأمن والنظام.

الثانية: في 05 جوان 1991[3] بعد تجاوزات جبهة الإنقاذ وتداعيات إضرابها الذي صاحبته تجمعات ومسيرات، أخلت بالنظام العام، والسير الحسن للمصالح والمؤسسات.

فتولي المؤسسة العسكرية وإشرافها على تسيير فترات فرض الحصار، وما يرافق ذلك من تدابير أمنية تحد الحريات وتضبط العلاقات في وقت كانت فيه الجبهة الإسلامية للإنقاذ هي السبب الرئيسي والمباشر للجوء إلى هذا الوضع القانوني الاستثنائي، جعلها في موقف العدو الواجب التصدي له واللازم عليه الدفاع عن نفسه.

فرض حالة الطوارئ: تعرف حالة الطوارئ على أنها:

"نظام استثنائي يمكن تطبيقه على كل أو جزء من الإقليم المهدد الذي يوجد فيه الأزمة، ومن أثاره أنه يمنح سلطات معتبرة لرجال البوليس المشكلين للسلطة المدنية، إن تتمتع هذه الأخيرة في مجال تقييد الحريات العامة بسلطات أوسع من التي تتمتع بها السلطات العسكرية في حالة الحصار"[1]

---

1 الحالات الغير العادية للدلالة إلى حالتي الحصار والطوارئ التي عرفتها الجزائر، ولم يستعمل مصطلح الحالات الاستثنائية الموجودة والمقننة دستوريا بموجب أحكام المواد 87-93 من دستور 1989-1996.

2 ماذا تعني حالة الحصار؟" الجيش العدد : 336 جويلية 91، ص 10.

3 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 91-196 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1411 الموافق ل 4 يونيو سنة 1991، يتضمن تقرير حالة الحصار .

وقد فرضت حالة الطوارئ بالجزائر في 09 فيفري 1992 لمدة سنة غير أنها مددت دون أن تحدد مدة تمديدها، وكان فرضها جراء تداعيات إلغاء الانتخابات التشريعية المجرات في ديسمبر 1991 وما تبعها من ردود فعل لدى مناضلي جبهة الإنقاذ الذين اختاروا خيار المواجهة والتصعيد، والدعوة إلى الجهاد، وقد زاد تشكيلهم وتأسيسهم للنواة الأولى للجماعات المسلحة التي تشكلت من مناضلي الحزب ومؤيديه، وقدماء ناشطي حركة بويعلي، وقدماء المحاربين الأفغان وجماعات الهجرة والتكفير، من تعميق الأزمة التي صارت أمنية بعدما كانت سياسية.

رافق فرض حالة الطوارئ تنظيما عاما لتدابير الحفاظ على النظام العام نقل الصلاحيات الفعلية لإدارة حالة الطوارئ التي كان من المفروض للسلطات المدنية أن تتولاها إلى السلطات العسكرية التي أصبحت سيدة الموقف بالرغم من اعتبار وزير الداخلية المسئول عن الحفاظ على النظام العام وهو ما تدل عليه القرارات المنشئة للمراكز الأمنية الموضوعة تحت إدارة السلطة العسكرية (أنشئت وزارة الداخلية بموجب قرارات مراكز للأمن بكل من: رقان، عين صالح، وورقلة) والمستحدثة لاستقبال من يشبه في تشكيله لخطر على النظام العام والأمن العمومي والسير الحسن للمصالح العمومية.

وجد الجيش الوطني الشعبي نفسه بحكم الوظائف المسندة إليه مسيرا للساحة السياسية، فعوض أن يبتعد عن الحقل السياسي وجد نفسه مقدما في ممارسة السياسة وتسيير الأزمة، حتى أن المشروع استحدث مجموعة من القوانين والتشريعات التي أضفت طابع الشرعية على ممارسات المؤسسة العسكرية السياسية، والتي تولتها نتيجة الوتيرة التي تطور بها مسار الديمقراطية الذي فرض أوضاعا كان لزاما على مختلف مؤسسات الجمهورية (وعلى رأسها الجيش) أن تتكيف معها وتؤقلم وظائفها وفقا لمستجداتها، في هذا الصدد صدر القانون رقم 91-23 المتعلق بمساهمة الجيش الوطني الشعبي في مهام حماية الأمن العمومي خارج الحالات الاستثنائية.

الذي وإن سلم بسلطة الجهات المدنية الممثلة في الولاة ومسؤوليتهم على مهام حفظ الأمن فإنه أقر ضمنيا بالجيش كمؤسسة وحيدة التي بإمكانها القيام بهذه المهمة. وبهذا حازت المؤسسة العسكرية على ما يمكن أن نطلق عليه: شرعية عملية، أو شرعية واقعية أكسبتها إياها مهامها التي أنيطت بها في ظل ضعف غيرها من المؤسسات السياسية، الإدارية، والأمنية، الأمر الذي ألزم الجيش على تغطيتها، فقد شهدت المدن الداخلية وحتى الواقعة على مشارف العاصمة عمليات إجلاء لقوات الشرطة والدرك الوطني التي حلت محلها وحدات الجيش، فحسبما يدل عليه تصريح المدير العام للأمن الوطني:" نحن الآن

1 ابتسام القرام، **المصطلحات القانونية في التشريع الجزائر**، قصر الكتاب البليدة، 1999، ص123.

بصدد إعادة تنصيب مراكز للشرطة في كل الأماكن لتعزيز بعض الأحياء مثل جسر قسنطينة والكاليتوس... ومن ثم تأطير العاصمة"[1]مع ما في ذلك من دلالة على حال هذه القوات النظامية التي لم تقدر على مسايرة وتيرة الأحداث بعد وقف المسار الانتخابي واستفحال الأزمة الأمنية لضعف تعدادها ومستوى تأطيرها البشري، ولافتقارها لشبكة معلوماتية تغطي حاجتها لممارسة المهام التي كان من المفروض أن تقوم بها هي لا الجيش.

وبهذا نجد أن طبيعة المهام والوظائف الموكلة إلى المؤسسة العسكرية كان أحد أسباب تدخلها وتأثيرها في مسار التحول الديمقراطي، فوظيفيا كانت المسئولة الأولى على تحقيق الأمن والنظام خاصة في ظل نظام حالة الطوارئ، الذي لا يمانع قادة الجيش برفعه، لعدم تأثير ذالك على مهام الجيش ومختلف نشاطاته الوظيفية[2]

تشكيل المجلس الأعلى للأمن:

ظهر المجلس الأعلى للأمن عقب استقالة الرئيس ورفض رئيس المجلس الدستوري تولي إنابة الرئاسية، بمظهر المؤسسة الوحيدة الفاعلة على الساحة، حيث أسندت له مهمة إدارة البلاد والتفكير في الخروج من أزمة الفراغ الدستوري، فدخل تبعا لذلك في جلسة مفتوحة ابتداء من تاريخ 12 جانفي 1992، تحت رئاسة رئيس الحكومة[3]، الأمر الذي يثير جدلا قانونيا وسياسيا، حول أهلية رئيس الحكومة في ترأس الاجتماع خاصة وأن المادة 02 من المرسوم الرئاسي 89-196 نصت على أن : "يجتمع المجلس الأعلى للأمن في أية لحظة على استدعاء من رئيس الجمهورية" وقد خرج المجلس بالقرارات التالية:

توقيف المسار الانتخابي، فقد أعلن بأنه : " يلاحظ استحالة مواصلة المسار الانتخابي حتى تتوفر الشروط الضرورية للسير العادي المؤسسات".

إنشاء جهاز للإنابة، يتولى سد الشغور الحاصل برئاسة الجمهورية وهو ما تم إعلانه بتاريخ 14 جانفي 1992 تاريخ إقامة المجلس الأعلى للدولة.

كان المجلس الأعلى للأمن الجهاز الذي مكن الجيش من النفاذ إلى قمة هرم السلطة، من خلال المؤسسات الناشئة بناء على اجتماعه وقراراته، كما أن هذا الأخير في حد ذاته لم يكن إلا مؤسسة

---

1 جريدة الوطن الصادرة بتاريخ 18 أكتوبر 1996، نقلا عن : لويس مارتيناز الحرب الأهلية في الجزائر (ترجمة : محمد يحياتن) الجزائر، منشورات المرسى، 1999، ص 238.

2 الفريق محمد العماري، قائد أركان الجيش الوطني الشعبي، جريدة الأهرام المصرية الجيش، العدد 480، ص95.

3 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 76-97 مؤرخ في 30 ذي القعدة عام 1396 الموافق 22 نوفمبر 1976، يتضمن إصدار دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ص 15.

استعملها الجيش لتسيير مرحلة ما بعد الرئيس بن جديد، فتفحص طريقة عمل وتشكيلة المجلس، كافية للوقوف على مدى عسكرته (بتغلغل المؤسسة العسكرية فيه وتمكنها منه) وهو ما يظهر من خلال مايلي:

لم يكن المجلس الأعلى للأمن من المؤسسات الدستورية التي أوصى لها المجلس الدستوري في بيانه بتاريخ 12 جانفي 1992، بالسهر على استمرارية الدولة [1]، هو ما يعني استعمال الجيش ليس في مقدوره أخذ الحكم والانفراد به، بل لرغبته في إضفاء نوع من الشرعية والمظهر الديمقراطي الذي يضمن بقاء التعددية، بل والظهور بمظهر المدافع عنها[2].

غاب عن اجتماع المجلس رئيس الجمهورية المستقيل، ورئيس البرلمان المحل، مما أنتج اجتماعا لعدد من الأعضاء كان نصفهم عسكريون فقد تألف المجلس بحكم الوظائف المشترطة لتكوينه من السادة:

سيد أحمد غزالي، خالد نزار، العربي بلخير، حمداني بن خليل، لخضر براهيمي، وعبد المالك قنايزية" فمن بين الستة كان ثلاثة عسكريين: اللواء نزار (وزير الدفاع)، اللواء قنايزية (رئيس أركان الجيش الوطني الشعبي)، الجنرال بلخير (غادر الجيش في 1985 برتبة عميد، دور النخبة العسكرية في اعتمادها كوسيلة للتدخل والتأثير على المسار الانتخابي)[3].

القرارات المتخذة، ولاسيما وقف المسار الانتخابي الذي تبتعد مسؤولية الجيش عن الضلوع فيه، لاعتباره النقطة الفاصلة والمحددة لأي مسعى تقارب مع غيرها من القوى السياسية والمؤسسات فقد ظل توقيف المسار الانتخابي لصيقا بالجيش.

تفحص وتمعن شهادة نزار بشأن الأيام السابقة واللاحقة الاستقالة وإنشاء المجلس الأعلى للدولة، تبين حقيقة أن الجيش هو مهندس الاستقالة، وحل البرلمان، والإيقاع في إشكالية الفراغ الدستوري وابتداع المجلس الأعلى للدولة كقيادة جماعية ذات أغلبية مدنية ".... وتم تكوين لجنة من ضباط الجيش الوطني الشعبي... وقدمت مختلف الأشكال الممكنة لملأ فراغ السلطات التي كان يتمتع بها رئيس المجلس الأعلى للدولة.

عادت الشرعية الثورية من جديد لتغطي حاجات المؤسسات الحاكمة في الجزائر للشرعية الدستورية، فاختيار محمد بوضياف (من مواليد 1919 بالمسيلة) رئيسا للمجلس الأعلى للدولة المستحدث بموجب الإعلان الصادر عن المجلس الأعلى للأمن بتاريخ 14 جانفي 1992 ما كان إلا بحثا عن

---

1 مرسوم رئاسي رقم 89-196 المؤرخ 24 أكتوبر 1989، يتضمن تنظيم المجلس الأعلى للأمن وعمله، العدد 45 أكتوبر 1989.

2 أحمد مهابة، "**مأزق الجزائريين بين العنف والحوار**" **السياسة الدولية**، العدد 115، 1994، ص73.

3 CNDPIles, **gouvernemenyt successifs de l'algérie**, alger, 2002, P44.

شخصية معروفة بتاريخها ونضالها، وقد أعتمد شرطان لاختيار الشخصية التي ستسند إليها مهام رئاسة الدولة: أن تكون شخصية تاريخية معروفة في الحركة السياسية الوطنية للثورة، وأن تكون من غير الشخصيات الحزبية، وهما شرطان اللذان حققهما بوضياف، الذي سعت المؤسسة العسكرية إلى إقناعه بتقبل المهمة لحاجة الجزائر إليه، حسب شهادة وزير الدفاع الأسبق نزار

وكان المجلس الأعلى للدولة مؤسسة رئاسية جماعية ،ضمت رئيسا وخمسة أعضاء هم:

- خالد نزار وزير الدفاع الوطني، من مواليد سنة 1937 بباتنة.
- علي كافي، الأمين العام للمنظمة الوطنية للمجاهدين، من مواليد سنة 1928 بسكيكدة.
- تيجاني هدام، عميد مسجد باريس، من مواليد 1921 بتلمسان.
- علي هارون، وزير حقوق الإنسان.
- رضا مالك، رئيس الحكومة، من مواليد سنة 1931 بباتنة.

وما يلاحظ على هذه التشكيلة البشرية أنها تكونت من شخصيات وطنية وتاريخية جمعت بين الشرعية الثورية والتاريخ، الدفاع، حقوق الإنسان و التعبير عن الثوابت وعناصر الهوية الوطنية التي كثيرا ما كانت محل مزايدات سياسوية.

أما عن عهدته ومهامه، فقد لخصها الإعلان المنشئ له الذي نص على أن "يمارس المجلس الأعلى للدولة جميع السلطات التي يعهد بها الدستور المعمول به لرئيس الجمهورية.... يؤدي المجلس الأعلى للدولة مهمته إلى غاية توفير الشروط الضرورية للسير العادي للمؤسسات والنظام الدستوري ولا تتجاوز مدة هذه المهمة نهاية الفترة الرئاسية الناتجة عن انتخابات ديسمبر سنة 1988" فهو هيئة إنابة لرئيس الجمهورية المستقيل.

كما أن المجلس الأعلى للدولة حقق ما كانت تسعى إليه المؤسسة العسكرية [1]وقف زحف جبهة الإنقاذ وكسر شوكتها، وضمان مصالح الجيش وتكريس دوره كأكبر قوة فاعلية في النظام السياسي، والحفاظ على مصالح قادته الذين انتفعوا من مزايا السلطة وامتيازاتها، فالجيش من خلال المجلس استطاع أن يضمن لنفسه مرحلة انتقالية يعيد من خلالها إعادة ترتيب نفسه لاستلام الحكم بطرق ووسائل مباشرة، وهو ما كان بالفعل من خلال مؤسسة رئاسة الدولة، قبل أن يتقدم لرئاسة الجمهورية في أول انتخابات رئاسية تعددية.

1 أمين مهدي، **الجزائر بين العسكريين والأصوليين**، دراسة في أزمة الهوية والديمقراطية، دار العربية للطباعة، 1992، ص50.

فالمؤسسة العسكرية أحكمت صنع القرار إنشاء المجلس الأعلى للدولة الذي مكنها من استرجاع الأنفاس بعدما خاضته من مواجهة مع الجماهير هزت وزنها ومكانتها التي كانت تتمتع بها، بوصفها سليلة جيش التحرير، وحامية الوطن، والضامنة للتواصل الثوري بين الأجيال.

المطلب الثاني: نتائج قرار توقيف المسار الانتخابي وخيارات حل الأزمة:

نجم عن قرار توقيف المسار الانتخابي مجموعة من النتائج، ودخلت الجزائر في نفق مظلم، بحيث كان هناك تجاوزات لحقوق الإنسان، بظهور الجماعات المسلحة وتدخل الجيش في الحياة السياسية، فأصبح الخيار الأمني والسياسي من أولويات النظام السياسي.

1- نتائج قرار توقيف المسار الانتخابي:

إن قرار توقيف المار الانتخابي في الجزائر يمكن إدراجه في عدة نماذج لاتخاذ القرار، كما يمكن تناوله من خلال النموذج أو المدخل السلوكي، أن رسم السياسة العامة وصنع القرار هي تعبير عن سلوكيات سياسية لفاعلين سياسيين التي تحركهم دوافع ذاتية ونفسية تتحكم في التركيبة الشخصية لصناع القرار، ويظهر ذلك جليا من خلال تأثير المؤسسة العسكرية على التحول الديمقراطي، والحيلولة دون إجراء الدور الثاني من الانتخابات التشريعية، والضغط على الرئيس بن جديد ودفعه للاستقالة كمخرج للأزمة.

ومن بين البدائل التي كانت متوفرة لدى صانع القرار متعددة منها:

- مواصلة المسار الانتخابي واحترام الإرادة الشعبية.
- التفاوض مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ.
- الدفع برئيس الجمهورية للوقوف في وجه المد الأصولي والبقاء خلف الستار وترقب النتائج.
- الضغط على الرئيس ودفعه للاستقالة كمخرج للأزمة.
- استقالة الرئيس وتوقيف المسار الانتخابي.

وبعد دراسة لكل هذه البدائل واحتمالات الربح والخسارة لكل بديل وحساب النتائج المتوقعة لكل بديل ثم مقارنة البدائل فيما بينها: إن الاستمرار في المسار الانتخابي ينجم عنه الانقلاب على الطابع الجمهوري للنظام، ومسألة التفاوض مع الجبهة غير مأمونة العواقب خصوصا إذا كان من تفاوضه في وضع قوة واكتساح، ثم الضغط على الرئيس ودفعه لمواجهة مباشرة مع الجبهة الإسلامية والتي قد يرفضها من منطلق تعهدات قطعها الرئيس على نفسه، لذلك تم اتخاذ القرار الأنسب في نظر صانع

القرار بأقل وقت وتكلفة وجهد وهو الدفع نحو إيجاد فراغ دستوري يكلفه أمران استقالة وحل المجلس الشعبي الوطني وهو ما يمهد لحالة تبرير تمكن صانع القرار من مسك مفاتيح السياسية في يديه والإطاحة بخصمه عن طريق توقيف المسار الانتخابي.

✓ **تدخل المؤسسة العسكرية عن طريق النخبة:**

إن عملية بناء الدولة الحديثة بعد الاستقلال، ومع ما أورثه الاستعمار للمجتمع الجزائري ساعد هذه النخبة المهيكلة والمؤطرة في جيش الحدود أقوى تنظيم ولده جيش التحرير على البروز كقوة تستطيع وحدها بناء المجتمع والدولة، من خلال رجالاتها وإطاراتها، فالجزائر لم تشذ عن القاعدة التي رسمتها جيوش الدول حديثة العهد بالاستقلال، التي حملت على عاتقها مهمة بلورة النظام السياسي وتشكيل السلطة السياسية مغتنمة في ذلك فرصة تململ وعدم استقرار النخب السياسية،وفي هذا الشأن يذهب بوتومور أحد أكثر المهتمين بدور ومكانة النخب العسكرية في الدول النامية، إلى أن هذه النخب تفرض تقاليد وممارسات تكتسب مع مرور الوقت صفة العرف الواجب احترامه، والذي يتحدد ويتشكل من خلال ممارسات القيادات العسكرية، وأصولهم، وعلاقاتهم بالقادة السياسيين.

وهو ما نجده مجسدا في مثال الجزائر، فقد فرضت المؤسسة العسكرية تقاليد في الحكم يصعب التسليم بمخالفتهم، ومن ذلك طريقتها في مد الجزائر برؤسائها، وأساليبها في تحديد خطوط الممارسة السياسية والديمقراطية، وفي فرض منطق الجهوية، فقد كانت النخبة العسكرية أقوى النخب على الإطلاق في الجزائر منذ الاستقلال،وما زادها قوة ونفوذا، هو أولوية العسكري على المدني التي أنشأ النظام الجزائري المجتمع عليها، فالنخبة العسكرية لم تتمكن من الدولة فقط، بل تمكنت من المجتمع بفعل تغلغل الجيش بواسطة ممثليه وأجهزته في مختلف مؤسسات الدولة على اختلاف مراتبها في هرم السلطة، وكذا حضوره الدائم في صياغة وصنع كل القرارات الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية، وهو ما تكرس بعد إقرار الديمقراطية، وتبني التعددية، أين استعملت المؤسسة العسكرية نخبتها متعددة مناحي التكوين في بسط رقابتها وتأثيرها وتدخلها في مسار التحول الديمقراطي، وهو ما كان من خلال النخبة التي غذت بها الساحة السياسية والتي تصنف إلى :

- صنف من النخبة تشكل من إطارات وقيادات
- صنف من النخبة تشكل من إطارات مدنية

الصنف الأول:

تشكل من إطارات وقيادات عسكرية، سبق لها ونشأت في أحضان الجيش، الذي أهلها لتبوأ المناصب السياسية مقابل ضمانها له حسن أداء مهمة مراقبة مسار الانتخابي، فكان الولاء ومقاسمة النظرة بشأن الخطر الإنقاذي، أو أي خطر أخر قد يصدر من أي طرف يسعى للوصول إلى ممارسة السلطة بما يؤثر علة نفوذ وقوة المؤسسة العسكرية في ممارسة الحكم، ومع تصاعد وتنامي التيار الإسلامي في الوصول إلى سدة الحكم في إقامة الدولة الإسلامية وخوف المؤسسة العسكرية على مصالحها دفعت المؤسسة العسكرية إلى تدخل عن طريق النخبة لكبح جماح المد الأصولي من الحصول على الأغلبية، فظهرت النخبة بمظهر المعرقل للمسار الانتخابي من جهة [1]، وبمظهر المحتكر لصنع القرار من جهة أخرى.

الصنف الثاني:

تشكل من إطارات مدنية، وقد كانت الاستعانة بهذا الصنف من النخبة التي تشكلت من السياسيين، البيروقراطيين، والتكنوقراطيين إلى سعي الجيش لإبعاد تهمة الانقلاب عنه، حتى أن تولي العسكريين المناصب السياسية عرف تراجعا ملحوظا مقارنة بما كان عليه في السابق وهو ما قد يعود أساسا إلى سعي المؤسسة العسكرية إلى إعطاء الانطباع بوجود سند سياسي ونخبوي في محاولة عزل الجبهة الإسلامية للإنقاذ وتوجيه مسار التحول الديمقراطي.

وإن الحكمة من النخب المدنية المعينة من طرف العسكريين، يتمثل في أن هذه الأخيرة تبقى وفية لمن أوصلوها وفقا لمبدأ :" من يملك حق التعيين، يملك حق العزل"[2] بعبارة أخرى أن النخبة العسكرية هي صاحبة السيادة والقرار، فتصير تبعا لذلك النخب المدنية نخبا تابعة مفوضة لممارسة السلطة التي عادت للعسكريين الذين فضلوا ولاسيما بعد وقف المسار الانتخابي، وبهذا كانت المؤسسة العسكرية قد كرست نفوذها ومراقبتها على مسار الانتخابي بفضل رجالها العسكريين والمدنيين المعنيين في مختلف المناصب، وعلى اختلاف مستويات هرم السلطة.

كان من آثار هذا القرار أنه أدخل الجزائر في أزمة أمنيلة حادة عادت بالوبال على المجتمع والدولة بفعل مخالفات مضاعفاتها و قد ترجع بوادر العنف السياسي الذي ولد هذه الأزمة إلى أيام إضراب جبهة الإنقاذ، وإن تطور الأحداث لاسيما وقف المسار الانتخابي أدى إلى بروز الجماعات المسلحة، تشكلت

1 بوتومور، **ترجمة محمد الجوهري**، الصفوة والمجتمع: دراسة في الاجتماع السياسي، دار المعارف القاهرة، 1978، ص154.

2 محمد خوجة، "**هكذا يعين المسئولون في الجزائر**"، العدد: 50، 20 فيفري 2000، ص16.

أغلبها من مناضلي الجبهة الإسلامية للإنقاذ، الذين كثيرا ما ظهرت بوادر العنف في ممارساتهم، وقد انبثقت من الإسلامية المتشددة عدة تنظيمات المسلحة التي شهدتها الجزائر بعد سنة 1991.

لقد فرض منطق العنف نفسه على الساحة السياسية، فبات الأمن المخرج الوحيد لكل مواطن، وقد واجهت الدولة الأزمة بإستراتيجية متعددة، حيث انتقلت من سياسة الكل الأمني إلى سياسة أكثر دبلوماسية من خلال دعوة وتحفيز العناصر المسلحة إلى الاستفادة من قرارات العفو والتخفيض الجزئي، وصولا إلى قانون الوئام المدني، ومن هنا نستطيع القول بأن السياسة الأمنية هي :" مجموعة التدابير التي اعتمدتها السلطة للوصول إلى مواجهة الأخطار والتهديدات التي عرفتها الجزائر مطلع 90 بفعل ظهور ظواهر هددت سكينة وطمأنينة المواطنين، وسلامة مؤسسات الدولة" وقد استعمل الخطاب الرسمي للدلالة على الأوضاع الغير المستقرة، ومصطلح الإرهاب مقرونا بالتخريب ليدل على أشكال ومظاهر العنف الذي خلقته الجماعات المسلحة التي استفحلت وزادت نشاطاتها بعد وقف المسار الانتخابي وقد تضمن المرسوم التشريعي 92-03 مكافحة التخريب والإرهاب، الذي عرفته المادة الأولى منه :" يعتبر عملا تخريبيا أو إرهابيا ... كل مخالفة تستهدف أمن الدولة والسلامة الترابية واستقرار المؤسسات وسيرها العادي، عن طريق أي عمل ..."[1] أما المؤسسة العسكرية، من خلال دورها المتمثل في الحماية وتوفير الأمن وإدارة حالة الطوارئ، أضحت المسئولة عن تجسيد هذه الأدوار لاسيما في ظل غياب شبه كلي للمؤسسات الأخرى (الرئاسة، البرلمان)، فكانت سياسة مكافحة الإرهاب وقيام الجيش بمهام حفظ الأمن ومواجهة الأعمال التخريبية ملاذا لضرب المؤسسة العسكرية، لاسيما من خلال تداعيات أطروحة من يقتل من ؟ التي ابتدعتها دوائر المعارضة للسلطة وغذتها شهادات روجت لها تصريحات عسكريين فارين من الخدمة، لفضح تجاوزات الجيش وقياداته في معالجة الأوضاع المأساوية التي ألت إليها الجزائر عقب توقيف المسار الانتخابي، وما ساعد الجيش على استدراك الفرصة للدفاع ضد صعود التيار الإسلامي ممثلا في جبهة الإنقاذ، وذلك بتوظيف مؤسسات السلطة السياسية (الرئاسة، الحكومة، البرلمان) في محاولة لكسب تغير المعطيات الدولية للتغطية على سلبيات الأزمة الأمنية تفاديا لأي تدخل أجنبي قد يزعزع الوحدة الوطنية ويقضي على المقومات الجزائرية تحت ذريعة حفظ السلم والأمن الدوليين، وحماية حقوق الإنسان.

وهنالك مجموعة من العوامل يمكن من خلالها تفسير تصعيد العنف وهي:

1 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تشريعي رقم 92 03 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 يتعلق بمكافحة الإرهاب والتخريب ص 18.

حالة الإحباط التي أصابت التيار الإسلامي الراديكالي بمختلف فصائله بعد الفشل النسبي لأسلوب الدعوة السلمية في التأثير على توجهات النظام وبرامجه[1].

تنامي شعبية وجاذبية الحركة الإسلامية وبخاصة الجناح الراديكالي مع نجاح الثورة الإسلامية في إيران، وحرب أفغانستان، وتقلص هيبة الدولة بسبب الفساد والصراعات بين الزمر المتنافسة على النفوذ والامتيازات، وصولا إلى الاضطرابات الشعبية المتكررة 1988 واستغلال الحركة لموجه الغضب في أوساط الشعب.الطبيعة الانشطارية لفصائل الحركة الإسلامية وتعدد مرجعياتها الفكرية، وتنافس قادتها على الزعامة، كل ذلك ساعد على انزلاقها السريع نحو استخدام العنف فيما بينها سواء في السلطة أو المعارضة.

محاكمة وسجن قيادة جبهة الإنقاذ ممثلة في كل من عباس مدني وعلي بلحاج وهي إشارة واضحة على رفض السلطة، وبخاصة المؤسسة العسكرية، تجاوز الحدود في التعامل مع الحركة الإسلامية.

كذلك ما وقع تأكيده من خلال توقيف المسار الانتخابي بعد الدور الأول للتشريعات في ديسمبر 1991 وتسارع الأحداث بما فيها استقالة الرئيس الشاذلي بن جديد، وتولي بوضياف رئاسة المجلس الأعلى للدولة، وما تبع ذلك من إجراءات ردعية قوية ضد مناضلي جبهة الإنقاذ التي جرى حلها[2].

إن الهدف الرئيسي من تصعيد العنف (الإرهاب) هو إضعاف النظام، بإسقاط الدولة والإستلاء عليها من خلال ضرب أساسها الاقتصادي والاجتماعي (عمليات تحطيم البنية القاعدية).

بالإضافة إلى ما سبق هناك مجموعة من الأهداف التي تسعى هذه الجماعات المتطرفة إلى تحقيقها من خلال تصعيد العنف، والتأثير على الرأي العام المحلي والدولي، واستقطاب تغطية إعلامية تؤكد قوتها مما يرشحها في النهاية لأن تكون طرفا أساسيا في أية عملية تسوية، ولأن المقصود من هذا هو إجبار النظام على التفاوض مع هذه الجماعات أو ممثليها السياسيين من خلال دفع قوي داخلية وخارجية للضغط على النظام ودفعه لقبول حل سياسي.

وزادت مساعي الجماعات المسلحة، ومناضلو جبهة الإنقاذ إلى تصوير قادة الجيش ومن خلال المؤسسة العسكرية بأنها عدوة، قيام الدولة الإسلامية في تسويد صورة الجيش كمؤسسة جمهورية.

- ✓ **قضية بوضياف:**

---

1 عنصر العياشي، **سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد في الجزائر**، مركز البحوث العربية القاهرة، ط 01، 1999، ص64.

2 حماد مجري، **الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي (تجربة الجزائر)**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط 01، 1987، ص113.

إن اغتيال الرئيس بوضياف بتاريخ 29 جوان 1992 في زيارة رسمية قادته إلى ولاية عنابة يبقى من القضايا الحساسة والشائكة، مثلها في ذلك مثل غيرها من اغتيالات الرؤساء عبر العالم وقد زاد تنفيذ العملية من طرف ضابط عسكري "الملازم بومعرافي مبارك" من إلحاق التهمة بالمؤسسة العسكرية ولو عضويا، بالرغم من ما أقرته العدالة بأن ما قام به هذا العسكري كان فعلا معزولا، أي أنه قام به عن قناعة شخصية من دون أن يتلقى أوامر هرمية بتنفيذ العملية[1]، وإن تعرض الرئيس بوضياف للتصفية الجسدية بعد فترة وجيزة من توليه رئاسة المجلس الأعلى للدولة يحتم ضرورة الوقوف عند سياسته المنتهجة، التي ربما حملت في طياتها ما يكون قد عجل بموته، خاصة وأنها عرفت تطورات وتغيرات عن ما كانت عليه عقب توليه الرئاسة.

فبعد استعجاله بفتح المراكز الأمنية، وتشديد الخناق على مناضلي الجبهة الإسلامية للإنقاذ الذين رأى فيهم سبب الأزمة التي وصلت إليها البلاد، نجده قد غير من موقفه تجاه الإسلاميين، وهي المبادرات التي ظهرت من خلال دعوته لعبد الكريم الخطابي رئيس الحركة الشعبية (أحد الأحزاب الإسلامية المغربية) لزيارة الجزائر ومشاركتها احتفالاتها المخلدة للذكرى الثلاثون للاستقلال، وانتهاز الفرصة للتقرب من قياديي جبهة الإنقاذ المسجونين بالسجن العسكري بالبليدة للتباحث معهم بشأن الوصول إلى حل وسط يوصل إلى حل الأزمة[2].

تصادمه مع الجيش نتيجة رغبته في تقليص دوره، بقصد التخلص من الصورة العالقة في أذهان العامة من الشعب التي ترى فيه صورة وواجهة لحكم مقرره الفعليون هم قادة المؤسسة العسكرية، الذين استغلوا التاريخ النضالي والرصيد الثوري والخلفية المعارضة للرجل الذي سعى إلى فرض نفسه كرئيس فعلي لا مجرد واجهة رئاسية فقط[3].

انتهاج خطاب سياسي مشبع بملف الفساد السياسي، وموجه ضد المافيا السياسية والمالية وإن الجواب عن سؤال : من كان وراء اغتيال الرئيس بوضياف؟ أمر لا يجد الإجابة عنه في ظل غياب المعطيات والمعلومات، غير أن الثابت هو أن الفعل شكل نكسة حقيقية للممارسة الديمقراطية في الجزائر التي أضاعت به معلما من معالمها، وصانعا من صناع تاريخها ،كما أن الجيش وجد نفسه محرجا من العملية التي قام بتنفيذها أحد أفراده.

---

1 محمد تامالت، مرجع سابق، ص91.

2 نفس المرجع، ص112.

3 ليندة لطاد،"**المعارضة السياسية في ظل التعددية الحزبية في الجزائر 1989-1997**"، رسالة ماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1999-2000، ص98.

✓ **التجاوزات وخروق حقوق الإنسان:**

تبقى مسألة حقوق الإنسان من أكثر المواضيع مثارا للجدل، لارتباطها أساسا بمخلفات ورواسب السياسة الأمنية التي تولتها المؤسسة العسكرية ،فقد أفرزت مختلف الاستراتيجيات الأمنية وما صاحبها من تعدد الأساليب المعتمدة من قبل الجماعات المسلحة التي تطورت أهدافها من استهداف الإطارات الحكومية ونخبة المجتمع ومثقفيه لنضال عموم الشعب الجزائري الذي عاثت فيه المجازر الجماعية تقتيلا وتشريدا. عدة سلبيات على مستوى حقوق الإنسان التي تدهورت وساءت والتي[1] أثارت جدلا كبيرا على المستويين الداخلي والخارجي، بحيث وجهت اتهامات صريحة للحكومة الجزائرية من جهات أجنبية رسمية، ومنظمات غير حكومية تعمل في حقل حقوق الإنسان من خلال إرسال بعثة أممية للتحقيق في تلك الجرائم، غير أن الحكومة الجزائرية رفضت رفضا مطلقا مثل هذا المسعى معتبرة إياها تدخلا في شؤونها الداخلية، وحظي موقفها بمساندة داخلية وخارجية بعد زيارات قامت بها بعض الشخصيات السياسية والفكرية من عدد من الدول الأوروبية والعربية، وتجدر الإشارة إلى أن الحكومة لا تنفي وجود حالات تجاوز وخروق كما صرحت بذلك الهيئات الرسمية مثل المرصد الوطني لحقوق الإنسان ووزارة العدل، بهذا الصدد قدمت وزارة العدل إحصائيات بشأن التجاوزات والخروق التي تسببت فيها قوات الأمن ومجوعات الدفاع الذاتي مقدرة إياها بحوالي 168 حالة منذ 1992 إلى غاية 1997، وتتمثل التجاوزات في أعمال السرقة، الاختطاف، الاستعمال التعسفي للسلاح والقتل ...إلخ، وأن هذه حالات التجاوز والخروق تمثل ممارسات استثنائية ومحدودة تسببت فيها عوامل عديدة من بينها قلة الخبرة لدى أجهزة الأمن في مكافحة العنف والإرهاب، ووجود نزعة للثأر عند بعض الأفراد نتيجة لوحشية الجرائم المرتبكة من قبل هذه الجماعات، إضافة إلى غياب ثقافة حقوق الإنسان التي أدت إلى مثل هذه التجاوزات.

أول ميزة لنظام الحكم من سنة 1992 إلى غاية 1995، أنه دخل مرحلة انتقالية، رسخت فيها ما يسمى بالسلوك الغير شرعي، أو الابتعاد عن مبدأ الشرعية الدستورية، وعلى المستوى المؤسساتي ظهرت مؤسسات غير دستورية، وأصبحت تمارس نشاط دستوري على مستوى رئاسة الجمهورية، تجد المجلس الأعلى للدولة وعلى مستوى البرلمان المجلس الوطني الانتقالي، أكثر من ذلك مست المؤسسات القضائية بظهور المحاكم الخاصة مع مجيء "بوضياف" كانت مهمتها محاكمة مناضلي الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وعزلهم عن المجتمع، ضف إلى ذلك على المستوى المحلي صدور المرسوم التنفيذي رقم 92/1421 بتاريخ 11-04-1992، الذي أقر حل كل المجالس البلدية والولائية واستبدالها بالمؤسسات غير

1 زروق أحمد، "**الإرهاب الإسلاموي: السابقة الجزائرية**"، الجزائر، العدد: 474، جانفي 2003، ص 19.

الدستورية، ظهور مندوبيات خضعت لنفس تشكيلة المجلس البلدي والولائي التي كانت خاضعة للجبهة الإسلامية للإنقاذ.

حالة عدم الشرعية الدستورية بشكل من المؤسسات، وظهور مؤشر المؤسسة العسكرية وأصبح دورها واضحا ولنا عدة مظاهر في ذلك، حيث أثبتت أنها القوة الفاعلة فقراراتها نافذة، أول مؤشر يؤيد ذلك هو توقيف المسار الانتخابي في الجزائر، تمثيلها في المجلس الأعلى للدولة بـ : 5 أعضاء من بينهم ممثلي المؤسسة العسكرية.

على مستوى الهيئة التنفيذية هناك وزراء من أصول عسكرية على سبيل المثال العربي بلخير – الجنرال محمد الخطيب والذي كان مستشارا في الرئاسة.

دور المجلس الأعلى للأمن:

انعقاد ندوة الوفاق الوطني الذي عين الجنرال زروال رئيسا للدولة، وفي 1995 انتخب رئيسا للجمهورية وهنا كان هناك نوع من الموازنة مع المؤسسة العسكرية، ظهرت حالة من عدم الاستقرار السياسي، وموجة من العنف المسلح الإرهابي الذي نشب بين الجبهة الإسلامية للإنقاذ والسلطة.

لو نتكلم عن المرحلة من الجانب الاقتصادي، فنقول أنها أصعب مرحلة اقتصادية، حيث كان تزايد في انخفاض سعر البترول، ارتفاع المديونية عجز واضح في الاقتصاد الوطني، عدم قدرة الدولة على الوفاق بالتزاماتها على مستوى الوظائف، وسقوط الحكومات وشروط صندوق النقد الدولي الخوصصة 1995 إلى 1996 تم تسريح أكثر من مليون عامل.

أما مرحلة 1995–1999 سميت بالعودة إلى الشرعية الدستورية هنا أبدت السلطة نية صادقة في إعادة الاستقرار السياسي والأمني للبلاد، خاصة بعد أن شرعت في حل مشكلة الشرعية الدستورية من خلال انتخاب رئيس الجمهورية، وفقا لدستور 89 في شخص اليمين زروال نوفمبر 1995 عندما اعتلى المنصب حدد مجموعة من الأولويات كرئيس، إعادة بناء الدولة ومؤسساتها التي حرقت وهدمت، حل الأزمة المالية والسياسية[1].

وما يلاحظ في عهد زروال أقصر مدة كرئيس جمهورية هي ثلاث سنوات، زادت حدة العنف المسلح وضعفت هيبة الدولة إلى درجة ظهور مناطق محررة، إضافة إلى الوضعية الاقتصادية الجد متدهورة، بالإضافة إلى اهتزاز مكانة الجزائر الدولية، غير أن هذا الرئيس والمجموعة المساعدة له حاول وبادر بمجموعة من الإجراءات.

1 محاضرات السنة ثانية ماستر، مرجع سابق.

تعيين الصراع الذي ظهر في المجتمع، والحد من صورة دفع به إلى اقتراح مشروع لدستور 1996، أي تعديل دستور 1989، في هذا الدستور أعيد النظر في الصراع وجاءت المادة تقر بالأحزاب وتمنع تأسيس أحزاب على أساس ديني وعرقي، حماس سميت حركة مجتمع السلم حمس، وحزب النهضة الإسلامية سمي حزب النهضة، وفي مدة حكمه ثلاث سنوات ناد زروال بإصدار قانون الرحمة، هدفه إعادة الأمن من جديد (المصالحة الوطنية)، الذي كان بداية لحل الأزمة الأمنية والسياسية، غير أنه بدافع خلاف بينه وبين المؤسسة العسكرية فيما يخص كيفية الحل للأزمة الأمنية، أعلن عن تنظيم انتخابات رئاسة مسبقة سنة 1999، التي فاز بها رئيس الجمهورية الحالي فخامة الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة".

2- خيارات حل الأزمة:

تجسدت خيارات حل الأزمة والمحنة التي عاشتها الجزائر إلى اتجاهين:

(أ) الخيار العسكري:

يساند هذا الخيار مختلف القوى السياسية والاجتماعية في تشخيص المحنة الذين يرون فيها مواجهة بين الدولة الوطنية والمجتمع من جهة، وقوى العنف والإرهاب الأصولي مدعوما بقوى محلية وأجنبية عديدة لها مصلحة إستراتيجية في إضعاف الدولة الوطنية، أو القضاء عليها في شكلها الحالي.

وتعتقد القوى الديمقراطية أن الخيار العسكري أساسي وضروري مادام الأمر يتعلق بصد هجمات قوى إرهابية منظمة ومسلحة، هدفها ليس إسقاط النظام بالقوة فحسب، بل القضاء على الدولة والنظام الجمهوري وإن المطلوب في ذات الوقت هو سحب البساط من تحت أقدام قوى الإسلام السياسي التي تشكل المصدر الحقيقي للعنف الإرهابي، ولن يتأتي ذلك إلا بانتهاج سياسة تؤكد الخيار الديمقراطي في بناء دولة حديثة وترسيخ حقوق الإنسان في الممارسات اليومية لمختلف أجهزة ومؤسسات الدولة.

(ب) الخيار السياسي:

يتجلى الخيار السياسي في إيجاد تسوية للمحنة التي عاشتها الجزائر (العشرية السوداء)، وذلك بالضغط على النظام من خلال الاستخدام الذرائعي للجرائم الشنيعة المرتكبة في حق الأبرياء من السكان، بقبول حل تفاوضي مع جبهة الإنقاذ، من خلال تسيير الأزمة في ظل قانون تدابير الرحمة والمتمثل في اتفاق الهدنة المبرم مع الجيش الإسلامي للإنقاذ[1]، وساهم هذا الأخير في التخفيف من وطأة الأزمة الأمنية بفعل افتقار الجماعات المسلحة إلى الغطاء السياسي الذي حاولت هذه الجماعات أن تغطي افتقارها إليه بالبحث عن غطاء ديني تبرر من خلاله أعمالها.

1 محمد عباس، **الوطن والعشرة، تشريح أزمة 1991-1996 دار الهومة**، الجزائر، 2005، ص26.

وعلى هذا الأساس يبدو الخط المنتهج من قبل النظام اليوم في بحثه عن حل للأزمة [1] عندما يتعلق الأمر بالدفاع عن سيادة الدولة الوطنية وشرعية مؤسساتها من خلال الرفض القاطع لأي تدخل أجنبي، وتصديه لمحاولة تدويل الأزمة خصوصا عندما يتعلق الأمر بتوسيع وترسيخ الممارسة الديمقراطية وضمان حقوق الإنسان، ويبدو أن الرهان الحقيقي الذي ينبغي ربحه حتى يصبح تجاوز المحنة الراهنة أمرا ممكنا يكمن في هذا الجانب الذي يشكل عمق ولب المشكلة ،لكن بالنظر إلى الأوضاع والظروف السائدة وطبيعة الخيارات السياسية والاقتصادية، والاجتماعية التي يتبناها النظام، فإن حظوظ تجاوز المحنة بسرعة تتناقص يوما بعد يوم، وعمرها يزداد طردا مع تفاقم الاستبداد، الفساد والرشوة، والظلم الاجتماعي، وكلها ظواهر تجد جذورها في تلك الخيارات التي يعتبرها النظام إستراتيجية للخروج من وضعية الانسداد، بينما في الواقع السبب الرئيسي في تعميق الأزمة وإطالة عمرها...

المطلب الثالث: المصالحة الوطنية كمدخل لتجاوز الأزمة السياسية في الجزائر:

بعد قرار توقيف المسار الانتخابي والأزمات التي تلت هذا القرار كالتجاوزات في مجال حقوق الإنسان، اعتمد النظام الجزائري مجموعة من الإجراءات لتجاوز هذه الأزمات، والمتمثلة في الحل والسياسي والأمني، وتحسين الظروف الاقتصادية ،كما تم التطرق إلى قوانين المصالحة الوطنية، كقانون الرحمة– وقانون الوئام المدني– ثم ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، والنتائج وردود الأفعال المترتبة من خلال الإجراءات.

وأخيرا الحكم الراشد وتحدياته على مستوى المؤسسات الدستورية، على مستوى الأحزاب السياسية والمجتمع المدني، وعلى مستوى البرلمان، ثم على مستوى الفصل بين السلطات، كما تم التطرق للإصلاحات الأخيرة المتخذة من طرف الرئيس بوتفليقة سنة2011، والمتضمنة لقانون الجمعيات والأحزاب والإعلام، وقانون تمثيل المرأة في المجال السياسي.

بعد تولي الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" الحكم سنة 1999، وإنشاء نظام حكم شبه رئاسي يجعله الفاعل السياسي المحوري والوحيد في صنع القرار السياسي في الجزائر، مركزية السلطة سيستولي على كل السلطات حيث كان حكمه على مجموعة من المحاور التي سنتناولها فيما يلي.

- ✓ **المحور السياسي:**

1 محمد عباس، مرجع سابق، ص 27.

من خلال إعلان الاستقرار السياسي من جديد في إطار مجموعة من الإصلاحات السياسية (رجل الإصلاح).

إصلاح قانون الانتخابات – قانون الأحزاب السياسية، ولم يسلم حتى دستور 1996، وقد تم إدخال تعديلات أولها كان في 2002 والثاني 2008 كلها بدوافع سياسية.

✓ **المحور الأمني:**

اعتمد إستراتيجية مزدوجة إحداها إستراتيجية دعم المؤسسات الأمنية والعسكرية في سبيل مكافحة الإرهاب، وهذا نلمسه من السلطات التي كانت بيد القائد الأعلى للقوات المسلحة ووزير الدفاع، حيث سعى ليجد له دعما دوليا (البحث عن قضية الإرهاب) سانده في هذا المسعى تزامن حكمه بأحداث 11 ديسمبر 2001 في أمريكا مساندة أكبر الدول.

وضع إطار قانوني لحل المشكلة الأمنية، من خلال إصدار مجموعة من القوانين، التي وصلت إلى ما كان يهدف إليه قانون الرحمة الذي أقره الرئيس "زروال"، من هذه القوانين قانون الوئام المدني سنة 2000، الذي أعده الرئيس "زروال" وتبناه الرئيس "بوتفليقة"، ثم قانون المصالحة الوطنية سنة 2005، هاته القوانين كان من ثمارها إعادة الأمن تدريجيا للمجتمع بدءا من 2006، وتوقف العنف المسلح، والاتفاق الذي تم بين السلطة والجيش الإسلامي للإنقاذ.

✓ **المحور الاقتصادي:**

تحسين تدريجي للوضع الاقتصادي في إطار سياسة الإنعاش الاقتصادي، التي هي شبيهة للمنطق الاشتراكي لكن بنمط جديد، برنامج الرئيس بانتهاء عهدته، حيث كان الغرض منه حسب ما صرحت به السلطة ترقية الأحياء الاجتماعية للمواطن، إعادة بعث السياسة الاجتماعية في مجال الصحة والسكن والعمل، ومن خلال الدراسات لسياسة الإنعاش الاقتصادي المعتمدة تظهر أنه ثمة تحسين في المؤشرات الاقتصادية للدولة الجزائرية، وهذا من حسن حظ الرئيس سعر البترول الجزائري 12.9 دولار سنة 1999 أصبح 17.8دولار في سنة 2004، و68.6 دولار إلى أن قارب 70 دولار سنة 2012–2013، وأيضا احتياطي الصرف فيما يخص العملة الصعبة سنة 1998 بلغ 6.8 مليار دولار ليصبح سنة 2004 43.1 مليار دولار وفي سنة 2011 بلغ 180 مليار دولار.

معدل التضخم في سنة 1998 كان يساوي 5.7 % في 2004 تناقص إلى 3.6%.

✓ قوانين المصالحة الوطني:

اعتمد النظام السياسي الجزائري مجموعة من الإجراءات القانونية، التي رأى أنها كفيلة بإعادة السلم والاستقرار وهذا ما نستعرضه من خلال هذا المطلب.

1- قانون الرحمة:

مبادئ قانون الرحمة مستمد من بيان أول نوفمبر والمواثيق الرسمية للدولة الجزائرية.

والمرسوم التشريعي رقم 92-03 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 وبموجب الأمر رقم 95-11 المؤرخ في 25 فيفري 1995 والمتضمن أحكاما خاصة تتعلق بالجزائر الموصوفة بأعمال إرهابية أو تخريبية مع التركيز على الأرضية التي أقرها المجلس الوطني الانتقالي والمتضمنة الوفاق الوطني حول المرحلة الانتقالية، يقوم هذا القانون على مبدأ تقرير العقاب بمعنى جعل العقوبة تتلاءم مع حالة المجرم الشخصية ،يميز بين المجرم الخطير والمتعمد، ويحدد هذا القانون العقوبة لكل صنف وهذا ما يعرف بالتفريد التشريعي والقانون في إصلاح القوانين وهناك التفريد القضائي الخاص بالسلطة القضائية التي تتولى توقيع العقوبة على المجرم تبعا لحالته ونص القانون، إن الأعذار هي حالات محددة في القانون المادة 52 من قانون العقوبات[1].

الأحكام المعفية:

لقد نص القانون على الأعذار المعفية وأقرها في المادة 2 و3 في قانون 25-02 1995 على عدم المتابعة قضائيا للجناة الذين ثبت انتمائهم إلى منظمات إرهابية تخريبية استهدفت أمن الدولة وتهديد الوحدة الوطنية واستقرار السلامة الترابية ومؤسساتها ولم يرتكبوا جرائم منصوص عليها في المادة 87 مكرر من قانون العقوبات مثل: قتل شخص أو سبب له عجزا دائما أو خربت أملاك عامة أو خاصة.

الأحكام المخففة:

هذه الأحكام تستوجب تخفيف العقوبة وتكتسب طابع تدابير الرحمة أو إبدالها بعقوبة أخف، واستبدال عقوبة الإعدام بالسجن المؤبد مثلا.

الأحكام الخاصة:

1 عبد القادر مقام، **ثقافة السلام قانون استعادة الوئام المدني في الجزائر**، نموذجا مقاربة انتروبولوجية، (وهران الجزائر، دار الغرب للنشر والتوزيع (د.س))، ص74.

العقوبة القصوى فيها هي عشر سنوات بالنسبة للقصر التي تتراوح أعمارهم بين 16–18 سنة وعقوبة خمسة عشر سنة للذين تتراوح أعمارهم ما بين 18–22 سنة وارتكبوا جرائم موصوفة بجرائم إرهابية أو تخريبية[1].

2 – قانون الوئام المدني:

لم تكن هناك تسوية شاملة للأزمة في الجزائر في ندوة الوفاق الوطني وقانون الرحمة، وفي بداية 1997 أعلن الجيش الإسلامي للإنقاذ هدنة من جانب واحد، ولم يكترث النظام لتلك الهدنة وفي سنة 1999 وصل السيد عبد العزيز بوتفليقة إلى سدة الحكم وأعلن إعادة السلم والمصالحة الوطنية إلى البلاد في برنامجه منذ بداية الحملة الانتخابية مؤكد أن المصالحة الوطنية من أبرز اهتماماته حيث أعلن عن ثلاثة أولويات.

إحلال السلام – إعادة الاعتبار للجزائر في المحافل الدولية – والوئام المدني.

بعد تسلمه السلطة طرح معالم سياسة الوئام المدني وفي خطابه سنة 1999 موجه الأمة تبني سياسة متسامحة لصالح المسلحين الراغبين في التوبة، وكلف الحكومة بإعداد هذا المشروع والتدابير التي تخول لهم العودة الكريمة في أحضان الوطن وتم عرضه على البرلمان للمصادقة في 08 جوان 1999 بالأغلبية المطلقة. محاولة لحل الأزمة والدفع نحو المصالحة الوطنية وقد تضمن هذا القانون ثلاث مجموعات.

تدابير الإعفاء عن المتابعة – تدابير الوضع رهن الإرجاء – تدابير تخفيف العقوبات.

تنص تدابير الإعفاء عن متابعة للذين لم يرتكبوا جرائم دم أو شرف وأعلنوا صراحة عن توبتهم والأشخاص الحائزين على أسلحة ومتفجرات وسلموها للسلطة العمومية المختصة، ولكن عليهم التقيد بمجموعة من الالتزامات مقابل تخفيف العقوبة. الحرمان من بعض الحقوق لمدة عشر سنوات كحق الانتخاب والترشح، الحرمان من حمل أي سلاح، المادة 5 من القانون الحرمان من الحقوق المدنية والسياسية.(المادة 5 من القانون)[2].

1 عبد القادر مقام ، مرجع سابق، ص76.

2 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 99–08 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1420، الموافق لـ 13 يوليو سنة 1999، المتعلق باستعادة الوئام المدني.

أما تدابير الوضع رهن الإرجاع: تدابير تخص المتورطين في أعمال إرهابية كالتأجيل المؤقت للمتابعة بين ثلاث وعشر سنوات بغرض تأكد استقامة الشخص الخاضع لها. المادة 6 بمعنى إعطاء فرصة للتوبة والرجوع[1].

الأشخاص الذين لم يرتكبوا جرائم قتل ولم يستعملوا متفجرات في الأماكن العمومية وأعلنوا عن توبتهم بعد الالتزام بمجموعة من الشروط – التوقف عن النشاط الإرهابي – الحضور تلقائيا أمام السلطات المعنية – تقديم تصريح حول الأسلحة والمتفجرات التي هي بحوزته – إضافة إلى مشاركته تحت سلطة الدولة في محاربة الإرهاب، وفي حالة الإخلال بشروط يتم إلغاء الإرجاء من طرف لجنة الإرجاء.

تدابير تخفيف العقوبات:

هي تدابير استثنائية تشمل ثلاث فئات من المتورطين في أعمال إرهابية ويتضمن ثلاث أنظمة للتخفيف من العقوبات.

1- الأشخاص الذين لم يرتكبوا جرائم قتل جماعي ولم يستعملوا متفجرات في الأماكن العمومية، ولم يستفيدوا من قانون الإرجاء.

2- الأشخاص الذين استفادوا من قانون الإرجاء.

3- الأشخاص الذين أشعروا السلطات المختصة في أجل ستة أشهر لتوقفهم عن الأنشطة الإرهابية تلقائيا.

تدابير تخفيف العقوبات تشمل ثلاث أنظمة لهذه الفئات[2]:

1- السجن لمدة أقصاها 12 سنة إذا كانت العقوبة السجن المؤبد أو الإعدام – السجن لمدة أقصاها 7 سنوات إذا كانت العقوبة التي ينص عليها القانون 10 سنوات وأقل من 20 سنة – السجن لمدة 3 سنوات إذا كانت العقوبة في القانون تساوي 10 سنوات.

2- 8 سنوات إذا كانت العقوبة في القانون الإعدام أو المؤبد – السجن 5 سنوات إذا كانت العقوبة في القانون 10 سنوات وأقل من 20 سنة – السجن 2 سنة إذا كانت في كل الحالات الأخرى.

3- السجن لمدة 15 سنة إلى 20 سنة إذا كانت العقوبة في القانون الإعدام – السجن 10 سنوات إلى 15 سنة إذا كانت العقوبة في القانون السجن المؤبد.

- ✓ **نتائج قانون الوئام المدني:**

1 الجريدة الرسمية العدد 46، ص3-4.

2 القانون رقم 99-08 المتعلق باستعادة الوئام المدني الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص4.

أحدث قانون الوئام المدني بعد موافقة الشعب عليه في الاستفتاء السابق ردود أفعال مختلفة وطنية ودولية، فعلى المستوى الوطني عبرت العديد من الفعاليات لوطنية عن موقفها من قانون الوئام المدني وإذا كانت في معظمها قد أيدت القانون فإن بعضها على قلتها قد رفضته فبالنسبة للأحزاب السياسية رحبت بعض الأحزاب بهذا القانون فحركة مجتمع السلم اعتبرت القانون بأنه مبادرة شجاعة وخطوة هامة تكرس انتصار واقعية مبدأ المصالحة الوطنية على منطق الاستئصال، من جهتها ساند حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية هذا القانون مبررا ذلك بأن هذا الأخير (أي القانون) يبشر بنهاية "الإسلاموية السياسية" في الجزائر، ومن جهة أخرى أبدى بعض زعماء الجماعات الإسلامية وعلى رأسها زعماء "الجبهة الإسلامية للإنقاذ" رغبتهم في مساندة اتفاق السلام الذي وافق عليه الجناح العسكري للجبهة "الجيش الإسلامي للإنقاذ" على شرط أن تفرج الحكومة عن السجناء وتدفع تعويضات لعائلات القتلى، كما أيدت أغلب منظمات المجتمع المدني على اختلاف طبيعتها وتوجهاتها هذا القانون، فقد أكدت كل من منظمة أبناء الشهداء والمنظمة الوطنية للمجاهدين والاتحاد العام للعمال الجزائريين والرابطة الوطنية لحقوق الإنسان على أهمية هذا القانون كونه يساهم في الحفاظ على الوحدة الوطنية ويحقق عدة مكاسب سياسية واجتماعية واقتصادية وقانونية تستفيد منها كل الأطراف السياسية والمجتمعية بما فيها الشعب، ورحبت كذلك المنظمات الدولية بهذا القانون وفي مقدمتها منظمة العفو الدولية ،وبالنسبة لمعارضي قانون الوئام المدني وإن كانوا يمثلون قلة مقارنة بالمؤيدين له فبالنسبة للأحزاب السياسية رفض كل من حزب جبهة القوى الاشتراكية والجبهة الديمقراطية الاجتماعية والجبهة الديمقراطية المحظورة هذا القانون.

أكسب قانون الوئام المدني الرئيس "بوتفليقة" دعما شعبيا واسع النطاق، وشجع نجاح هذا القانون الرئيس على البحث عن قانون جديد يسمح لبعض الجماعات المستثنية من قانون الوئام المدني بالاستسلام مقابل العفو عنهم وذلك استكمالا وتعزيزا للسلم والأمن الوطنيين، فقبل ثلاثة أيام من انتهاء مدة قانون الوئام المدني أعلن "بوتفليقة" عن إصداره عفوا شاملا يشمل مجموعة محددة من الإسلاميين المسلحين كانوا وافقوا على تسليم السلاح وتفكيك الجماعات المنتمين إليها، وكان قرار الرئيس قد أحدث ردود أفعال وطنية ودولية منددة في أغلبها بهذا المرسوم والذي اعتبره المراقبون متنافيا مع ما تضمنه قانون الوئام المدني، في حين رحبت الأحزاب السياسية ذات الطابع الإسلامي والوطني ومنظمات المجتمع المدني بهذا العفو واعتبرته استكمالا لقانون الوئام المدني في حين عارضت بعض الأحزاب السياسية ذات التوجه العلماني هذا العفو وعلى رأسها حزب جبهة القوى الاشتراكية الذي رأى بأن هذا العفو ما هو إلا تكريس لقانون الوئام المدني الذي يعارضه، من جهة أخرى عارضت عائلات المفقودين

والمنظمات الدولية والحقوقية هذا العفو فمنظمة العفو الدولية اعتبرت قانون العفو الشامل تكريس هدفه الإفلات من العقاب الذي من شأنه أن يبقي المجتمع في حالة العنف، كما اعتبرت لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب أن: "أشكال العفو أو غيرها من المعوقات التي تحول دون المقاضاة والعقوبة السريعتين والعادلتين لمرتكبي التعذيب أو سوء المعاملة أو التي تشير إلى عدم الرغبة في تنفيذها تنتهك مبدأ العدالة والمساواة، وبالتالي طالبت هذه المنظمات ومختلف أهالي المفقودين بضرورة محاسبة المتورطين في أعمال التعذيب والقتل وغيرها من الجرائم وكانت أصابع الاتهام متجهة بذلك إلى النظام السياسي الذي نفى جميع التهم الموجهة إليه مسندا إياها إلى الجماعات المسلحة ،إلا أن عائلات المفقودين والمنظمات الحقوقية لم تتقبل هذه الإجابات وأنشأت جمعيات ومنظمات حقوقية للدفاع عن مطالب أهالي المفقودين وأمام تزايد المسيرات الأسبوعية المطالبة بالكشف عن مصير المفقودين أسس بوتفليقة في 21 سبتمبر 2003 اللجنة الاستشارية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان هدفها معرفة مصير المفقودين خلال الأزمة.

رغم الانتقادات الموجهة إلى "بوتفليقة" بخصوص سياسة العفو الشامل إلا أن ذلك لم يمنعه من إصدار مجموعة من القوانين المتعلقة بمختلف المجالات ومن أبرزها قوانين تشجيع المستثمرين واستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية بتخفيض الرسوم والضرائب المفروضة عليهم، إلا أن هذا لم يكن مجديا إلى حد ما حيث لم يستطع قانون الوئام المدني أن يحقق الاستقرار السياسي الكامل وبالتالي استقطاب العدد المناسب من المستثمرين ويعود ذلك إلى عدة اعتبارات منها التماطل في عملية الخوصصة ووجود البيروقراطية وانتشار الفساد.

في نفس السياق يرى البعض أن قانون الوئام المدني حقق الاستقرار السياسي نسبيا وأدى إلى تحسين الأوضاع الأمنية وانحصار ظاهرة الإرهاب واستفادة الدولة من العناصر التائبة في عمليات مكافحة الإرهاب وتدعيم شرعية ومشروعية رئيس الجمهورية، ومقابل هذه الانجازات التي حققها قانون الوئام المدني إلا أنه كانت هنالك مجموعة من الإخفاقات ولعل أبرزها إغفال قضية المختطفين والمفقودين وعدم القضاء على جذور الإرهاب، الأمر الذي استدعى انتهاج آلية أخرى هي قانون المصالحة الوطنية والذي سنتطرق إليه في مايلي:

3 – ميثاق السلم والمصالحة الوطنية:

سنة 2005 أعلن بوتفليقة أنه سيدعو الشعب الجزائري [1] للفصل نهائيا في سياسية المصالحة الوطنية والعفو الشامل، ويتعين على الجزائريين العيش سويا، وأعلن أن هذا المشروع ينص على تدابير

1 خطاب عبد العزيز بوتفليقة.

ملموسة لوقف إراقة الدماء وإرساء السلم بإبطال الملاحقات القضائية للذين أوقفوا الأنشطة المسلحة، وسلموا أنفسهم للسلطات من 13 يناير 2000 تاريخ انتهاء مفعول قانون الوئام المدني، بشرط أن لا يكونوا ارتكبوا جرائم قتل جماعية أو اغتصاب أو عمليات تفجيرية في الأماكن العامة[1]، وأعلن استفتاء شعبي حول مشروع السلم والمصالحة الوطنية في 2005/09/29 وأعتبره خيار إستراتيجي للشعب الجزائري للصفح، بغية الاستقرار والدفع بعجلة التنمية إلى الأمام، ويتضمن مشروع السلم والمصالحة الوطنية لسنة 2005 ما يلي:

هذه المبادرة والمشروع جاءت تكملة لمسعى الوئام المدني بحيث صادق عليها الشعب الجزائري بالأغلبية المطلقة في استفتاء يفوض لرئيس الجمهورية أن يلتمس باسم الأمة الصفح عن جميع منكوبين المأساة الوطنية، فكانت الإجراءات التطبيقية على شكل مراسيم رئاسية.

1- مرسوم رئاسي يتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية.

2- مرسوم رئاسي يتعلق بتعويض ضحايا المأساة الوطنية.

3- مرسوم رئاسي في 2006 يتعلق بإعانة الدولة للأسر المحرومة التي ضلع أحد أقاربها في الإرهاب.

4- مرسوم رئاسي يتضمن إجراءات العفو[2].

كذلك يتضمن هذا المشروع دعوة الشعب الجزائري إلى تقدير العرفان لعناصر مختلف أسلاك الأمن وعناصر الدفاع الذاتي الذين دافعوا عن الجمهورية.

تعويض وإدماج المسلحين في العمل بسبب الأفعال المتصلة بالمأساة الوطنية، نصت المادة 25 من الأمر 06-01 لكل من كان موضوع إجراءات إدارية للتسريح من العمل قررته الدولة، الحق في إعادة إدماجه في عالم الشغل أو تعويض تدفعه الدولة إذا اقتضى الأمر ذلك. فعينت لجان ولائية لدراسة ملفات طالبي إعادة الإدماج[3]، وعن المعني تقديم الوثائق الثبوتية، والمعنيين هم: المستفيدين من إجراءات العفو وانقضاء الدعوة العمومية – الموضوعين قيد الاعتقال بموجب إجراء إداري – المحبوسين أو المحكوم عليهم بسبب الأفعال المرتبطة بالمأساة الوطنية.

---

1 ميلود شرفي، **الجزائر من عمق المأساة**، الجزائر (د.د.ن)، 2009، ص56.

2 أحمد فوزية، **بوتفليقة رجل الأقدار ورجل المصالحة الوطنية**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص22.

3 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 06-01 المؤرخ في 27 فيفري 2006، المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، **الجريدة الرسمية** العدد 11 الصادرة في 28 فيفري 2006، ص6.

إعادة إدماجه في المنصب الذي كان يعمل فيه أو المماثل له، أما التعويض يكون بسبب رفضه لمنصب العمل المعروض أو في حالة حل المؤسسة، أو في حالة العجز الجسدي أو العقلي، يكون التعويض مناسب مع سنوات النشاط المهني.

تعويض المفقودين: المفقود هو كل شخص اختفى في ظل الظروف المتعلقة بالمأساة الوطنية، تعدها الشرطة القضائية بعد عملية بحث بدون جدوى. هذا الملف لا زال يؤرق النظام السياسي وهو من أصعب الملفات، وقصد حله تم إدراج نظام التعويضات لضحايا المأساة الوطنية[1]. نص المادة 27 من الأمر 06-01.

اختار النظام الجزائري في الإطار أسلوب التعويض المادي بعد محضر المعاينة من الشرطة، إضافة إلى التصريح بالوفاة المحرر في سجلات الحالة المدنية، يحق لذوي المفقود الحصول على التعويض بعد إعداد الفريضة المواد 30-36 من أمر 06-01.

نتائج المصالحة الوطنية: (على المستوى السياسي والأمني).

المغزى من المصالحة الوطنية تحقيق الأهداف السياسية والأمنية، وكذا الاقتصادية والاجتماعية.

يقول الرئيس بوتفليقة في عدة مناسبات أن هذه السياسة مبنية على مبادئ الشريعة الإسلامية[2]، باعتبار الشعب الجزائري يدين بالإسلام، وهذا انطلاقا من المقولة التي تقول عفا الله عما سلف، لطي صفحة الماضي والصلح وإعادة اللحمة الوطنية. يقول الله تعالى: "وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فائت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين"[3].

ومن نتائج المصالحة الوطنية انخفاض ملموس لعدد القتلى واستفادة أكثر من 7000 إرهابي من تدابير العفو.

إن سياسة المصالحة الوطنية عملت على استرجاع واستتباب الأمن والسلم في الجزائر من خلال تراجع العمل المسلح الذي أصبح مقتصرا على الأماكن البعيدة عن المدن فقط.

---

1 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 5-278 المؤرخ في 14 أوت 2005، يتضمن استدعاء هيئة الناخبين للاستفتاء الخاص بالمصالحة الوطنية يوم الخميس 2005/09/19، **الجريدة الرسمية** العدد 55 الصادرة في 15 أوت 2005. ص6.

2 فاضل أمال، **السلم والمدني في الجزائر عبر آليات المصالحة الوطنية دراسات إستراتيجية**، العدد 6، الجزائر، جانفي 2009، ص34.

3 سورة الحجرات، الآية 9.

الانتقادات الموجهة للمصالحة الوطنية:

لا أحد ينكر ما قدمته المصالحة الوطنية من تحقيق للسلم سياسيا واقتصاديا واجتماعيا، إلا أن هناك ما ينتقد هذا المسار وعدم تحقيقه بالشكل المطلوب الذي كان مرجوا منه، فهناك من سلموا أنفسهم وهم لازالوا يعيشون حياة مزرية، سواء من الناحية المعيشية أو المضايقات الأمنية، وهذا راجع لعدم تطبيق بنود المصالحة الوطنية بشكل صحيح[1].

ومن المآخذ على هذا المشروع عدم إشراك المجتمع المدني والطبقة السياسية فعليا في بناء هذا المشروع وتطبيقه من جهة، ومن جهة أخرى عدم شمولية هذا المشروع، حيث أتت القوانين ناقصة ولم تمس جميع الشرائح المعنية بالمأساة الوطنية[2].

إن إجراءات حل الأزمة في شقها الأمني والاجتماعي دون السياسي عمق من أزمة المشاركة السياسية وحرية التعبير، كما جاء في بعض المواد القانونية عدم استعمال السياسة بغرض الدين، ومنع ممارسة النشاط السياسي على كل من شارك في الأعمال الإرهابية.

الشرعية والمشاركة السياسية من خلال الانتخابات الرئاسية.

سجلت الانتخابات الرئاسية منذ استعادة الاستقرار السياسي نتائج متناهية في نسب المشاركة السياسية ففي رئاسيات 1999 كانت نسبة المشاركة مقبولة حيث بلغت 60.25% فمن أصل 17.488.759 مسجل شارك 10.652.623، وهذا ما دعم شرعية "بوتفليقة" في المراحل اللاحقة والسبب في ذلك هو اعتماده على مشروعية جديدة تقوم على استعادة السلم والاستقرار الوطني عن طريق تنفيذ سياسة الوئام المدني بعد أن كان الاعتماد على المشروعية الثورية المتمثلة في مبادئ أول نوفمبر، وفي رئاسيات 2004 تراجعت نسبة المشاركة حيث بلغت 58% ويرجع البعض السبب في هذا التراجع إلى قانون العفو الشامل الذي تلا قانون الوئام المدني، والأحداث التي شهدتها منطقة القبائل سنة 2001 المطالبة بترسيم اللغة الأمازيغية، أما بالنسبة للشرعية فقد استند النظام السياسي في دعم المترشح "بوتفليقة" إلى استكمال تحقيق الاستقرار السياسي والعمل على تطبيق برنامج الإنعاش الاقتصادي، وبالنسبة لرئاسيات 2009 نجد أن نسبة المشاركة قد ارتفعت عن النسبة المسجلة في رئاسيات 1999 و2004، حيث بلغت 74.54%، ولقد سبق هذه الانتخابات التعديل الدستوري الذي قام به "بوتفليقة" سنة

1 منصور مليايني، **المصالحة الوطنية من منظور الأمن الإنساني** (رسالة ماجستير في التنظيمات الإدارية قسم العلوم السياسية، جامعة باتنة الجزائر، 2009-2010، ص184.

2 فاضل أمال، مرجع سابق، ص35.

2008 والذي سمح من خلاله لنفسه بالترشيح لعهدة رئاسية ثالثة بالإضافة إلى مجموعة تعديلات أخرى، وقد أثار هذا التعديل قلق العديد من المراقبين والأحزاب السياسية، وبعد فوز "بوتفليقة" اعتبر النظام السياسي أن ترشح "بوتفليقة" لعهدة ثالثة أملته بعض الأسباب أهمها ضرورة استكمال برنامج دعم النمو والذي يمكن اعتباره أحد مصادر شرعيته ومشروعيته.

يعتمد الحكم الراشد على ثلاثة أطراف سياسية، هي الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، كل قطاع يكمل الآخر من جهة ويراقبه من جهة أخرى، للمحافظة على التوازن وعدم تجاوز الحدود حتى لا يطغى أو يهيمن أي طرف على الأطراف الأخرى، لتحقيق التنمية في جميع ميادين الحياة.

المبحث الثالث: تقييم مسار التنمية السياسية في الجزائر: الجوانب المؤسسية والوظيفية:

إن مؤسسات صنع القرار قد تتعدد وتتنوع وتختلف درجة أهمية وتأثير كل منها حسب موقعه في النظام السياسي وحسب ما يحوزه من صلاحيات وإمكانيات وكذا مدى اهتمامه بمجال السياسة العامة، وعلى هذا الأساس تترتب القوى والمؤسسات في التأثير من الأكثر إلى الأقل، وإذا كان من صعوبة وضع معايير لقياس هذا التأثير فإنه يضاف إليها عدم الوضوح والمعرفة الحقيقية للفاعلين المساهمين في صنع القرارات السياسية، كما أن تنوع وتفقد المسائل يؤثر على تراتبية هؤلاء الفاعلين أنفسهم وبالتالي هذه التراتبية نفسها غير ثابتة على الأقل من الناحية النظرية وتأسيسا على ماسبق فإن تحديد الفاعلين أكثر تأثيرا في صنع القرارات السياسية وهذا ما تضمنه هذا المبحث.

المطلب الأول: مؤسسات صنع القرار السياسي:

إن عملية صنع القرار هي حكر على الذين يحتلون قمة الهرم السلطوي في الدولة [1] ولأن مؤسسة الرئاسة أكثر حيادا واستقرارا مقارنة بالحكومة، وأبعد عن مجال الخلافات والصراعات السياسية التي تثيرها الأحزاب، خاصة إذا كانت الحكومة عبارة عن ائتلاف حزبي .

1. مؤسسة الرئاسة:

1 مارسيل ميرل، **سوسيولوجيا العلاقات الدولية**، ترجمة حسن نافعة، دار مستقبل العربي، 1986، ص 342.

في الجزائر نستطيع القول أن مجال الشؤون الداخلية والخارجية وصنع القرارات تختص بالسلطة التنفيذية وتخصيصا مؤسسة الرئاسة التي تعتبر أقوى المؤسسات السياسية في النظام السياسي الجزائري ونلاحظ أن رئيس الجمهورية يمثل محور النظام السياسي نظرا للاختصاصات والصلاحيات الدستورية والسياسية التي يتمتع بها، والتي تماثل تلك الممنوحة لرئيس الجمهورية الفرنسية[1].

فمن الناحية النظرية، فإن دستور 1963، خول لرئيس الجمهورية سلطات واسعة، منها على الخصوص تحديد سياسة الحكومة وتوجيهها، وتسيير وتنسيق السياسة الداخلية والخارجية للبلاد يتولى تنفيذ القوانين ويمارس السلطة التنظيمية ويعين في جميع المناصب المدنية والعسكرية ويستطيع أن يمارس السلطة التشريعية عن طريق الأوامر، كل هذا يؤدي إلى القول أن رئيس الدولة والحكومة في دستور 1963 كان مفتاح قبة النظام الدستوري.

وكما هو الحال بالنسبة لدستور عام 1976ودستور 1989 ودستور 1996حيث يمكن ملاحظة الصلاحيات والسلطات الواسعة التي يتمتع بها رئيس الجمهورية ابتداء من رئاسة مجلس الوزراء، وقيادة الجيش، ورئاسة الحزب هذا المركز والمكانة التي يحتلها الرئيس في النظام سمحت له بتدعيم سلطاته الشخصية واتخاذ قرارات وإصدار توجيهات دون الرجوع إلى أحد المجلسين، وهو ما جعل منه مفتاح النظام السياسي، وبهذا يحتل رئيس الجمهورية مكانة بارزة في النظام السياسي يستمدها من طريقة اختياره والسلطات الواسعة المخولة له بموجب الدستور، وعليه يمكن القول أن المؤسسة التنفيذية الممثلة بالرئيس ظلت هي الأقوى وتملك من الوسائل ما يمكنها من المشاركة والتأثير في المقررات الحزبية، ولعل أهم الوسائل هي الجهاز الإداري الذي تشرف عليه، الذي هو جزء منها، كما أن ارتباط الحزب بالمؤسسة التنفيذية يبدو كذلك واضحا في الأجهزة المركزية إذ أن رئاسة المؤتمر مسندة إلى الأمين العام للحزب رئيس الجمهورية[2].

2. المؤسسة العسكرية:

هي مؤسسة من مؤسسات الدولة السيدة (مؤسسات السيادة، كالبرلمان والقضاء) ،ويدل مصطلح المؤسسة: على أن لها إطار مؤسسيا، محددة أطره ومهيكلة أجهزته ومعروفة مسؤولياته وحدود صلاحياته، لما كان هذا مدلول المؤسسة، فإن الصفة اللصيقة بالمصطلح العسكرية: فيها خصوصيات ما

1 ناجي عبد النور، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية**، منشورات جامعة قالمة، ص 103.

2 جابي عبد الناصر، **الانتخابات الدولة والمجتمع**، دار القصبة للنشر والتوزيع، 1998، ص85-86.

يميزها عن غيرها من المؤسسات، فهي [1] تحتكر الوسائل العسكرية في الدولة التي بها تمارس العنف المشروع الذي يستمد شرعيته ومشروعيته من وظائفها المربوطة دوما بالمحافظة على الاستقلال الوطني والدفاع عن السيادة الوطنية ووحدة البلاد وسلامة إقليمها المعترف لها بممارسة السيادة عليه.

كما تدل العسكرية على الحياة العسكرية التي تضبط علاقات العمل وتطفأ على نمط عيش أفرادها، وهي الحياة التي دوما ما ترتبط بالصرامة والالتزام وإطاعة الأوامر واجبة التنفيذ، والتضحية بوقت الفراغ والحد من بعض الحريات والالتزام بواجب التحفظ....[2]

الدور السياسي للمؤسسة العسكرية:

ما كان إبعاد السياسيين من على رأس هرم السلطة، وما أعقبه من إعداد محكم للترسانة الدستورية والقانونية المجسدة والمنبثقة للدور السياسي للمؤسسة العسكرية، التي كانت أكبر المؤسسات القائمة قوة وتغلغلا في النظام السياسي الجزائري إلا مؤشرا على ما كان لها من قوة نفوذ وتأثير وقرار في الجزائر، فدورها لم يقتصر على ما خول لها من صلاحيات، بل تعداه إلى التأثير المباشر وغير المباشر على صنع القرار من خلال بسط نفوذها على المجتمع والسلطة على حد سواء.

فقد كانت متغلغلة في أوساط المجتمع من خلال الدور الكبير الذي لعبته الخدمة الوطنية كمؤسسة متعددة الجوانب(عسكري، سياسي، اقتصادي)[3]، مما جعل منها مركزا للتنشئة الاجتماعية والسياسية، كما أن قيام الجيش الوطني الشعبي بتجسيد مهام التنمية الكبرى كالطريق الصحراوي، السد الأخضر، القرى الاشتراكية... جعل من المؤسسة العسكرية المثل الأعلى في تجسيد تطلع القيادة لمتطلبات القاعدة، ولم يقتصر مبادرات المؤسسة العسكرية في التقرب من الشعب وتطلعاته، بل بلغ حد التدخل في اختيار وتحديد قوائم منتخبيه المحلية منها والوطنية، نظير احتكارها للمعلومات الأمنية بواسطة مختلف أسلاك قوات الأمن (الأمن العسكري الدرك الوطني، الأمن الوطني)....

وأن الدور الكبير الذي لعبته المؤسسة العسكرية في فرض مرشحها للرئاسة بعد وفاة الرئيس بومدين، زاد من تأكيد وتكريس ما كان لها من قوة في التأثير والنفوذ وصنع التحالفات وصياغة القرارات السياسية، لاسيما وأن اسم العقيد الشاذلي بن جديد لم يكن مطروحا البتة لشغل منصب الرئيس، الذي كان

1 هيثم الأيوبي، **الموسوعة العسكرية**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط 01، د، س، ص471.

2 كمال بوشامة، **جبهة التحرير الوطني والسلطة**، دار الفارابي، بيروت، د، س، ص 131-132.

3 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر 76-57 المؤرخ في 05 جويلية 1976 يتضمن الميثاق الوطني، ص933.

عبد العزيز بوتفليقة ومحمد الصالح يحياوي أحد أبرز المتنافسين لخلافته لغنى رصيديهما بالتجارب والخبرة لشغل المنصب.

فكل رصيد لهما ما كان ليصمد أمام اختيار جهاز الأمن العسكري باعتباره نواة قوية التكوين السياسي للجيش الذي ساهم قائده مرباح الذي أشرف على الإعداد المؤتمر الاستثنائي لجبهة التحرير في فرض بن جديد كمنسق عام لوزارة الدفاع الوطني بعد وفاة رئيس الجمهورية ووزير الدفاع، تمهيد لعرضه كمرشح للرئاسة بدعوى أنه يمثل أقدم الضباط في أعلى الرتب العسكرية بالرغم من وجود العقيد بلهوشات الذي كان يتحقق فيه هذا الشرط [1]. وأن دورها ومكانتها السياسية كانت مقننة ومدسترة إلى غاية ظهور دستور 89.

طبيعة العلاقة بينهما: (مؤسسة الرئاسة والمؤسسة العسكرية)

يرى البعض أن طبيعة العلاقة بين المؤسسة العسكرية ومؤسسة الرئاسة على أنها علاقة يصعب الفصل بينهما: من ناحية تظهر العلاقة وكأنها تعاونية، إذا ما فتئ الرئيس يؤكد احترامه للجيش، وامتنانه للدور الكبير الذي لعبه في مقاومة الإرهاب والمحافظة على الطابع الجمهوري للدولة وكدا سعيه لمحو الصورة السلبية التي ارتسمت حول النظام وخصوصا المؤسسة العسكرية في الداخل والخارج، وتمرير أطروحات لحل الأزمة الجزائرية، ومن ناحية أخرى تكشف عن الطابع الصراعي بينهما إذا ما انفك الرئيس كذلك يؤكد على أنه رئيس الجمهورية وزير الدفاع والقاعد الأعلى للقوات المسلحة، وأن الجيش ما هو إلا مؤسسة من مؤسسات الجمهورية[2].

وهذا يمكننا أن نتحدث حسب الوجه الأول عن توظيف مؤسسته الرئاسة في خدمة المؤسسة العسكرية، أي تبعية الأولى للثانية وهذا يعني أن صانع القرار الحقيقي هو الجيش والرئيس ما هو إلا معبر عما يقرره الجيش قد يترك له الحرية في بعض القضايا والمسائل دون أن يتجاوز الحدود التي يرسمها له، ونظرا لأن المؤسسة العسكرية لا تهتم كثيرا بالشؤون الخارجية إلا في حالات تهديد الأمن القومي أو تفاقم الصراعات الدولية، فإن الرئيس يترك له هامش كبير من الحرية في صنع وتنفيذ السياسات وصنع القرارات.

أما حسب الوجه الثاني فإن قوة شخصية الرئيس وحكته تدفعه إلى أن يحقق مزيدا من الحرية والاستقلالية في صنع القرار السياسي.

---

1 Stora , ellyas op .P 86

2 Joseph frankel the making of foreign policy london op. cit .P10

3. الحكومة:

الحكومة هي إحدى المؤسسات السياسية في الدولة، وأهم مؤسسات النظام السياسي، وعليه فإنها أداة النظام السياسي في الدولة لممارسة سلطاته وتنفيذ سياساته وبرامجه، وتعد الطرف الثاني في المؤسسة التنفيذية ،تتكون من رئيس الحكومة المعين من قبل رئيس الجمهورية ومن عدد من الوزراء يختارهم رئيس الحكومة ويقدمهم إلى رئيس الجمهورية حسبما تقتضيه الحاجة والمصلحة العامة، يجتمعون في مجلس واحد يسمى "مجلس الحكومة"، وبحضور رئيس الجمهورية يسمى "مجلس الوزراء" وتتخذ في المجلس الأخير أهم القرارات وتناقش مشاريع القوانين قبل إحالتها على المجلس الشعبي الوطني ويعرض برنامج الحكومة .

وما يفيد أن اختيار رئيس الحكومة إذ كان مخولا من رئيس الجمهورية لا يعني أنه يتمتع بالحرية المطلقة، بل إنه بوصفه حامي الدستور وضامن استقرار المؤسسات الدستورية، ومن ثم فإن سلطة رئيس الجمهورية مشروطة بالحياة السياسية التي تتقاسمها عدة تيارات سياسية وحزبية، ففي حالة نظام الحزب المهيمن، وكون الأغلبية البرلمانية والرئيس من حزب واحد، فإن رئيس الجمهورية يستطيع أن يختار من يشاء لرئاسة الحكومة، كون الأغلبية البرلمانية تجد في سياسته ما يحقق برنامجها الذي هو برنامج الرئيس، أما في حالة ما كانت الأحزاب المعارضة في البرلمان لا تحوز على الأغلبية ومشتتة فإن رئيس الجمهورية، يملك الحرية في تعيين من يشاء لرئاسة الحكومة، لكن في حالة ما إذا أفرزت الانتخابات التشريعية حزب أو ائتلاف حزبي معارض يتمتع بالأغلبية البرلمانية يكون رئيس الجمهورية مجبرا سياسيا وليس قانونيا على اختيار رئيس الحكومة من الأغلبية البرلمانية للحفاظ على استقرار المؤسسات السياسية[1].

صلاحيات الحكومة:

يعتبر رئيس الحكومة، الرئيس التنفيذي والمنسق الفعلي لمؤسسة التنفيذية والمسئول الحقيق والمباشر، على أنشطتها وأعمالها الحكومية سواء أمام رئيس الجمهورية باعتباره هو الذي يعينه وينهي مهامه، وأمام البرلمان بمجلسيه باعتباره هو الذي يقيم أعمال الحكومة ويراقب نشاطاتها، وينفذ وينسق برنامج حكومته ويسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات، ويوقع المراسيم التنفيذية ويعين في وظائف الدولة فهو بذلك يتمتع بسلطة صنع القرار واتخاذه والملاحظ أن الحكومة كمؤسسة سياسية متميزة عن رئيس

1 أمين شريط، **خصائص التطور الدستوري في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق في جامعة متنوري، قسنطينة، 1990، ص 595.

الجمهورية لا تتمتع بأيه صلاحيات أو سلطات، فكل المهام تستمدها من رئيس الجمهورية والتي يمكن حصرها فيما يلي:

- اختيار أعضاء الحكومة وتقديمهم لرئيس الجمهورية لتعينهم.[1]
- ضبط برنامج الحكومة وعرضه على مجلس الوزراء.[2]
- له الحق في المبادرة بالقوانين ويجب أن تعرض مشاريع القوانين على مجلس الوزراء.[3]
- ينفذ وينسق البرنامج الذي وافق عليه المجلس الشعبي الوطني.[4]
- يقدم رئيس الحكومة استقالة حكومته إلى رئيس الجمهورية في حالة عدم الموافقة على البرنامج المعروض على المجلس الشعبي الوطني[5].

مناقشة برنامج الحكومة:

يقدم رئيس الحكومة برنامج حكومته أمام المجلس الشعبي الوطني للموافقة عليه، وذلك قبل أن يشرع في العمل، ويجري المجلس الشعبي الوطني لهذا الغرض مناقشة عامة تتناول جميع الجوانب والمجالات والمحاور الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية.

بالإضافة إلى خطة العمل ووسائل تنفيذها، ويحق لنواب المجلس الوطني الشعبي أن يقترحوا أية تعديلات يروها ضرورية حول هذا البرنامج، ويجوز لرئيس الحكومة أن يأخذ هذه الاقتراحات بعين الاعتبار ويكيف برنامج حكومة على ضوءها كما يحوز له أن لا يأخذ بها ويقنع النواب.

بعد اختتام المناقشة يقوم المجلس الشعبي الوطني بالتصويت على برنامج الحكومة بالموافقة أو بالرفض، وفي حالة عدم موافقة المجلس الشعبي الوطني على البرنامج المعروض عليه يقدم رئيس الحكومة استقالته حكومته لرئيس الجمهورية[6].

وفي حالة الموافقة، يقدم رئيس الحكومة عرضا له عن برنامجه أمام مجلس الأمة، الهدف من ذلك إعلام المجلس، ويمكن لهذا الأخير بعد المناقشة أن يصدر لائحة يضمنها ملاحظاته واقتراحاته.

---

1 أنظر المادة (1/75) من دستور 1989.
2 أنظر المادة (2/75) من دستور 1989.
3 أنظر المادة (79) من دستور 1989.
4 أنظر المادة (113) من دستور 1989.
5 أنظر المادة (81) من دستور 1989.
6 أنظر المادة (81) من دستور 89 و 96.

وعلى هذا الأساس نستنتج أن مناقشة برنامج الحكومة يعتبر وسيلة من وسائل الرقابة الأولية يمارسها البرلمان الجزائري.

بيان السياسة العامة:

يقوم رئيس الحكومة سنويا ببيان عن السياسة العامة إلى المجلس الشعبي يتناول ما أنجزته الحكومة طبقا لأحكام المادة 84 من الدستور ويترتب على بيان السياسة العامة إجراء مناقشة تتناول عمل الحكومة، ويمكن أن تختم هذه المناقشة بلائحة[1].

وتقدم اقتراحات اللوائح التي تتعلق ببيان السياسة العامة خلال 72 ساعة الموالية لاختتام المناقشة الخاصة بالبيان[2].

ويجب أن يوقع اللائحة 20 نائبا على الأقل ليكون مقبولا وأن يودعه مندوب أصحاب الاقتراح لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني.

ملتمس الرقابة:

يعد الإجراء الثاني الذي يلجأ إليه النواب للضغط على الحكومة وإجبارها على تقديم استقالتها، وطبقا لأحكام المادتين 136 137 من الدستور، يجب أن يوافق على ملتمس الرقابة بتصويت أغلبية $\frac{2}{3}$ النواب ولا يتم التصويت إلا بعد ثلاثة أيام من إيداع ملتمس الرقابة، وإذا وافق المجلس الشعبي الوطني على ملتمس الرقابة يقدم رئيس الحكومة استقالة حكومته.

التصويت بالثقة:

أقر الدستور للحكومة إجراء تدعم به موقفها أمام المعارضة حتى رئيس الجمهورية يتمثل في طرح مسألة الثقة أمام المجلس، ويكون تسجيل التصويت بالثقة لفائدة الحكومة في جدول الأعمال وجوبا وبناء على طلب رئيس الحكومة ووقفا لأحكام المادة 84 من الدستور .

المطلب الثاني: طبيعة النظام السياسي الجزائري وتحديات التنمية السياسية:

يتناول هذا المطلب طبيعة النظام السياسي الجزائري وانعكاسه على المؤسسات السياسية ، ومدى استجابته هذه المؤسسات للتغيرات الداخلية والخارجية:

1 أنظر المادة (50) من دستور 89 و 96.

2 أنظر المادة (51) من دستور 89.

على الرغم من التغيرات والظروف الدولية الجديدة التي مست العديد من الأنظمة التسلطية وبتفكك الاتحاد السوفيتي وانهيار النظم الاشتراكية، وظهور ترتيب دولي جديد كثيرا ما يُعبر عنه بالنظام الدولي الجديد وبروز الأحادية القطبية بقيادة الو. م. أ، وجعلت من العولمة أداة ووسيلة لتصدير وتسويق خطابها، وفرض تطبيق أحكامها وبهذا كان لزاما على دول العالم الثالث أن تتكيف مع ما أستجد من أحداث ويكمن موقع النظام الجزائري ضمن التي لا تزال تراوح مكانها وترفض قياداتها مسايرة هذه الظروف الجديدة وأقصى ما تفعله أو تبديه هو أشكال الانتخابات ووظيفتها بإعادة إنتاج نفس النظام وإبقاء نفس الأشخاص[1] ليتحقق بذلك ما كان يقوله ميكيافليي (من أن هدف كل حاكم هو تحقيق متعة السلطة والحفاظ عليها [2] بغض النظر عما يكون الحاكم فردا أو جماعة) ولقد تسيد الإقصاء وغلق النظام السياسي منذ الاستقلال وحتى بداية التعددية قناعا للأحادية التعسفية بخنق الحريات الفردية والعامة وتضيق على حرية التفكير والتعبير وتهميش لمنظمات المجتمع المدني، إضافة إلى ذلك صفة رئيسية تحددت في النظام منذ الاستقلال وأصبحت مكونا أساسيا ترتكز عليه هوية هذا النظام وبالتالي يصعب فصلها عنه خارجيا وهي أنه لا يقبل أية منافسة أو تهديد يمكن أن يأتيه داخليا أو خارجيا وطرق التعامل مع هذه التهديدات أو المنافسات تراوحت بين السلمي منها والعنيف ، ويبدوا أن النظام لا يملك الجدية ولا الإرادة السياسية في الذهاب بعيدا نحو التعددية السياسية والحزبية فهو لا يعترف من الناحية الفعلية بالتنظيمات الحزبية كشريك فعلي في العملية السياسية إنه يرفع أو يرفض تبادل المواقع بين السلطة والمعارضة من خلال ما يقرره الشعب عن طريق انتخابات حرة ونزيهة ويصبح دور الحزب حسب النظام ليس النضال من أجل الوصول إلى السلطة، وإنما إضفاء مسحة ديمقراطية على النظام نفسه.

وهناك الذين يعتقدون بالطبيعة الديمقراطية للنظام السياسي الجزائري وأبعد من ذلك هناك من يعتقد أن النظام يلعب دور كابح لمسيرة الديمقراطية بالجزائر، إنه يعمل على استمرار الفئات المهيمنة التي تستخدم النظام لخدمة مصالحها الشخصية ،كما أنها تسهم في إنتاج واستمرار النظام السياسي غير متجانس ويفتقد التخصص المؤسساتي لتبقى الدولاتية etatism هي السمة الأكثر تميزا لهذا النظام وذلك من خلال سعيه إلى التنظيم الكلي للمجتمع[3].

---

1 عمار نوال، **قوى ومؤسسات العولمة (تحليلات واستجابة عربية)**، مجلة الجزائرية للعلوم –س–، العدد 21، ص 175.

2 علي بوعناقة وعبد العالي دبلة، مرجع سابق، ص 51.

3 إسماعيل قيرة، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 01، د، س، ص129.

وحسب هؤلاء دائما فإنه لا يمكننا أن ندرج توقيف المسار الانتخابي سنة 92 إلا في الإطار حيث أوضح أن الديمقراطية هي لعبة في أيدي النظام، وأن النظام يلغي كل مسار ديمقراطي إذا لم يكن في صالحه، ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل تابع النظام سياسة الإقصاء كل قوة سياسية تطرح بديلا لما يعتبره النظام الأنسب والأمثل لحل الأزمة التي عرفتها الجزائر بعد توقيف المسار الانتخابي [1] ليخلصوا إلى أنه إذا كانت المسألة الديمقراطية قد طرحت بشدة بعد أحداث أكتوبر 1988 فإن ما عرفته الجزائر في السنوات التالية جعل مسألة الديمقراطية تتراجع لصالح مسائل أخرى اعتلت الأولوية حسب النظام من استعادة الأمن والحفاظ على مؤسسات الدولة، وقد انعكس هذا سلبا على باقي المؤسسات خصوصا ما تعلق منها بالمجتمع المدني. وفيما يخص المؤسسات التمثيلية وعلى رأسها البرلمان فإنها من الضعف ما يجعلها غير قادرة على التعبير عن انشغالات المواطنين ومطالبهم [2] ، ومن ثمة المساهمة في صنع القرارات السياسية التي تخصهم، وان هذا الضعف مرده إلى طبيعة هذه المؤسسات ذاتها التي لا تعكس في الكثير من الأحيان الصفة التمثيلية الإرادة الشعبية من جهة، ومن جهة ثانية القيود الدستورية التي ترد عليها إذ يتساءل الكثيرون في هذا الصدد عن معنى إنشاء غرفة برلمانية ثانية (مجلس الأمة) ثلث أعضائها يعينهم الرئيس، وقاعدة التصويت فيها 3/4 الأعضاء، فعندما تنأى الأطر المؤسساتية عن العمل السياسي، يجري الاستفاضة دورها بأطر أخرى يحتل فيها الفرد موقعا متميزا [3] ويصبح المحرك الأساسي للعملية السياسية.

وبهذا يمكننا القول:

مراوحة النظام السياسي الجزائري بين لا ديكتاتورية تخص الجانب الشكلي للنظام، وبين لا ديمقراطية تعكس طبيعته الوظيفية، وهذا ينعكس على عملية التنمية السياسية وعلى صنع القرار ككل وكذا المراكز التي تتولاها من ناحية، ومن ناحية أخرى تبقى القيود والضوابط التي يمكن أن تحد من الدور المتزايد لصانع القرار في السياسة العامة ضعيفة وعديمة الفعالية.

وإن تحليل النظام السياسي الجزائري والتعرف على طبيعة هذا النظام، يرى البعض ومن خلال تفوق الوظيفة الرئاسية كما حددها دستور 76 أن المصطلح "الفيبري" أو الحكم "الحكم السلطاني" يبدو ملائما لتحليل السلطة السياسية في الجزائر، فالسلطة السياسية تعود كلها إلى الشعب من الناحية النظرية،

1 عبد الحميد مهدي، **الأزمة الجزائرية الواقع والأفاق**، المستقبل العربي، العدد 226، ص07.

2 حسين علوان، **المشاركة السياسية في الدول النامية**، مستقبل العربي، العدد 223، ص 72.

3 محمد السويدي، **مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999، ص 59.

ولكنه لا يمارسها عمليا وقانونيا إلا من خلال الفترات التي تحددها له وتضعها تحت تصرفه السلطة التي تتكون من فئات وجماعات متباينة ومتناقضة.

وهناك من وصف النظام السياسي بأنه من النوع "البونابارتي" بالمفهوم الماركسي، حيث تلعب فيه القوة العسكرية دورا حاسما، ويسعى رئيس الدولة لتأمين التوازن بين مختلف الطبقات والجماعات الاجتماعية التي لا تستطيع بحكم ضعفها أن تتواجد، ولكن عندها قدرا كافيا من القوة لتحييد بعضها البعض[1].

ويصف البعض الأخر النظام السياسي الجزائري بأنه من النوع "العسكري البيروقراطي" فالرئيس هنا مسير يخضع لمصالح أساسية لجماعة أتت به إلى السلطة، وهذه الجماعة هي من دون شك الجيش.

إن دراسة التنمية السياسية في الجزائر تضعنا أمام ضرورة التأكيد على وجود مجموعة من الخصائص المميزة لها، والتي وجدت نفسها بعد الاستقلال في مواجهة مشكلات عديدة للتنمية السياسية، منها:

طبيعة البناء السياسي للمجتمع :

حيث سنبدأ بطرح هذا التساؤل : كيف تؤثر البناءات التقليدية على عملية التحديث السياسي بالجزائر؟

ففي الواقع تصطدم عمليات التحديث بوجود بنى (بناءات) تقليدية راسخة تشكل عقبة أمام تبني أية أساليب جديدة، فالمجتمع التقليدي يستند إلى الأسرة و يستمد مقوماته من قيم تقليدية كالقرابة والانتماءات الخاصة، بينما تدور الشرعية في الدول المتقدمة حول الدولة. فضلا عن أن مظاهر التحضر و التعليم و التصنيع و اتساع وسائل الاتصال الجماهيري و غيرها من المظاهر المرتبطة بالتحديث السياسي قد أدت إلى استقرار واللاتجانس الشديد بدلا من تحقيق الاستقرار والتجانس[2].

و إذا نظرنا إلى واقع طبيعة هذه البنى في الجزائر سنلاحظ أنها ليست تقليدية تماما، كما أنها بالقطع ليست حديثة تماما، و إنما هي تنتمي إلى ذلك النموذج الذي يمكن وصفه بأنه يمثل المجتمعات الانتقالية (Transitional – Societies)و هي مجتمعات تسود فيها درجة معينة من اللاتكامل

مؤشر التجانس والتكامل السياسي والاجتماعي:

---

1 نور الدين زمام، **بناء القوة ومسار التنمية بالجزائر**، العدد: 01، 2000، ص 306.

2 سلوى الشعراوي وآخرون، **إدارة شؤون الدولة المجتمع**، مركز واستشارات الإدارة العامة، القاهرة،2001، ص 04.

حيث نجد وجود تكوينات اجتماعية متجاورة تفتقد إلى التجانس الاجتماعي، إن المطلوب بناء منظومة سياسية تستند إلى وحدة اجتماعية موضوعية تعكس بدورها حالة من الاعتماد المتبادل اجتماعيا و اقتصاديا و توفر الشروط الموضوعية للتنمية السياسية و الاقتصادية و الثقافية.

وهذا يرتبط بدوره بالتجانس الثقافي و بمجموعة من الشروط الموضوعية على رأس عملية التنمية الاقتصادية الشاملة وأيضا بمجموعة من الشروط الذاتية في مقدمتها وجود قيادات سياسية تتجاوز الانتماءات المحلية[1].

وإذ كانت هناك صعوبات عديدة مرتبطة بغياب الدولة، فإنه يمكن لمؤسسات المجتمع المدني أن تكون بديلا فعالا و خاصة فيما يتعلق بتنظيم المشاركة الشعبية، و مراقبة برنامج التنمية الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية، و لكن تبقى مسألة عدم فاعلية المجتمع المدني من الصعوبات التي تميزها أيضا.

✓ التعقيد المؤسساتي:

تعاني الجزائر بوجه عام من غياب المؤسسات السياسية الحديثة المؤهلة لاستيعاب القوى الاجتماعية الحديثة و تلبية متطلباتها ، فالسمة التقليدية تظهر على مستوى المؤسسات السياسية مثلما تتجلى في المستوى الاقتصادي و الاجتماعي، وهذا ما دفع النظام السياسي إلى تبني النماذج المؤسسية الغربية. و كان من نتيجة ذلك تأسيس نماذج سياسية بعيدة عن البيئة الاجتماعية و الثقافية الخاصة بها، مما أدى إلى تشويه النماذج المؤسسية الغربية التي لم يتم تكييفها مع البنى الاجتماعية والاقتصادية لتلك المجتمعات، مما تسبب في فقدانها لمدلولها السياسي، و عدم قدرتها على تحقيق الحد الأدنى من الفاعلية والاستقرار.

ولعل غياب المؤسسات السياسية القادرة على أداء الوظائف السياسية طبقا لقواعد متوقعة في الدول الحديثة، يجعل المجتمع غير قادر على تنظيم نفسه، إذ دون مؤسسات سياسية قوية يفتقد المجتمع الوسائل الملائمة لتحديد مصالحه المشتركة و تحقيقها، كما يفقد القدرة على خلق مصالح عامة لأبنائه، وهذا ما يجعل من التنمية السياسية أمرا في غاية الصعوبة، لهذا جاء تأكيد هنتنجتون Huntington على ضرورة إيجاد المؤسسات السياسية التي تعمل على إرساء الاستقرار و النظام العام و بناء المؤسسات السياسية الكفيلة بتحقيق الاستقرار السياسي في الدول الحديثة الاستقلال. وبناءا على تصوره هذا عرف هنتنجتون Huntington التنمية السياسية بوصفها " تعني تطور الأنظمة القادرة على التعامل مع ضغوط

1 مسالي نسيمة، **الحكم الراشد والتنمية المستدامة في المغرب العربي**، مقال منشور على الانترنت.

التعبئة الاجتماعية و المشاركة السياسية ". ذلك أن التنمية السياسية في جوهرها تتضمن إقامة مجموعة من المؤسسات العامة التي تشكل البنية التحتية الضرورية للدولة و التعبير المنضبط عن الحياة السياسية في إطارها ،تفترض التنمية السياسية بالنسبة للجزائر ، إضفاء الطابع المؤسسي على السلطة و تأسيس السلطة (Institutionnalisation Du pouvoir) أي أن يصبح لها شخصية اعتبارية و حركة ذاتية تنظمها القواعد و القوانين و الضوابط التي يحددها المجتمع بغض النظر على الأشخاص الذين يمرون بها أو يمارسون مهامها. و مستوى تأسيس السلطة ليس واحدا ، كما أنه ليس أمرا ناجزا بل هو يتحدد كما يرى هنتجتون " Huntington بقابلية التكيف و التعقيد و الاستقلالية و التماسك في منظماته وإجراءاته ، و كلما ازدادت قابلية التكيف في منظمة ما ازداد طابعها المؤسسي."

فالتنمية السياسية غير ممكنة دون ثقافة مدنية تكون منبثقة من الخلفية التي يصدر عنها أي موقف سياسي. و يتسع الطابع المدني للثقافة كلما أصبح الأفراد أكثر عقلانية في رؤيتهم، و أكثر قدرة على تصور مصالح المجتمع في عموميتها، و أكثر تمتعا بحس المشاركة السياسية.

فما يمكن ملاحظته في الجزائر انها تتحدد فيها صفة الثقافة التقليدية ، التي تصطبغ فيها مواقف الأفراد غالبا بالمكونات الشعورية والقيمية بدرجة أكبر من المكونات الإدراكية و المعرفية.

أخيرا و عند النظر إلى الجزائر نجد أن جل العناصر السابقة المؤسسة لمفهوم التنمية السياسية لا تتلاءم مع الواقع، والتي تعرف "بمشكلات التحديث السياسي/الإصلاح السياسي"، مثل:التفرد والاستبداد بالسلطة، وعدم وجود قنوات للتغيير السياسي السلمي، و تدخل الجيش في الحياة السياسية، وغياب أو ضعف المشاركة السياسية نظرا لعدم وجود قنوات ومؤسسات للمشاركة، أونظرا لعدم فاعليتها في حالة وجودها، وغياب أو ضعف الرقابة السياسية، و عدم استقلال القضاء، و تصاعد أعمال العنف السياسي كأحداث الشغب، و الاغتيالات و الانقلابات والاعتقالات والمحاكمات لأسباب سياسية. وقبل كل هذا ضعف الإطار القانوني الذي ينظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم حيث تنتشر ظاهرة العمل بقوانين الطوارئ وفي العديد من الحالات نجد أن الحكام يتمتعون بسلطات أوسع من تلك التي تتيحها لهم القوانين.

وثمة تفسيرات لغياب أو تدهور عمليات التنمية و الإصلاح في الجزائر منها: ضعف تبلور القوى الاقتصادية و الاجتماعية، و ضعف الأسس الثقافية والقيمية للديمقراطية مثل العقلانية والرشادة والإيمان بدور الفرد، وعدم قيام مجتمع مدني حقيقي. هذا الأخير الذي يعتبر عنصرا مهما في تحديد مستوى التنمية السياسية لا يزال يوصف بعدم الفاعلية لعدة أسباب من أهمها وجود " التسلطية في الممارسة

السياسية "، حيث يحرص النظام السياسي على تفكيك المجتمع و الحيلولة دون تبلور قواه و مؤسساته، وكذا بساطة بنيته التركيبية.

بالإضافة إلى كل هذه العوامل هناك البعد الخارجي ، الذي يلعب دورا مهما في تشكيل مجمل الأوضاع الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية في الدول النامية و الجزائر بالتخصيص، و هو ما يطلق عليه اسم (الاختراق الخارجي المنظم)، حيث يؤكد الكثير من الباحثين على أن هذه الدول سوف تواجه مزيدا من التهميش في المستقبل في إطار ما يسمى بالنظام العالمي الجديد.

المطلب الثالث: الحكم الراشد كمقاربة لإصلاح النظام السياسي الجزائري:

في سياق الأجواء السياسية التي صاحبت الربيع العربي و التوجهات التي نتجت عنه منادية بضرورة تبني جملة من الإصلاحات السياسية تكون دعامة لبناء أنظمة حكم رشيدة في الدول المغاربية والدولة الجزائرية على وجه الخصوص. و لعل مفهوم الإصلاح السياسي و الحكم الرشيد يفرض علينا التعرض لهذين المفهومين لتحديد العلاقة الحقيقية بين عملية الإصلاح السياسي و بناء الحكم الراشد في في الجزائر، الموضوع الذي سنتناوله خلال هذا المطلب.

لنجاح عملية الإصلاح السياسي ينبغي أن تقوم على جملة من المرتكزات أهمها:

- ✓ ضمان قدر من الحرية: عمليات الإصلاح السياسي تحتاج إلى توفر قدر كاف من الحرية تحقيقا لسيادة الفعلية للشعب الذي يحكم نفسه بنفسه في نظام تعددي يقوم على دولة المؤسسات.
- ✓ حرية التعبير: كفالة حرية التعبير بكافة أشكالها و صورها و في مقدمتها حرية الصحافة ووسائل الإعلام بمختلف صورها التقليدية و الحديثة.
- ✓ البناء الدستوري: باعتبار أن الدستور هو عماد قوانين الدولة، فيجب على صناع الدساتير أن يحرصوا على بناء دستوري يوافق ما ينشده المجتمع و منسجما مع المواثيق والاتفاقيات الدولية الناظمة لحقوق الإنسان و حرياته الأساسية.
- ✓ مبدأ الفصل بين السلطات: عملية الإصلاح يجب أن تكفل الفضل بين السلطة التنفيذية والتشريعية، و أن تبقى السلطة القضائية مستقلة عن كليهما لضمان حيادها كونها الحكم بين السلطتين.
- ✓ إجراء انتخابات دورية: فالانتخابات الحرة و النزيهة تقوي الممارسة الديمقراطية و تصمن عدم احتكار السلطة و إمكانية تجديد شكل النظام دوريا.

و يعتبر الإصلاح السياسي مدخلا أساسيا لتحقيق الحكم الراشد الذي قوامه سيادة القانون والشفافية والمشاركة الشعبية في اتخاذ القرارات، وهو تجديد للحياة السياسية وتصحيح فعلي لمساراتها.

تتعدد أبعاد الحكم الراشد و تختلف من ميدان إلى آخر و بحسب التوجهات المراد تحقيقها، و لعل من أهمها:

- ✓ البعد السياسي: و يرتبط بطبيعة النظام السياسي و مدى شرعيته، و يساهم هذا البعد في إرساء معالم النظام الديمقراطي، الذي يعد شرطا أساسيا في بناء الحكم الراشد، و ذلك خلال إجراء الانتخابات الحرة و النزيهة مع تواجد سلطة مستقلة قادرة على تطبيق القانون، كما تفتح قنوات الاتصال المختلفة مع الجماهير.
- ✓ البعد الاقتصادي و الاجتماعي: و يتضح في أساليب عمليات صناعة القرارات الاقتصادية مع الدول الأخرى، و التي ترتبط بتوزيع الإنتاج و السلع و الخدمات بين أفراد المجتمع، كما يرتبط بمختلف أبنية المجتمع التي لها الدور الفاعل في تعزيز الحكم الرشيد الذي يقوم على فكرة استقلالية حركات المجتمع المدني عن الدولة.

من هذا المنطلق يمكن رصد العديد من الاختلالات التي تحول دون بناء حكم راشد في الجزائر، و خاصة في ظل تغييب مشاركة و إدماج مختلف الفواعل الاجتماعية و الجماعات المحلية في النهوض بالعملية التنموية، و عملية بناء الحكم الرشيد مبنية على دعامات أساسية، و الجزائر باشرت خلال العشرية الأخيرة عملية تطوير ترسانتها القانونية و تعزيز الإطار المؤسسي و تطوير آليات عملها، و بالرغم مما يتميز به الإطار القانوني و المؤسساتي من شمولية و تكامل و وضوح على مستوى الأدوار إلا أن الممارسة بينت وجود العديد من النواقص والاختلالات حالت دون الوصول إلى بناء حكم راشد، وهذا ما سيتم إبرازه من خلال المستويات التالية:

1- على مستوى البرلمان:

على الرغم من توفره على عدة آليات دستورية و قانونية لممارسة الرقابة السياسية على أعمال الحكومة إلا أن الواقع و التجربة أن هناك صعوبات تعترض هذه المهمة بالفعالية المطلوبة، فالبرلمان هو من يقوم بالمصادقة على برامج الحكومات و بعد تنفيذها يمارس عليها رقابة بعدية (مدى التزام الحكومة بتنفيذ البرامج المصادق عليها من قبل البرلمان)، إلا أننا نلاحظ أن هذا النوع من الرقابة أضحى عملا روتينيا، فلم نسمع منذ تبني التعددية في الجزائر أن البرلمان رفض مشروعا حكوميا (البرنامج) و تمت مساءلتها على مدى التزامها ببرامجها، أو تم سحب الثقة منها، و طرح موضوع عام للمناقشة. كما أن

لجان تقصي الحقائق التي تشكل آليا لتمكين البرلمان من الوقوف على بعض الاختلالات و التجاوزات التي تحدث في تدبير الشأن العام، إلا أن هذه الآلية لا تزال بحاجة إلى تطوير في الممارسة و الجرأة في استخدام هذه الآلية و الإقدام على نشر تقاريرها لتمكن الجمهور من إمكانية الاطلاع عليها.

2- على مستوى الأحزاب السياسية:

بعد تبني التعددية في دستور 1989، تم إنشاء العديد من الأحزاب السياسية في الجزائر، إلا أن نشاط هذه الأحزاب لا يعد صحيا لتقويم مسارات النظام و أغلب هذه الأحزاب كانت تنادي بضرورة تعميق الممارسة الديمقراطية إلا أنها في حد ذاتها لا تلتزم بممارسة الديمقراطية، فهناك بعض الأحزاب السياسية التي تسمي نفسها أحزاب معارضة أمناءها العامون لم يتغيروا منذ عهد الحزب الواحد في الجزائر، و هذا ما جعل أغلب الأحزاب السياسية تشهد حركات تصحيحية و التي أصبحت سمة من سمته العمل الحزبي في الجزائر، ولا ندري أن ما تعيشه الأحزاب يعود إلى قلة الوعي و المعارضة الديمقراطية، أم النظام الحاكم له يد في هذا الواقع الذي تعيشه الأحزاب، و هذه المشاكل الداخلية التي تعيشها الأحزاب أفرغتها من محتواها و تحول العمل الحزبي إلى مجرد عمل مناسباتي مرتبط بالمواسم الانتخابية و يفقد المعارضة قيمتها الحقيقية.

3- على مستوى المجتمع المدني:

يعد المجتمع المدني[1] الدعامة الأساسية للنهوض بالمجتمعات، حيث يقوم بأدوار مهمة في المجتمعات المعاصرة من خلال العمل على تحقيق التكامل الاجتماعي وتمتين الهوية وولاء الموطنين

[1] يعتبر عالم السياسة الأمريكي صامويل هنتغتون من أبرز الباحثين الذين ساهموا في إبراز المعايير التي تحدد مؤسسية أي نسق، حيث يرجع الفضل إليه في تحديد خصائص واضحة لمؤسسات المجتمع المدني تتمثل في: القدرة على التكيف مقابل الجمود- الاستقلال في مقابل الخضوع والتبعية - التعقد في مقابل الضعف التنظيمي- التجانس مقابل الانقسام والتشتت. في هذا الإطار، يشير المجتمع المدني إلى "شبكة الاتحادات الطوعية والتي تبدو مستقلة عن الدولة والجماعات الأولية، ولكنها في الوقت الذي تعمل فيه على احتواء الانقسامات الاجتماعية وتشكيل منطقة عازلة بين الدولة والمجتمع، فإنها تعمل على ربطها بالدولة وسلطتها"، ويعرفه سعد الدين إبراهيم بأنه " مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإرادة السامية للتنوع والاختلاف"، ويعرفه عبد الكريم أبو حلاوة بأنه "جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني، ومنها غايات نقابية كالدفاع عن مصالح العمال، ومنها أغراض ثقافية كالجمعيات الثقافية التي تهدف لنشر الوعي". للاطلاع أكثر أنظر:

للدولة، فضلا عن مراقبة التعسفات والفساد، وجعل الجهاز الحكومي عرضة للمساءلة في القضايا المتعلقة بالسلطة، وتظهر فاعلية المجتمع المدني في القيام بالأدوار المنوطة به من خلال توفير بيئة تتسم بحرية المجال السياسي والمشاركة في صنع القرار، وعلى هذا الأساس فما وجه العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني؟ هل هي علاقة صراع أم تكامل؟ من خلال هذا سوف نتطرق إلى مختلف أوجه تأثير الدولة وهيمنتها على منظمات المجتمع المدني .

إن القراءة المتأنية لقانون الجمعيات الصادر ضمن الترسانة القانونية التي جاءت بها مبادرة الإصلاحات السياسية، توضح أن الدولة بسطت يدها على مختلف فواعل المجتمع المدني[1]، فمن خلال القانون 12-06 الذي يعطي الحق للجهات الإدارية في اعتماد الجمعيات أو رفضها و أنواع الرقابة المفروضة عليها دوريا من خلال تسليم نسخ من محاضر اجتماعاتها للجهات الإدارية المختصة، هذا بالإضافة إلى الرقابة المشددة على الجانب المالي و حصرها فيما يقدمه الأعضاء أو مساعدات الدولة أو الولاية أو البلدية، كما ورد في المادة 29 من القانون عينه، التي بمقتضاها عمل على إدخال المجتمع إلى بيت الطاعة، لأنه كما يقول المثل الشعبي "من أعطاني فلسا صرت له عبدا"، هذا من جهة. و من جهة أخرى فرض رقابة مشددة على المساعدات المالية المقدمة من المؤسسات الداعمة أو التعاون مع منظمات غير حكومية دولية واشترط ضرورة توقيع اتفاقية تعاون بين الجزائر والدولة التي تنتمي إليها المنظمة غير الحكومية، في ظل هذا التشريع الذي يتعارض و مبادئ الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر والقاضية بحرية العمل الجمعوي فانه من الصعب الحديث على بناء حكم راشد، الذي من أهم الركائز التي يستند عليها وجود القوى المضادة التي تعمل على سد الفراغ الذي عجزت الحكومات عن الوفاء به.

إذا كان المجتمع المدني هو مجموعة من التنظيمات الاجتماعية والطوعية، مهمتها بلورة المصالح، الوساطة، والضغط وقائمة على ثلاثية الأهداف: ديمقراطية، تنمية، ومشاركة في صنع القرار، فإن العلاقة بين الدولة والمجتمع في الجزائر تتمثل أساسا في سيطرة الدولة من خلال ما تفرضه عليه من قيود وعراقيل إدارية وبيروقراطية ما أدى إلى انحصار الحريات وطغيان الطابع التسلطي بتبعية المجتمع

– عبد الوهاب علوب، (مترجما)، **التحول الديمقراطي في أواخر القرن 20**، دار سعاد الصلح، 1991، ص167.

– متروك الفالح، **المجتمع والديمقراطية في البلدان العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2002، ص27.

1 محمد علي نوح، **دور المجتمع المدني في عملية الإصلاح السياسي**، –دراسة حالة مصر – مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة القاهرة، 2008، ص 47.

المدني للدولة من خلال الرقابة عليه بدل المراقبة عليها، ويمكن حصر أهم المحددات التي توضح هيمنة الدولة على منظمات المجتمع المدني في إطار صنع القرارات ورسم السياسات في الجزائر، في المحدد القانوني، المحدد السياسي، المحدد الوظيفي، والمحدد الاجتماعي والثقافي.

✓ **المحدد القانوني:**

إن القوانين المنظمة لحركة المجتمع المدني تعكس ما يتمتع به من دور في جميع المجالات، وكلما اتسمت التشريعات بتوفير الحريات الأساسية لتنظيمات المجتمع المدني كلما انعكس ذلك إيجابا على أدوار هذه التنظيمات في عملية التأثير على السياسات والعكس صحيح، ورغم صدور قانون الجمعيات سنة 1990 التي أعطى هامش من الحرية لهذه التنظيمات، إلا أن هذا الأخير اهتم بالجوانب الشكلية وتغاضي عن الجوانب النوعية للمجتمع المدني، فهو يضع العديد من القيود التي تؤثر على نشاط مؤسسات المجتمع المدني المتمثلة الإجراءات القانونية والإدارية ومواقف السلطات منها، وممارسة الضغط عليها، وتتمثل هذه الضغوطات في ما يلي[1]:

- ❋ صعوبة إجراءات التسجيل والإشهار في ظل آلية التشريع الموجهة للهيمنة عليها.
- ❋ قيود شديدة على مواردها المالية.
- ❋ التضييق على الحريات العامة والحقوق المدنية ما يجعل العديد من التنظيمات تموت في مراحلها الجنينية، وكل هذا على حساب دور المجتمع الذي أصبح بعيدا على ساحة اتخاذ القرار بفعل هيمنة الدولة عليه.

✓ **المحدد السياسي:**

تنحصر علاقة الدولة بمنظمات المجتمع المدني في مجموعة من القضايا الأساسية، قضايا التمويل والدعم المالي، وقضايا الإشراف والرقابة، وهامش الديمقراطية ومدى حرية الحركة أمام المشكلات التي تعتري هذه العلاقة في الجزائر، فهي تنحصر في الإجراءات الروتينية والتمويل المحدود، ومراقبة التمويل الخارجي والتدخل في استقلالية المنظمات والبيروقراطية، وعدم التجاوب مع احتياجات المنظمة وممارسة الضغط عليها، وتهميش بعض الجمعيات وإبعادها عن المشاركة بل واحتواء أخرى ،كما فعلت مع جمعية حقوق الإنسان متمثلة في المرصد الوطني لحقوق الإنسان، حيث جعلت منها مؤسسة حكومية أفقدتها استقلاليتها وتأثيرها على اتخاذ القرارات، إضافة إلى الفساد السياسي الذي قالت عنه ماري روبنسون

1 صالح زياني، **العمل الجمعوي ودوره في التنمية المحلية ومكافحة الفساد وإحلال الديمقراطي التشاركية**، دراسة غير منشورة، ص20.

مفوض الأمم المتحدة السابق لحقوق الإنسان:" إن الفساد السياسي يؤدي إلى العزوف عن المشاركة السياسية واليأس من الحصول على العدالة، لأن الأمر يتعلق بشكل ذهنيات ترى أن لا فائدة من المشاركة ولا رقابة وأن الأمر يتعلق بالأقوياء".[1]

✓ **المحدد الوظيفي:**

تقوم العديد من المؤسسات المجتمع المدني في الجزائر برسم أهداف محدودة زمنيا وموضوعيا، كما أن أغلب الجمعيات تتسم بالنخبوية فتدور أغلبها في فلك قوى سياسية (أحزاب)، مما يجعلها تصطدم بمضايقات السلطة بعد أن تصبح الجمعية طرفا مشاركا في تنفيذ برامج الحزب لا برامجها وأهدافها، وهذا مظهر من مظاهر تبعية مؤسسات المجتمع المدني، ومن المفارقات المهمة التي يمكن تسجيلها عند فحص وتقييم دور مؤسسات المجتمع المدني بالجزائر المشاكل التي تعانيها سواء من ناحية التنظيم أو التخطيط وخصوصا ما يتعلق بمشكلة الفساد والرشوة والانتهازية وتفشي هذه المظاهر حتى في الجمعيات الدينية حيث نجد 166 جمعية حلت بسبب الاختلاسات، و66 جمعية بسبب الخروج عن الهدف والاختصاص.[2]

✓ **المحدد الاجتماعي والثقافي:**

كان نظام الحكم قبل التعددية نظاما مغلقا ولم يتح فرصة للحركات الاجتماعية للمشاركة في صنع القرار السياسي، غالقا الباب أمام مشاركة الأفراد والتنظيمات الاجتماعية، وهذا ما أثر على البنية الاجتماعية للمجتمع الجزائري وخلق في نفسية النخب المثقفة شعورا بالعزوف عن المشاركة السياسية، ومن النتائج المؤلمة في عزوف هذه النخب بروز أزمة المشاركة السياسية وغياب روح التطوع والتكافل والتعاون الاجتماعي، وغياب الحس المدني والثقافة المدنية على المشاركة الديمقراطية وروح الحوار حتى في فترة التعددية السياسية.

ما يمكن أن نستخلصه فيما يخص العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، أنه ظلت مؤسسات المجتمع المدني لحقبة طويلة حبيسة إدارة الدولة وسلطانها، فالدولة سلبت من المجتمع وظائفه الحيوية واحتكرتها لنفسها، وجردت الشعب من حق المشاركة في الحياة السياسية، وحق التعبير عن أرائه المستقلة.

1 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة التقرير العالمي حول الفساد 2004.

2 محمد رؤوف القاسي، **الحركة الجمعوية في الجزائر**، "الوقائع والأفاق"، المركز الوطني للأبحاث، 2005، ص118.

على هذا الأساس، ينبغي الأخذ بعين الاعتبار عدد من المتغيرات من أجل تفعيل وتقوية مؤسسات المجتمع المدني، والحد من هيمنة الدولة تتمثل في الإجراءات التالية:

- ✓ تعديل التشريعات المنظمة للعمل الجمعوي والمدني بتوفر استقلالية حقيقية في الممارسة والنشاط.
- ✓ توفير مناخ مناسب لقيامها بنشاط فعال من خلال القيم الثقافية المساعدة على التحول الديمقراطي.
- ✓ توفير أو توزيع المهام وكيفية اتخاذ القرار وشروط تنفيذه وكذلك تحقيق الديمقراطية الداخلية.
- ✓ تطوير التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني لقيامها بدور حقيقي في التنمية والتطور الديمقراطي.
- ✓ إشاعة ثقافة ديمقراطية تقوم على قيم الحوار واحترام الرأي الأخر والتسامح والشفافية.
- ✓ توسيع قاعدة المشاركة السياسية على أساس الحرية، العدالة والمساواة.
- ✓ دعم الاستقلالية والمبادرة الشعبية وإنهاء كافة القيود التي تحول دون تواجد مجتمع مدني قوي.

4- على مستوى مبدأ الفصل بين السلطات:

يعد مبدأ الفصل بين السلطات من أهم المبادئ التي تبناها دستور سنة 1989 و كرسها دستور سنة 1996 إلا أننا نلاحظ أن هناك تداخل كبير بين السلطات و هيمنة كبيرة للسلطة التنفيذية، حيث يتمتع رئيس الجمهورية بصلاحيات واسعة جدا، حيث هو القاضي الأول في البلاد ، لديه الحق في تعيين الوزير الأول، تعيين ثلث أعضاء مجلس الأمة،و رئيس المجلس الدستوري، و هذا يعد مساسا كبيرا بمبدأ الفصل بين السلطات و الذي يعد مطلبا جوهريا لبناء حكما راشدا، و في ظل هذا الاختلال الوظيفي والبنيوي في توازن السلطات و ضعف النمو السياسي أدت إلى ظهور العديد من مظاهر الأمراض المكتبية و بخاصة الفساد الإداري[1].

و كل هذه المؤشرات جعلت عملية بناء صرح حكم رشيد في الجزائر متعثرة لأن العمل الجاد لبناء حكم صالح فقد قيمته، في ظل ترسخ الفساد و منظومته التي تعمل جاهدة على حماية نفسها، و ذلك بإبقاء كل الهياكل التي نتجت على حالها، فبالرغم من تغيير القوانين و اللوائح إلا أنه لا تغيير يذكر في السياسات، وذلك ما جعل المسئولين على المستويات المحلية والمركزية لا يبالون بعمليات الإصلاح والتغيير وترسخت هذه الثقافة لدى مختلف الفئات الاجتماعية واتسعت دائرتها و ترابطت آليتها لدرجة لم

[1] محمد إبراهيمي، **حق الحل في دستور 1989**، الجزء الثاني، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، رقم 4، 1993، ص 642.

يسبق لها نظير، الأمر الذي أصبح يهدد العمل التنموي السياسي و الإداري في الجزائر. و في ظل هذه المؤشرات حول واقع الحكم الراشد في الجزائر التي أفضت إلى دخول الجزائر إلى نفق مظلم من الصراعات المتتالية و المتباينة في شتى المجالات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية بسبب غياب العديد من مؤشرات التنمية و آليات تطبيق الحكم الراشد سارع النظام في الجزائر إلى الإعلان عن مبادرة الإصلاحات السياسية في شهر أفريل 2011 كاستجابة للتحولات المحلية و الإقليمية، اثر هبوب رياح الربيع العربي و تزايد الحركات الاحتجاجية المنادية بتبني إصلاحات جذرية، هذا بالإضافة إلى المطالب المتكررة لمختلف الفئات السياسية بضرورة إحداث تغيير على المستوى السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي، حيث تم تبني مبادرة الإصلاحات السياسية و بأمر من رئيس الجمهورية شخصيا وذلك في خطابه المتلفز الموجه للأمة يوم 15 أفريل 2011، و قد مست هذه المبادرة مختلف المجالات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الإعلامية، و شكل رئيس الجمهورية هيئة مشاورات سياسية تتولى إدارة الحوار مع مختلف الفواعل و القوى السياسية، حول مقترحات العملية الإصلاحية وأسند رئاسة هذه الهيئة إلى رئيس مجلس الأمة عبد القادر بن صالح رفقة مستشارين في رئاسة الجمهورية، و قد تم عقد العديد من اللقاءات و النقاشات مع مختلف القوى السياسية و فواعل المجتمع خلال مدة شهر كامل امتد من 21 ماي 2011 إلى غاية 21 جوان من نفس السنة، جرت خلالها مناقشات حول التعديل الدستوري المرتقب، و تمت إعادة النظر في جملة من القوانين وثيقة الصلة بالحياة السياسية، حيث تم تعديل القانون المتعلق بالأحزاب السياسية، و قانون الانتخابات، قانون الإعلام، قانون الجمعيات، قانون تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، قانون تنافي العهدة البرلمانية، و يرى النظام السياسي في هذه المبادرة إنها تدخل ضمن استكمال بناء الدولة الجزائرية.

بعد المشاورات مع مختلف الأطياف السياسية و الشخصيات الوطنية باشر النظام السياسي فعليا عمليات الإصلاحات السياسية[1] بالغاء حالة الطوارئ و صدور القوانين الست الشهيرة ابتداء من جانفي 2012 وهي:

- ✓ إلغاء حالة الطوارئ : لعل أهم ما صرح بع رئيس الجمهورية في تقديمه لمبادرة الإصلاحات السياسية، رفع حالة الطوارئ التي فرضت منذ 09 فبراير 1993في فترة شهدت فيها البلاد انقلاب، و في

1 أمين المثابة، **الإصلاح السياسي –المعنى و المفهوم–**، جريدة الدستور، الشركة الأردنية للطباعة و النشر، عمان، الأردن، 06 فبراير 2011، ص 1.

ظل المتغيرات الإقليمية تم إلغاء حالة الطوارئ و تم الرجوع للعمل بقوانين الإجراءات الجزائية نظرا لتحسن الأوضاع الأمنية.

✓ قانون الانتخابات 12-01: جاء هذا القانون لتأطير للعملية الانتخابية التي تعد ركيزة النظام الديمقراطي، حيث بمقتضى الانتخاب يستطيع المواطن اختيار من يمثله على المستوى المركزي (البرلمان) و على المستوى المحلي (المجالس الشعبية المنتخبة)، و تهدف نصوص هذا القانون إلى تحقيق انتخابات حرة و نزيهة و شفافة،و قد تم تبني النظام الانتخابي الذي يتماشى و متطلبات الواقع ، ويكفل إدارة جيدة للمناسبات الانتخابية.

✓ قانون الأحزاب السياسية 12-04: جاء هذا القانون كمحاولة لرفع التشدد الذي طبع قانون الأحزاب السياسية السابق رقم 97-09 المتعلق بالأحزاب السياسية، و الذي بمقتضاه تشددت الوزارة في منح الاعتماد للتشكيلات الحزبية الجديدة، فبعد هذا التعديل تم اعتماد الكثير من الأحزاب السياسية الجديدة في فترة وجيزة، ويعد هذا القانون أكثر انفتاحا من سابقه الصادر في فترة انتقالية، فمتطلبات الحياة السياسية منذ الحراك العربي تغير و أفرزت متطلبات تغيير جديدة.

✓ قانون الجمعيات 12-06: جاء هذا القانون لإعادة هيكلة الحركة الجمعوية في الجزائر (المجتمع المدني)، حيث جاء أكثر صرامة و شدة من القانون 90-31 حيث فصل الجمعيات غن باقي فواعل الحياة السياسية، كما حدد مصادر تمويل الجمعيات في المادة 29 منه، و طرائق اعتمادها على المستويات المحلية، الجهوية، الوطنية، و دعا هذا القانون في جوهره إلى إعادة بعث العمل الجمعوي[1].

✓ قانون تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة 12-03: نص هذا القانون على كيفية تمثيل المرأة على مستوى المجالس المنتخبة و وضع مسار تدريجي في نسب الترشح النسوي للمجالس المنتخبة بنسب تتراوح بين 20 بالمائة و 50 بالمائة، و كان ذلك بوابة لدخول 145 امرأة جزائرية إلى سدة البرلمان، وكان له بالغ الأثر في تعزيز دور المرأة في الحياة السياسية.

✓ قانون الإعلام 12-05: جاء القانون العضوي المتعلق بالإعلام و الذي ورد في 132 مادة لتوفير حماية أفضل للصحفي على الصعيد الاجتماعي و المهني ، مثلما نص أيضا على إلغاء أحكام السجن المتعلقة بجنح الصحفيين، كما يتضمن القانون إنشاء هيئة للضبط تختص بالصحافة المكتوبة، وهيئة أخرى بضبط الحقل السمعي و البصري.

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، القانون رقم 12-06 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـ12 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات.

وعلاوة عن هذا كله تمت المصادقة من قبل البرلمان –في إطار الإصلاحات السياسية– على قانون الولاية الوارد في 138 مادة، و يهدف هذا القانون إلى تمكين هذا الفضاء من أداء دوره في ممارسة السيادة في إطار وحدة الدولة، و هذا في انتظار ما ستسفر عنه لجنة المشاورات المتعلقة بالتعديل الدستوري المؤجل إلى ما بعد الانتخابات الرئاسية، و المطلع على هذه القوانين يلحظ أن المشرع سعى إلى تبني هذه المبادرة لتحقيق معالم حكم رشيد في البلاد، و الملاحظة الدقيقة لهذه التعديلات تنم على أن تحقيق الرشادة في نظام الحكم في الجزائر لازالت تواجهها جملة من العقبات الحقيقية التي تحول دون ذلك، وهي عدم وجود مؤسسات حقيقية تستجيب لمتطلبات التنمية السياسية، والفصل بين السلطات، واستقلالية القضاء، وحرية الصحافة والإعلام.

لقد مرت الجزائر بعدة مراحل في تاريخها، وهذه المراحل تميزت بدساتير مختلفة ومتعددة يمكن تسميتها بدساتير برامج وضعت تسيير مراحل محدودة وفي كل مرحلة يلجأ إلى إلغاء الدستور وتغييره بدستور جديد يتماشى والمستجدات المرحلية التي تعنيها الدولة ومؤسساتها إلى درجة أن كل رئيس منتخب كان يضع دستور جديد وفق لما يراه مناسبا لنهجه وتوجهاته، بغض النظر عن محاولة بناء مؤسسات دستورية لضمان الاستقرار السياسي للبلاد وهذا ما أدى إلى دخول الجزائر في مراحل انتقالية واستثنائية عديدة منها مرحلة ما بعد دستور 1963 والمرحلة التي جاء بعد دستور 1989 ما بين 1992 و 1996.

كما أن التعديلات الدستورية التي عرفتها الجزائر لم تكن مبنية على أسس قانونية ولكنها ناتجة عن حسابات ورهانات سياسية لهذا لم تراعي الجوانب القانونية لهذه التعديلات وهذا ما جعل الجزائر بعيدة كل البعد عن إقامة دولة القانون بمفهومها الفلسفي والقانوني الراقي مما يجعل الكلام والخطاب السياسي يتجدد في الآونة الأخيرة، عن إجراء تعديل الدستور الحالي وهذا ما يجعل ضرورة التزام السلطة المخولة بإجراء التعديل وفق لضوابط قانونية ومتطلبات إرساء دولة القانون وإقامة نوع من التوازن بين الحكام والمحكومين وبالتالي بناء مؤسسات قوية لا تزول بزوال الرجال.

خاتمة

خاتمة:

لقد تطرقت في هذه الدراسة إلى موضوع التنمية السياسية من حيث الأطر النظرية التي ساهمت في إثراء الأبحاث في هذا المجال بكل جوانبه الأخلاقية، المؤسسية، الوظيفية، حيث أن هذا الموضوع تتجاذبه العديد من المفاهيم والمقاربات المختلفة التي تهتم بمسألة بناء الدولة، وترسيخ الديمقراطية فيها.

وبهذا الخصوص تم التطرق إلى حالة الجزائر ومسار بناء المؤسسات والديمقراطية في الفترة الممتدة من 1988 إلى 2014، وما شهدته من أزمات وتحولات، واعتماد مقاربات لتجاوزها، على هذا الأساس خلصت الدراسة إلى النتيجتين التاليتين:

النتيجة الأولى:

هناك العديد من الاختلافات التي تشهدها الأطروحات المهتمة بفهم مسارات ومضامين التنمية السياسية، وترجع هذه الاختلافات بالأساس إلى الاعتبار الإيديولوجي، بحيث أن كل أطروحة جاءت لتبرير هيمنة إيديولوجية ومصالح قوى دولية معينة، خصوصا في الفترة التي شهدت الصراع بين المعسكر الشرقي والغربي (فترة الحرب الباردة).

على هذا الأساس فإن مفهوم التنمية السياسية كان قد شكل أحد مواضيع الصراع، وتأثر بالاختلاف الإيديولوجي في فترة شهدت استقطابا دوليا بين هاذين المعسكرين، فكل معسكر يرى في أفكاره النموذج الأمثل بالنسبة لمسارات التنمية السياسية في دول العالم الثالث، فإذا كانت مدرسة التحديث والتنمية السياسية ترى في الديمقراطية الليبرالية غاية ونموذج أمثل لمسار التحديث في العالم الثالث وفق النموذج الليبرالي الغربي، فإن النظرية الماركسية ترى في الشيوعية النموذج البديل عن الإمبريالية الغربية، وهناك تيارات من العالم الثالث ترى بأن فك الارتباط مع النظام الرأس مالي العالمي، واعتماد تنمية ذاتية هو السبيل لتحقيق التنمية السياسية. إضافة إلى أن هناك تيارات أخرى بديلة ترى في النموذج الحضاري الإسلامي كتيار بإمكانه تجاوز النقائص وسلبيات النموذجين الليبرالي والاشتراكي، إلا أنه في السنوات الأخيرة أواخر الثمانينات وبداية التسعينات بعد انهيار الإتحاد السوفييتي وظهور الولايات المتحدة الأمريكية كقوة مهيمنة، ظهرت إلى السطح مواضيع جديدة كالتحول الديمقراطي والحكم الراشد بوصفهما موضوعيين يعكسان النموذج الليبرالي الغربي، وهي مواضيع تعبر عن انتصار منظور مدرسة التحديث

والتنمية السياسية مقارنة بالمنظورات الأخرى. لهذا اتجهت الأبحاث عموما في مجال التنمية السياسية إلى دراسة الديمقراطية، والانتقال من الأحادية إلى التعددية. وهذا ما يثبت الفرضية الأولى، التي ترى بأن الاعتبار الإيديولوجي هو المتحكم في تحديد المقصود بالتنمية السياسية.

النتيجة الثانية:

تتحكم العديد من المتغيرات الداخلية والخارجية في عملية التنمية السياسية في الجزائر، ومن خلال هذه الدراسة يتبن لنا أن عملية التنمية السياسية لا تخضع للضوابط الدستورية والقانونية، التي تعطي أدوارا لمختلف الهيئات في عملية التنمية السياسية، بل هناك عامل مؤثرا، يتعلق بالصراع بين النخب على السلطة، الذي ظل يرافق مراحل النظام السياسي الجزائري منذ الاستقلال إلى يومنا هذا. وهذا ما يظهر من خلال الأزمات التالية: صائفة 1962، انقلاب 19 جوان 1965، وكذا توقيف المسار الانتخابي في سنة 1992 وما تلته من تداعيات وأزمات، ثم الصراع بين الرئاسة وجهاز الاستعلامات سنة 2015. فقام النظام السياسي الجزائري بمجموعة من الإجراءات والإصلاحات السياسية على مستوى مؤسسات الدولة، واعتماد الحكم الراشد والمصالحة الوطنية، إلى أن هذه الإجراءات لا ترقى إلى بناء مؤسسات حقيقية تسهم في عملية التنمية السياسية، بل كل ما هناك مؤسسات شكلية لا تخرج عن الإطار الذي رسمه لها النظام السياسي الجزائري،وبتالي يجب أن تتوفر مجموعة من الشروط اللازمة لبناء تنمية سياسية حقيقة وهذه الشروط هي: فتح المجال السياسي للجميع – الفصل بين السلطات وتحديد مهام كل منها – استقلالية القضاء وحرية الإعلام والصحافة – تفعيل دور المؤسسات الدستورية كالمجلس الأعلى للقضاء والمجلس الدستوري ومجلس الدولة ومجلس المحاسبة، وهذا في ظل مقاربات تأخذ بعين الاعتبار سوسيولوجيا المجتمع الجزائري وثقافته، وليس استنساخ تجارب مستوردة من بيئات حضارية مختلفة، حيث أنتج هذا الواقع لا انسجام حضاري بين المقاربات المفروضة من طرف منظمات دولية تعكس مصالح وتوجهات قوى أخرى، وبين الطابع الحضاري للمجتمع وسيرورته التاريخية، وهذا ما يثبت الفرضية الثانية التي ترى كلما كانت الآليات والمقاربات المعتمدة في بناء التنمية السياسية نابعة من طبيعة المجتمع كلما أدت إلى مأسسة النظام وتحقيق الديمقراطية.

قائمة

المصادر

والمراجع

القرآن الكريم:

1. سورة الأحزاب، الآية 22.
2. سورة الأنفال، الآية 72.
3. سورة الحجرات، الآية 9.
4. سورة آل عمران، الآية 159.
5. سورة الفتح، الآية 10.
6. سورة الشورى، الآية 38.

الكتب:

باللغة العربية:

7. أبو الأعلى المودودي، تدوين الدستور الإسلامي، الجزائر: شركة شهاب، د، س.
8. ابتسام القرام، المصطلحات القانونية في التشريع الجزائر، قصر الكتاب البليدة، 1999.
9. أحمد الموصلي، جدليات الشورى الديمقراطية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، فيفري 2007.
10. أحمد وافي، النظرية العامة للدولة والنظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1989، الجزائر، المؤسسة الجزائرية للطباعة، 1992.
11. أحمد وهبان، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية، رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث، مصر، الدار الجامعية، 2003.
12. أحمد حسين يعقوب، طبيعة الأحزاب السياسية العربية، بيروت، الدار الإسلامية 1997.

13. أحمد فوزية، بوتفليقة رجل الأقدار ورجل المصالحة الوطنية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

14. أمين مهدي، الجزائر بين العسكريين والأصوليين، دراسة في أزمة الهوية والديمقراطية، دار العربية للطباعة، 1992.

15. أمين شريط، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية في الجزائر، دار المطبوعات الجامعية، 2002.

16. إسماعيل غزال، القانون الدستوري والنظم السياسية، ط1، بيروت المؤسسة الجامعية لدراسات والنشر والتوزيع، 1982.

17. إسماعيل قيرة، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 01 د،س.

18. بوتومور، ترجمة محمد الجوهري، الصفوة والمجتمع: دراسة في الاجتماع السياسي، دار المعارف القاهرة، 1978.

19. برهان غليون، المحنة العربية (الدولة ضد الأمة)، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية د،س.

20. ج كونيو، رأس المال اليوم،(تر: محمد عيتاني)، ط1، بيروت: دالا ابن خلدون، 1976.

21. جلال عبد معوض، أزمة المشاركة السياسية في العالم الثالث، في علي الدين هلال وآخرون، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي بيروت، مركز الوحدة العربية،1983

22. دود، س، هـ، التنمية السياسية، ترجمة عبد الهادي الجوهري، القاهرة، مكتبة نهضة الشرق، 1987.

23. هجوت ريتشارد، نظرية التنمية السياسية، ترجمة حمدي عبد الرحمن، محمد عبد الحميد، الطبعة الأولى، عمان، المركز العلمي للدراسات السياسية، 2001.

24. هيثم الأيوبي، الموسوعة العسكرية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط 01 د، س.

25. حياة قازدري، الصحافة والسياسية، دار الجامعية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط 01، 2001.

26. حكيم بن حمودة، الجزائر بين تسلط الدولة والعنف الأعمى للحركات الدينية، مركز البحوث العربية، القاهرة، 1997.

27. حماد مجري، الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي (تجربة الجزائر)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط 01، 1987.

28. حسن جلال العربي، تطور الفكر السياسي، دار المعارف القاهرة، بدون تاريخ نشر.

29. حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ط 01، 2004.

30. حسن عبد الحميد أحمد رشوان، التغير الاجتماعي والتنمية، مصر: المكتب الجامعي الحديث، 1997.

31. كمال بوشامة، جبهة التحرير الوطني والسلطة، دار الفارابي، بيروت، د، س.

32. لطيفة إبراهيم خضر، الديمقراطية بين الحقيقة والوهم، القاهرة: عالم الكتب، 2006.

33. مارسيل ميرل، سوسيولوجيا العلاقات الدولية، ترجمة حسن نافعة، دار مستقبل العربي، 1986.

34. مهنا محمد نصر، في النظام الدستوري والسياسي: دراسة تطبيقية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2005.

35. محمد السويدي، مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1999.

36. محمد محفوظ، الإسلام ورهانات الديمقراطية، من أجل إعادة الفعالية للحياة السياسية والمدنية، لبنان: المركز الثقافي العربي، د.س.

37. محمد عباس، الوطن والعشرة، تشريح أزمة 1991-1996 دار الهومة، الجزائر، 2005.

38. محمد عبد الباقي الهرماسي، المجتمع والدولة في المغرب العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1987.

39. محمد علي الضناوي، مقدمات في فهم الحضارة الإسلامية، ط1، سلسلة الثمرة، الجزائر: مؤسسة حراء الإعلامية1993.

40. محمد عشوي، أسس علم النفس الصناعي التنظيمي، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1992.

41. محمد رؤوف القاسي، الحركة الجمعوية في الجزائر، "الوقائع والأفاق"، المركز الوطني للأبحاث، 2005.

42. محمد تامالت، الجزائر من فوق البركان، حقائق وأوهام (88-1999)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط 01، 1998.

43. متروك الفالح، المجتمع والديمقراطية في البدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2002.

44. ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية مديرية النشر لجامعة قالمة: الجزائر، 2006.

45. سلوى الشعراوي وآخرون، إدارة شؤون الدولة المجتمع، مركز واستشارات الإدارة العامة، القاهرة،2001.

46. سلوى شعراوي جمعة وآخرون، إدارة شؤون الدولة و المجتمع، جامعة القاهرة، كلية الإقتصاد و العلوم السياسية: مركز دراسات و إستشارات الإدارة العامة، 2001.

47. سليمان الرياشي، الأزمة الجزائرية، خلفيات سياسية واجتماعية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط 01، 1996.

48. سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي، ورقة قدمت "الدولة والمجتمع" القاهرة، مصر، 1995.

49. سعد الدين إبراهيم، المجتمع والدولة في الوطن العربي، مشروع استشراق مستقبل الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1985.

50. عامل مهدي، مقدمات نظرية لدراسة اثر الفكر الاشتراكي في حركة التحرر الوطني، القسم الثاني، في نمط الإنتاج الكولونيالي، الطبعة الثانية، بيروت، دار الفارابي، 1978.

51. عامر رمضان أبو ضاوية، التنمية السياسية في البلاد العربية والخيار الجماهيري، ط1، ليبيا: دار الرواد، 2000.

52. عارف نصر محمد، إبستومولوجيا السياسة المقارنة، النموذج المعرفي – النظرية – المنهج، الطبعة الأولى، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002.

53. عارف نصر محمد، نظريات التنمية السياسية المعاصرة، دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، 1992.

54. عبد الوهاب حميد رشيد، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني، ط1، سوريا: دار الهدى، 2002.

55. عبد الوهاب علوب، (مترجما)، التحول الديمقراطي في أواخر القرن 20، دار سعاد الصلح، 1991.

56. عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية، الأبعاد والمنهجية، الجزء الأول، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، 1985.

57. عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية، دراسة في الاجتماع السياسي، الجزء الأول، ط2، مصر: دار المعارف الجامعية، د، س.

58. عبد الحميد الابراهيمي، المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1996.

59. عبد الله ساقور، الاقتصاد السياسي، الجزائر: دار العلوم للنشر، 2004.

60. عبد المنعم المشاط، التنمية السياسية في العالم الثالث، نظريات وقضايا الإمارات العربية، مؤسسة العين للنشر والتوزيع، 1988.

61. عبد الناصر جابي ، الانتخابات الدولة والمجتمع، دار القصبة للنشر والتوزيع، 1998.

62. عبد الناصر جابي، النظام السياسي الجزائري، المجتمع المدني بين الأزمة والانتقال، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط01 د،س.

63. عبد السلام إبراهيم بغدادي، الوحدة الوطنية ومشكلة الأقليات في أفريقيا بيروت مركز دراسات الوحدة العربية 1993،

64. عبد القادر مقام، ثقافة السلام قانون استعادة الوئام المدني في الجزائر، نموذجا مقاربة انتروبولوجية، (وهران الجزائر، دار الغرب للنشر والتوزيع (د.س)).

65. علي الدين هلال، نحو إطار نظري لتحليل عملية التنمية السياسية، الإسكندرية، الهيئة العامة للكتاب، 1978

66. علي رعد عبد الجليل، التنمية السياسية مدخل للتغيير. طرابلس : دار الكتب الوطنية، 2002،

67. علي خليفة الكواري وآخرون، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي: سلسلة كتب المستقبل العربي (19)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ماي 2002.

68. عمر برامة، الجزائر في المرحلة الانتقالية (أحداث ومواقف)، دار الهدى للطباعة والنشر، 2001.

69. عمر سعد الله، مدخل في القانون الدولي لحقوق الإنسان، ديوان المطبوعات الجامعية، 1993.

70. عنصر العياشي، سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد في الجزائر، مركز البحوث العربية القاهرة، ط 01، 1999.

71. فيريل هيدي، الإدارة العامة من منظور مقارن (ترجمة محمد قاسم القريوتي)، الجزائر، 1983.

72. ف. كيللي، م. كوفالزون، المادية التاريخية، تعريب احمد داود، دمشق، دار الجماهير، 1978.

73. صادق شريفي نداء، تجليات العولمة على التنمية السياسية، عمان: دار جهينة للنشر والتوزيع، 2007،

74. صايغ يوسف، التنمية العصية من التبعية إلى الاعتماد على النفس في الوطن العربي، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.

75. قرني محمد رمضان، "الجزائر على أبواب الانتخابات البرلمانية"، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، العدد 17 جانفي 1992.

76. رياض حمدوش، تطور مفهوم التنمية السياسية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية، معهد الميثاق، بدون مكان النشر، 2009،

77. رياض عزيز هادي، من الحزب الواحد إلى التعددية، دار الشؤون الثقافية العامة، 1995.

78. رياض صيداوي، صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت، 2000.

79. شمران حماوي، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، ط2، بغداد مطبعة الإرشاد، 1975.

80. شراب ناجي صادق، التنمية السياسية، دراسة في النظريات والقضايا، الطبعة الثانية، غزة، مكتبة دار المنارة، 2001.

81. خميس حزام الوالي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط01، 2003.

82. غابرييل الموند، ج بنجهام باول الابن، السياسة المقارنة، دراسات في النظم السياسية العالمية، ترجمة احمد عناني، القاهرة، دار الطباعة القومية، 1980.

83. غربي علي وآخرون، تنمية المجتمع من التحديث إلى العولمة، الطبعة الأولى، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003.

باللغة الفرنسية:

84. Abdehamid boumerzbar, islamisme, algerien de la genése au terrorisme alger, 2002.

85. Abderrahim lamchichi, le maghreb face a l'islamisme, paris, 1997.

86. Aissa khalladi, les islamistes algeriens face au pouvoir , alger, alpha, 1992.

87. Bronislaw, Ming, l’économie politique, du socialisme, paris : François Maspero, 1974

88. CNDPIles, gouvernemenyt successifs de l'algérie, alger, 2002

89. Graham fuller. Algerie l'intégrisme au pouvoir, Paris, rand band edition ,1997.

90. Joseph frankel the making of foreign policy london op. cit

91. karle maarx, LE CAPITALE, (indu : g. gohen, salal et gilfert, badia), paris : édition sociales, 1971.

92. Mourad benachnchou. "algerie FMI: lhistoire secrete" algérie N° 1355

93. United Nations Development Program, Human Development Report 1990,New Yourk,Oxford University Press, 1990.

94. World Bank, World Development Report 1991, The Challenge of Development, New York, Oxford University Press

الدوريات والمجلات:

95. أحمد بناسي، أصول الحكم في الإسلام وموقفنا من قيم الحداثة الغربية، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد4، شوال 1424هـ الموافق لديسمبر 2003.

96. أحمد مهابة، "مأزق الجزائريين بين العنف والحوار" السياسة الدولية، العدد 115، 1994.

97. أحمد مهابة، مأزق الجزائر بين العنف والحوار، السياسة الدولية العدد: 107، جانفي 1992.

98. أمين المثابتة ، الإصلاح السياسي –المعنى و المفهوم–، جريدة الدستور، الشركة الأردنية للطباعة و النشر، عمان، الأردن 06 فبراير 2011.

99. أمين مهابة، مأزق الجزائريين بين العنف والحوار، مجلة مستقبل العربي، العدد: 57، 1998.

100. بوجردة الياسين، واقع ومتطلبات الحكم الراشد في الوطن العربي، المجلة الجزائرية للدراسات السوسيولوجية، العدد 2، جوان 2007، جيجل، الجزائر.

101. جريدة الوطن الصادرة بتاريخ 18 أكتوبر 1996، نقلا عن : لويس مارتيناز الحرب الأهلية في الجزائر (ترجمة : محمد يحياتن) الجزائر، منشورات المرسى، 1999.

102. زوبير لعروس، في بعض قضايا المنهج وتاريخ الحركة الإسلامية بالجزائر، العدد: 01، الجزائر، 1992.

103. زروق أحمد، "الإرهاب الإسلاموي: السابقة الجزائرية"، الجزائر، العدد: 474، جانفي 2003.

104. حناشي هابت، "الرئيس والعسكر وصدمة السلم"، الجزائر، العدد 18، 1999.

105. حسين علوان، المشاركة السياسية في الدول النامية، مستقبل العربي، العدد 223.

106. محمد إبراهيمي، حق الحل في دستور 1989، الجزء الثاني، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، رقم 4، 1993.

107. محمد العماري، قائد أركان الجيش الوطني الشعبي، جريدة الأهرام المصرية الجيش، العدد 480.

108. محمد قائق، حقوق الإنسان والتنمية، مجلة المستقبل العربي، السنة 22، العدد 251، يناير 2000،

109. محمد خوجة، "هكذا يعين المسئولون في الجزائر"، العدد: 50، 20 فيفري 2000.

110. نور الدين زمام، بناء القوة ومسار التنمية بالجزائر، العدد: 01، 2000.

111. نصر محمد عارف، في مفاهيم التنمية ومصطلحاتها، مجلة ديوان العرب، القاهرة، عدد جوان 2008،

112. سعيد بو الشعير، "وجهة نظر قانونية حول استقالة رئيس الجمهورية بتاريخ 11 جانفي 1992 وحل المجلس الشعبي الوطني" إدارة : مجلة المدرسة الوطنية الإدارة العدد 1، 1993.

113. عارف نصر محمد، العقوبات والمعونات، دراسة في عمليات إعاقة التنمية، السياسة الدولية، عدد 139، يناير 2000.

114. عبد الحميد مهدي، الأزمة الجزائرية الواقع والأفاق، المستقبل العربي، العدد 226.

115. عبد المتجلي يحي، التنمية السياسية في العالم الثالث، مجلة الباحث العربي، العدد 9، تشرين الأول كانون الأول، 1986،

116. عبد الغفار رشاد محمد، تحليل النظم في علم السياسة، مجلة العلوم الا.ج، العدد 54، 1993.

117. عز الدين ديان، التنمية السياسية في الوطن العربي، الضرورت والصعوبات، مجلة الفكر السياسي، القاهرة، العدد 22-23، 2005

118. علي بوعناقة وعبد العالي دبلة، الدولة وطبيعة الحكم في الجزائر مجلة المستقبل العربي ، العدد 225 نوفمبر 1997.

119. عمار نوال، قوى ومؤسسات العولمة (تحليلات واستجابة عربية)، مجلة الجزائرية للعلوم -س-، العدد 21.

120. عنصر العياشي، التحول الديمقراطي في الجزائر: واقع وأفاق، رواق العربي، القاهرة، العدد: 17، يناير، 2000.

121. فاضل أمال، السلم والمدني في الجزائر عبر آليات المصالحة الوطنية دراسات إستراتيجية، العدد 6، الجزائر، جانفي 2009.

122. صلاح الدين الجورشي،" الأيام الخمسة التي هزت الجزائر"، العدد 302، 1991.

123. ثامر كامل محمد، إشكالية الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي العدد 251، 2000،

المذكرات:

124. إبراهيم راشد محمود سعيد، الأسس الإسلامية للتنمية السياسية، أطروحة في التنمية والتخطيط، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2005.

125. أمين شريط، خصائص التطور الدستوري في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق في جامعة متنوري، قسنطينة، 1990.

126. بلودين أحمد، الأزمة السياسية في الجزائر وتضخم اللجان الوطنية للإصلاح، مذكرة لنيل شهادة الدكتور في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الحقوق، جامعة الجزائر يوسف بن خدة، 2006 – 2007.

127. بختي، دور التنمية السياسية في الأداء الوظيفي للمجالس المنتخبة المحلية: دراسة حالة المجلس الشعبي الولائي لولاية المسيلة. (مذكرة ماجستير علوم سياسية وعلاقات دولية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة يوسف بن خدة الجزائر، 2009)،

128. جليل إسماعيل مصطفى، رسالة دكتورة غير منشورة، كلية العلوم السياسية جامعة بغداد، التعددية السياسية في الأردن وجذورها الفكرية، 1997.

129. ليندة لطاد،" المعارضة السياسية في ظل التعددية الحزبية في الجزائر 1989-1997"، رسالة ماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1999-2000.

130. محمد علي نوح، دور المجتمع المدني في عملية الإصلاح السياسي، –دراسة حالة مصر – مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة القاهرة، 2008.

131. منصور ملياني، المصالحة الوطنية من منظور الأمن الإنساني (رسالة ماجستير في التنظيمات الإدارية قسم العلوم السياسية، جامعة باتنة الجزائر، 2009–2010.

132. صالح زياني، العمل الجمعوي ودوره في التنمية المحلية ومكافحة الفساد وإحلال الديمقراطي التشاركية، دراسة غير منشورة.

133. خالد سليمان فايز محمود، أثر حركة المقاومة الاسلامية حماس على التنمية السياسية في فلسطين الضفة الغربية وقطاع غزة 1987–2004، رسالة ماجستير غير منشورة كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، 2004،

ملتقيات ومحاضرات:

134. جمال زيدان، محاضرات السنة ثانية ماستر، سياسات التنمية، جامعة د مولاي الطاهر سعيدة، 2015/2014.

135. محمد عابد الجابري، التعددية السياسية وأصولها وأفاق مستقبلها (حالة المغرب)، ندوة منتدى الفكر العربي عمان، 1979.

136. ميلود شرفي، الجزائر من عمق المأساة، الجزائر (د.د.ن)، 2009.

137. ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية، منشورات جامعة قالمة.

138. عبد القادر عبد العالي، "الأحزاب السياسية والتنمية السياسية في الجزائر". الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، قسم العلوم السياسية، جامعة الشلف، يومي 17–18 ديسمبر 2008

139. صادق الأسود، محاضرات التنمية السياسية، تاريخ المحاضرة 1988/02/29.

140. صادق الأسود، علم الاجتماع السياسي أسسه وأبعاده، كلية العلوم السياسية، بغداد، 1990.

الجرائد الرسمية:

141. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 06-01 المؤرخ في 27 فيفري 2006، المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الجريدة الرسمية العدد 11 الصادرة في 28 فيفري 2006.

142. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، القانون رقم 12-06 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـ12 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات.

143. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر 76-57 المؤرخ في 05 جويلية 1976 يتضمن الميثاق الوطني

144. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 76-97 مؤرخ في 30 ذي القعدة عام 1396 الموافق 22 نوفمبر 1976، يتضمن إصدار دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

145. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 99-08 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1420، الموافق لـ 13 يوليو سنة 1999، المتعلق باستعادة الوئام المدني، الجريدة الرسمية العدد 46.

146. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تشريعي رقم 92 03 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 يتعلق بمكافحة الإرهاب والتخريب.

147. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 5-278 المؤرخ في 14 أوت 2005، يتضمن استدعاء هيئة الناخبين للاستفتاء الخاص بالمصالحة الوطنية يوم الخميس 2005/09/19، الجريدة الرسمية العدد 55 الصادرة في 15 أوت 2005..

148. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 91-196 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1411 الموافق ل 4 يونيو سنة 1991، يتضمن تقرير حالة الحصار .

149. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية، دستور 1989 (الجزائر المطبعة الرسمية).

150. قانون رقم 91-07 المؤرخ في 03 أفريل 1991، يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها لتجديد المجلس الشعبي الوطني، العدد 15، 1991.

151. مرسوم رئاسي رقم 89-196 المؤرخ 24 أكتوبر 1989، يتضمن تنظيم المجلس الأعلى للأمن وعمله، العدد 45 أكتوبر 1989.

152. مرسوم رئاسي رقم 92-44 المؤرخ في 09 فبراير 1992 يتضمن حالة الطوارئ، الجريدة الرسمية، العدد : 10 الصادرة بتاريخ 09 فبراير 1992.

مواقع الانترنت:

153. الطيب برغوث، مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية، ط1، الجزائر، 2004، على الموقع الإلكتروني:

http://library.islamweb.net/newlibrary/display_umma.php?lang=&BabId=7&ChapterId=7&BookId=298&CatId=0&startno=0

154. عارف نصر محمد، مفهوم التنمية.. إعادة الاعتبار للإنسان، 2004/2/14، على الشبكة الالكترونية:

http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2004/02/article01.shtml

155. من عناوين تقارير التنمية البشرية السنوية على موقع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الالكتروني:

hdr.undp.org/xmlsearch/reportSearch?y=*&c=g&t=*&k=&orderby=year

156. البنك الدولي، الحكم الجيد لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ملخص، 2003، على الموقع الالكتروني:

siteresources.worldbank.org/INTMENA/Publications/20261842/GovernOverviewArab.pdf

157. غالي بطرس بطرس، التفاعل بين الديمقراطية والتنمية، منظمة اليونسكو، 2003، على الموقع الالكتروني:

http://unesdoc.unesco.org/images/0013/001323/132343a.pdf

الفهرس

الفهرس:

العنوان الرقم

البسملة

الآية

الشكر والتقدير

الإهداء

خطة البحث

مقدمة أ– د

الفصل الأول: الإطار النظري للتنمية السياسية.

المبحث الأول: مفهوم التنمية السياسية.....10

المطلب الأول: التطور التاريخي للتنمية السياسية.....10

المطلب الثاني: تعريف التنمية السياسية وأهم مقوماتها.....12

1. التنمية وبعض المصطلحات المشابهة لها.....12

2. تعريف التنمية السياسية.....13

3. مقومات التنمية السياسية.....17

المطلب الثالث: آليات التنمية السياسية.....21

1. الحزب السياسي.....21

التنشئة السياسية.....22

المشاركة السياسية.....22

2. دور القيادة (النخبة) السياسية في التنمية السياسية.....22

المبحث الثاني: نظريات التنمية السياسية.....23

المطلب الأول: منظور نظرية التحديث.....25

المطلب الثاني: النظرية الماركسية.....33

المطلب الثالث: نظرية التبعية.....37

المطلب الرابع: المنظور الحضاري الإسلامي.....42
حقوق الفرد وحرياته.....43
المبحث الثالث: أزمات التنمية السياسية في العالم الثالث ومتغيراتها في ظل النظام العالمي الجديد.....49
المطلب الأول: أزمات التنمية السياسية في العالم الثالث.....49
المطلب الثاني: متغيرات التنمية السياسية في ظل النظام العالمي الجديد.....53

الفصل الثاني: مداخل وآليات التنمية السياسية في الجزائر (1988-2014)

تمهيد

المبحث الأول: التحول الديمقراطي وإعادة بناء الدولة في مرحلة التعددية السياسية (1988-1992).....65

المطلب الأول: أسباب الانتقال من الأحادية إلى التعددية.....66
1. الظروف والأسباب الخارجية.....66
2. الظروف والأسباب الداخلية.....67
الظروف والأسباب الاقتصادية.....67
الظروف والأسباب الاجتماعية والثقافية.....68
الظروف والأسباب السياسية.....69
المطلب الثاني: الإصلاحات الدستورية والسياسية.....71
المطلب الثالث: التيارات السياسية المنبثقة عن التعددية السياسية.....74
1- التيار الوطني: (وطني ديمقراطي مشارك في السلطة)..... 74
2- التيار الإسلامي: (الراديكالي المعارض والمشارك في السلطة)..... 77
3- التيار العلماني: (الديمقراطي المعارض والمشارك في السلطة)..... 78
المطلب الرابع: امتحان التعددية: الانتخابات المحلية والتشريعية (1990-1992).....79
1. الانتخابات المحلية: (الامتحان الأول للتعددية)..... 79

التعليم.....81
الدعاية الإعلامية.....81
الخطاب الديني.....81
2. الانتخابات التشريعية: (الامتحان الثاني للتعددية)..... 82
المبحث الثاني: توقيف المسار الانتخابي سنة 1992 ومقاربات تجاوز أزمة شرعية النظام السياسي.....83
المطلب الأول: قرار توقيف المسار الانتخابي 1992.....83
1. أسباب توقيف المسار الانتخابي..... 84
2. ردود الأفعال حيال توقيف المسار الانتخابي..... 86
3. أسباب استقالة الرئيس الشاذلي بن جديد.....88
إشكالية الفراغ الدستوري.....88
مدى دستورية استقالة الرئيس بن جديد.....89
4. إعلان حالة الطوارئ.....90
المطلب الثاني: نتائج قرار توقيف المسار الانتخابي وخيارات حل الأزمة.....95
1- نتائج قرار توقيف المسار الانتخابي.....96
تدخل المؤسسة العسكرية عن طريق النخبة.....96
قضية بوضياف.....100
التجاوزات وخروق حقوق الإنسان.....101
2- خيارات حل الأزمة.....104
(أ) الخيار العسكري.....104
(ب) الخيار السياسي.....104
المطلب الثالث: المصالحة الوطنية كمدخل لتجاوز الأزمة السياسية في الجزائر.....105
- ✓ المحور السياسي.....105
- ✓ المحور الأمني.....105
- ✓ المحور الاقتصادي.....106

قوانين المصالحة الوطني.....106
1- قانون الرحمة.....106
2- قانون الوئام المدني.....107
3- ميثاق السلم والمصالحة الوطنية.....111
المبحث الثالث: تقييم مسار التنمية السياسية في الجزائر: الجوانب المؤسسية والوظيفية.....115
المطلب الأول: مؤسسات صنع القرار السياسي.....115
1. مؤسسة الرئاسة.....115
2. المؤسسة العسكرية.....116
3. الحكومة.....118
المطلب الثاني: طبيعة النظام السياسي الجزائري وتحديات التنمية السياسية.....121
المطلب الثالث: الحكم الراشد كمقاربة لإصلاح النظام السياسي الجزائري.....127
1- على مستوى البرلمان.....128
2- على مستوى الأحزاب السياسية.....129
3- على مستوى المجتمع المدني.....129
المحدد القانوني.....131
المحدد السياسي.....131
المحدد الوظيفي.....132
المحدد الاجتماعي والثقافي.....132
4- على مستوى مبدأ الفصل بين السلطات.....133
خاتمة.....138-139
قائمة المصادر والمراجع.....141-156
الفهرس.....158-161

ملخص:

تسعى التنمية السياسية إلى تعبئة الجماهير وتفاعلها مع النظام القائم، وقيام مؤسسات تتلاءم والظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتعميق هوية المواطنين، وتحقيق الاستقرار السياسي. والغايات التي تسعى إليها النظريات المتعلقة بالتنمية السياسية هي بناء دولة العدالة والمساواة وتحقيق الحرية، وفق الإيديولوجية التي يؤمن بها أصحابها. وقد شهدت الجزائر منذ 1988 إلى 2014 عدة أزمات جعلتها تضع مجموعة من الآليات و الإجراءات لتجاوز هذه الأزمات وبناء مؤسسات تستجيب للتطورات الحاصلة في المجتمع، وعلى هذا الأساس تهتم هذه الدراسة ببحث موضوع التنمية السياسية كإطار نظري، والتحولات السياسية ومسارات بناء الدولة في الجزائر كدراسة حالة.

Résumé:

Développement politique cherche à mobiliser les masses et leur interaction avec le système existant et la création d'institutions adaptées les conditions politiques, économiques et sociales, et d'approfondir l'identité des citoyens, et de parvenir à la stabilité politique. Les objectifs recherchés par les théories du développement politique sont de construire une nation de justice et d'égalité et d'atteindre la liberté, selon l'idéologie qui croit en leurs propriétaires. L'Algérie a vu depuis les années 1988 à 2014 plusieurs crises qui ont développer une gamme de mécanismes et de procédures pour surmonter cette crise et construire des institutions qui répondent à l'évolution de la société, Sur cette base, cette étude est concerné par l'examen de la question du développement politique comme un cadre théorique et politique de transformations pour la construction de L'État en Algérie comme une étude de cas.